احـــذر!

البضاعة الذميمة

الغيبة والنميمة

فتاوى وآراء

الإمام محمد الغزالي

الأمام شرف الدين النووي

شيخ الإسلام ابن تيمية

شيخ الإسلام ابن باز

الشيخ محمد بن عثيمين

الشيخ عبد الله الجبرين

حمود بن عبدالله المطر

الطبعة الثانية

احذر البضاعة الذميمة

الغيبة والنميمة

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

ⓒ **حمود بن عبدالله المطر ، ١٤٢٤هـ**

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

المطر ، حمود بن الله

أحذر البضاعة الذميمة: الغيبة والنميمة. / حمود بن عبدالله المطر

. - الرياض ، ١٤٢٤هـ

٢٠٠ ص ؛ ١٧ × ٢٤ سم

ردمك : 9960-10-088-X

١- الغيبة والنميمة أ- العنوان

ديوي ٣,٢٢ ١٤٢٤/١٧٣٩

رقم الايداع: ١٧٣٩ / ١٤٢٤

ردمك : 9960-10-088-X

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمد ونستغفره ونستهديه ونستعينه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليًا مرشدًا والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين النبي الأمي الأمين محمد بن عبدالله القائل : **«إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امريء ما نوى»**[1] أشرف الأنبياء وخاتمهم المبعوث للإنس والجن قدوتنا وإمامنا وحبيبنا وعلى آله وصحابته ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليمًا كثيرًا .

أما بعد :

فإن الغيبة والنميمة من أكثر الكبائر انتشارًا بين الناس ولعل السبب في ذلك قلة الإيمان ولأنه ليس لهما عقوبة دنيوية تردع أصحابهما وكذلك لجهل الناس بعقوبتهما الأخروية لهذا كتبت في هذا الموضوع وسميت الكتاب :

«احذر البضاعة الذميمة الغيبة والنميمة» وقد قسمته كما يلي :

القسم الأول: الغيبة.

الفصل الأول:

تعريف الغيبة .

مع أهل التفسير في قوله تعالى : **﴿ولا يغتب بعضكم بعضًا﴾** .

---

(١) البخاري (١)، مسلم (١٩٠٧).

حكم الغيبة .

أدلة تحريم الغيبة .

حكمة تحريم الغيبة .

الفصل الثاني:

بيان تحريم الغيبة بالقلب .

سماع الغيبة :

نصرة المسلم بظهر الغيب وفضلها .

بيان كفارة الغيبة .

الفصل الثالث:

الأسباب الباعثة على الغيبة .

بيان العلاج الذي يمنع اللسان عن الغيبة .

نماذج من تحذير السلف الصالح من الغيبة .

قف مع نفسك وقفات قبل أن تغتاب .

التحذير من الغيبة والنميمة على ألسنة الشعراء .

الفصل الرابع:

الحالات التي تباح فيها الغيبة .

من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية في الغيبة .

الأمور التي ينبغي مراعاتها عند الغيبة المباحة .

التحذير والنصيحة لا تدخل في الغيبة المحرمة .

غيبة الفاسق والعاصي .

اختلاف الغيبة باختلاف من أغتيب .

تعقيب الإمام الشوكاني على الحالات التي تباح فيها الغيبة التي ذكرها الإمام النووي .

القسم الثاني: النميمة

الفصل الأول:

تعريف النميمة .

حكم النميمة

أدلة تحريم النميمة .

الحكمة من تحريم النميمة .

الفرق بين الغيبة والنميمة .

الفصل الثاني:

بواعث ودوافع النميمة .

أسباب ودوافع الغيبة والنميمة .

طرق علاج الغيبة والنميمة .

قف مع نفسك وقفات قبل النميمة .

الفصل الثالث:

ما يباح من النميمة .

موقف المسلم من النمام .

موقف المسلم من مجالس الغيبة والنميمة .

هجر أصحاب الغيبة والنميمة .

حضور مجالس الغيبة والنميمة من أجل الدعوة .

الفصل الرابع:

نصيحة في تجنب الغيبة والنميمة لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز .

خطبة في التحذير من الغيبة والنميمة لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين .

نصيحة لأصحاب الغيبة والنميمة لفضيلة الشيخ عبد الله بن عبدالرحمن الجبرين .

ماذا بعد الغيبة والنميمة

الخاتمة .

هذا وأسأل الله الكريم سبحانه وتعالى أن ينفع المسلمين بهذا الكتاب وأن يجعل أعمالنا صالحة خالصة لوجهه الكريم والحمد لله رب العالمين .

* * *

القسم الأول

الغـــيـبـــة

الفـــصـــل الأول

تعـريـف الغيـبـة.

مع أهل التفسير في قوله تعالى: ﴿ ولا يغتب بعضكم بعضًا ﴾.

حكـم الغيـبـــة.

أدلـة تحـريم الغيبة.

حكمة تحريم الغيبة.

تعريف الغيبة

أولاً: من السنة النبوية المطهرة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: «**أتدرون ما الغيبة؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم. « قال: **ذكرك أخاك بما يكره**. قيل: أفرأيتَ إنْ كان في أخي ما أقول؟ قال: «**إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بَهَتَّهُ**»(١).

وعن المطلب بن عبدالله بن حنطب قال: ذكرت الغيبة عند النبي ﷺ، فقال: «**الغيبة أن يذكر الرجل بما فيه من خلقه**» قال: ما كنا نظن أن الغيبة إلا أن يذكره بما ليس فيه. قال: «**ذلك من البهتان**»(٢).

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنهم ذكروا عند رسول الله ﷺ، رجلاً فقالوا: «لا يأكل حتى يطعم، ولا يرحل حتى يرحل له. فقال النبي ﷺ: «**اغتبتموه**». فقالوا: يا رسول الله: إنما حدَّثْنا بما فيه. قال: «**حسبك إذا ذكرت أخاك بما فيه**»(٣).

ثانيًا: من أقوال السلف الصالح:

* عن سنان بن سلمة قال: كنت مع أبي عند ابن عمر فسئل عن الغيبة فقال ابن عمر: الغيبة: أن تقول ما فيه والبهتان: أن تقول ما ليس فيه.

---

(١) مسلم (٢٥٨٩).

(٢) مساوىء الأخلاق (٢٠٧)، صحيح الجامع (٤٠٦٢).

(٣) الترغيب والترهيب ٣/ ٥٠٦، قال الحافظ المنذري: رواه الأصبهاني بإسناد حسـ .

* عن ابراهيم قال: كان ابن مسعود يقول: الغيبة: أن تذكر من أخيك ما تعلم فيه فإذا قلت ما ليس فيه فذلك البهتان.
* عن عون بن عبدالله قال: إذا قلت ما في الرجل وأنت تعلم أنه يكره ذلك فقد اغتبته وإذا قلت ما ليس فيه فقد بهته.
* عن هشام بن حسان قال: الغيبة أن يقول الرجل ما هو فيه مما يكره.
* قال الراغب: هي أن يذكر الإنسان عيب غيره من غير محوج إلى ذكر ذلك.
* قال ابن الأثير في النهاية: الغيبة أن تذكر الإنسان في غيبته بسوء وإن كان فيه.
* قال ابن التين: الغيبة ذكر المرء بما يكرهه بظهر الغيب.
* قال الكرماني: الغيبة أن تتكلم خلف الإنسان بما يكرهه لو سمعه وكان صدقًا[١].

قال الإمام أبو حامد الغزالي:

اعلم أن حد الغيبة أن تذكر أخاك بما يكرهه لو بلغه، سواء ذكرته بنقص في بدنه أو نسبه أو في خلقه أو في فعله أو في قوله أو في دينه أو في دنياه، حتى في ثوبه وداره ودابته.

أما البدن: فكذكرك العمش والحول والقرع والقصر والطول والسواد والصفرة، وجميع ما يتصور أن يوصف به مما يكرهه كيفما كان.

وأما النسب: فبأن تقول أبوه نبطي أو هندي أو فاسق أو خسيس أو

(١) قلت: هذه الأقوال ثابت عن أصحابها رحمهم الله تعالى.

إسكاف أو زبال . أو شيء مما يكرهه كيفما كان .

وأما الخلق: فبأن تقول هو سيء الخلق بخيل متكبر مراء شديد الغضب جبان عاجز ضعيف القلب متهور وما يجري مجراه .

وأما في أفعاله المتعلقة بالدين: فكقولك هو سارق أو كذاب أو شارب خمر أو خائن أو ظالم أو متهاون بالصلاة أو الزكاة أو لا يحسن الركوع أو السجود أو لا يحترز من النجاسات أو ليس بارًا بوالديه أو لايضع الزكاة موضعها أو لا يحسن قسمها أو لا يحرس صومه عن الرفث والغيبة والتعرض لأعراض الناس .

وأما فعله بالدنيا: فكقولك إنه قليل الأدب متهاون بالناس ، أو لا يرى لأحد على نفسه حقًا أو يرى لنفسه الحق على الناس ، أو أنه كثير الكلام كثير الأكل نئوم ينام في غير وقت النوم ويجلس في غير موضعه .

وأما في ثوبه: فكقولك إنه واسع الكم طويل الذيل وسخ الثياب[1] .

وقال الإمام الغزالي أيضًا:

اعلم أن الذكر باللسان إنما حرم لأن فيه تفهيم الغير نقصان أخيك وتعريفه بما يكرهه ، فالتعريض به كالتصريح والفعل فيه كالقول ، والإشارة والإيماء والغمز والهمز والكتابة والحركة وكل ما يفهم المقصود فهو داخل في الغيبة وهو حرام .

ومن ذلك المحاكاة يمشي متعارجًا أو كما يمشي فهو غيبة بل هو أشد من الغيبة لأنه أعظم في التصوير والتفهيم وكذلك الغيبة بالكتابة فإن القلم أحد اللسانين . وذكر المصنف شخصًا معينًا وتهجين كلامه في الكتاب غيبة إلا أن

(١) إحياء علوم الدين ٣/ ١٣٥ . بتصرف .

يقترن به شيء من الأعذار المحوجة إلى ذكره ـ كما سيأتي بيانه ـ وأما قوله: قال قوم كذا: فليس ذلك غيبة، وإنما الغيبة التعرض لشخص معين إما حي وإما ميت. ومن الغيبة أن تقول: بعض من مر بنا اليوم، أو بعض من رأيناه؛ إذا كان المخاطب يفهم منه شخصًا معينًا؛ لأن المحذور تفهيمه دون ما به التفهيم فأما إذا لم يفهم عينه جاز. كان رسول الله ﷺ، إذا كره من إنسان شيئًا قال: «ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا»[1] فكان لا يعين. وقولك: بعض من قدم من السفر، أو بعض من يدعي العلم، إن كان معه قرينة تفهم عين الشخص فهي غيبة[2].

قال الإمام الشيخ حسن بن محمد بن صالح القرشي النابلسي:

حد الغيبة أن تذكر أخاك بما لو سمعه أساءَه، سواءٌ ذكرت بعضًا في بدنه. أو سنِّه. أو خلقته. أو فعله، أو قوله، أو دينه، أو دنياه. حتى ثوبه وداره ودابته.

فأما البدن: فكذلك كالعشى والحول والقرع والطول والقصر والسواد والصغر وجميع ما يتصور أن يوصف به في خلقته ما يكرهه.

وأما النسب: كأن يقول: أبوه نبطي، أو هندي أو أرمني، أو فاسق، أو إسكاف، أو خسيس، وكل ما يتأذى به إذا سمعه.

وأما الخُلق: كأن تصفه بإساءَته من تجبره وتكبره وبخله وشدة غضبه وجبنه وعجزه وضعف قلبه وكثرة نفاقه ومراءاته.

وأما الفعل: كقولك: هو سارق وكذاب وشرَّاب وخائن وظالم وما أشبه ذلك.

---

(١) أبو داود (٤٧٨٨) وسنده حسن انظر شرح السنة ٣/ ١٤٣.

(٢) إحياء علوم الدين ٣/ ١٣٧. بتصرف.

وأما أفعاله الدنيوية: بأن تقول: هو قليل الأدب يتهاون بالناس أو كثير الكلام، كثير الأكل، وأنه نوام ينام في غير وقته وما أشبهه.

وأما ثوبه: بأن تقول: واسع الكم طويل الذيل وسخ الثياب.

وأما داره ودابته: فكقولك: قد اقتنى دارًا فورًا حسنًا كدور الملوك لايليق بحاله وكذلك دابته، تقول: اقتنى الدواب كأنه سلطان أو جندي.

وهذه الأسباب وما جانسها إذا ذكرت بها غيرك كنت له مغتابًا وآكلاً لحمه وعاصيًا لله سبحانه وتعالى، ولو كنت صادقًا فيما ذكرته به. اجتمت الأمة من سلف منهم ومن خلف، لم يختلفوا فيه.

وأما التعريض بالغيبة إذا كان يحصل الفهم به فهو كالتصريح بها وكذلك الفعل كالقول والإشارة كالإيماء والرمز والكتابة والحركة والمحاكاة وكلُّ ما يفهم به المقصود من ذلك فهو داخل في الغيبة وهو معصية متركب به الفسق.

وأما الإصغاءُ إلى الغيبة وسماعها على سبيل التعجب والرضى بها فإنه يظهر التعجب عند السماع لتحرض المغتاب على الزيادة في الغيبة ليستخرج كمال الغيبة منه بهذا الطريق فيقول: عجبت ما علمت أنه كذلك، ما عرفته إلى الآن إلا بالخير وكنت أعتقد فيه غير هذا. عافانا الله مما ابتلاه فتصديقه على الغيبة وسكوته عنه ورضاه بها مشاركة للمغتاب في الغيبة[1].

قال الإمام النووي:

فأما الغيبة: فهي ذكرك الإنسان بما فيه مما يكره، سواء كان في بدنه، أو

---

(١) تحفة الأبرار ونزهة الأبصار فيما ورد في الغيبة والنميمة من الأخبار ص ٣١.

دينه، أو دنياه، أو نفسه، أو خَلقه، أو خُلقه، أو ماله، أو ولده، أو والده، أو زوجه، أو خادمه، أو مملوكه، أو عمامته، أو ثوبه، أو مشيته، وحركته، وبشاشته، وخلاعته، وعبوسه، وطلاقته، أوغير ذلك مما يتعلق به، سواء ذكرته بلفظك أو كتابك، أو رمزت أو أشرت إليه بعينك، أو يدك، أو رأسك، أو نحو ذلك.

أما البدن: فكقولك: أعمى، أعرج، أعمش، أقرع، قصير، طويل، أسود، أصفر.

وأما الدين: فكقولك: فاسق، سارق، خائن، ظالم، متهاون بالصلاة، متساهل في النجاسات، ليس باراً بوالده، لايضع الزكاة مواضعها، لا يجتنب الغيبة.

وأما الدنيا: فقليل الأدب، يتهاون بالناس، لا يرى لأحد عليه حقًا، كثير الكلام، كثير الأكل أو النوم، ينام في غير وقته، يجلس في غير موضعه.

وأما المتعلق بوالده: فكقوله: أبوه فاسق، أو هندي، أو نبطي، أو زنجي، أو إسكاف، بزاز، نخاس، نجار، حداد، حائك.

وأما الخلق: فكقوله: سيىء الخلق، متكبر، مراء، عجول، جبار، عاجز، ضعيف القلب، متهوّر، عبوس، خليع، ونحوها.

وأما الثوب: فواسع الكم، طويل الذيل، وسخ الثوب، ونحو ذلك، ويقاس الباقي بما ذكرناه. وضابطه ذكره بما يكره[1].

---

(١) كتاب الأذكار ص ٤١٩.

وقال أيضًا :

قد ذكرنا في الباب السابق أن الغيبة : ذكرك الإنسان بما يكره، سواء ذكرته بلفظك أو في كتابك، أو رمزت أو أشرت إليه بعينيك أو يدك أو رأسك. وضابطه : كل ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم فهو غيبة محرّمة، ومن ذلك المحاكاة بأن يمشي متعارجًا أو متطأطئًا أو على غير ذلك من الهيئات، مريدًا حكاية هيئة من يتنقصه بذلك، فكل ذلك حرام بلا خلاف. ومن ذلك إذا ذكر مصنف كتاب شخصًا بعينه في كتابه قائلاً : قال فلان كذا مريدًا تنقصه والشناعة عليه فهو حرام، فإن أراد بيان غلطه لئلا يُقَلَّد أو بيان ضعفه في العلم لئلا يغترّ به ويقبل قوله؛ فهذا ليس غيبة بل نصيحة واجبة يثاب عليها إذا أراد ذلك، وكذا إذا قال المصنف أو غيره : قال قوم أو جماعة كذا وكذا، وهذا غلط أو خطأ أو جهالة وغفلة ونحو ذلك فليس غيبة، إنما الغيبة ذكر الإنسان بعينه أو جماعة معينين.

ومن الغيبة المحرّمة قولك : فعل كذا بعض الناس أو بعض الفقهاء، أو بعض من يدّعي العلم، أو بعض المفتين، أو بعض من ينسب إلى الصلاح أو يدّعي الزهد، أو بعض من مرّ بنا اليوم، أو بعض من رأيناه، أو نحو ذلك إذا كان المخاطب يفهمه بعينه لحصول التفهّم. ومن ذلك غيبة المتفقهين والمتعبدين، فإنهم يعرضون بالغيبة تعريضًا يفهم به كما يفهم بالصريح، فيقال لأحدهم : كيف حال فلان؟ فيقول : الله يصلحنا، الله يغفر لنا، الله يصلحه، نسأل الله العافية، نحمد الله الذي لم يبتلنا بالدخول على الظَّلَمَة، نعوذ بالله من الشرّ، الله يعافينا من قلة الحياء، الله يتوب علينا، وما أشبه ذلك مما يفهم منه تنقصه، فكل ذلك غيبة محرّمة، وكذلك إذا قال : فلان يبتلى بما ابتلينا به كلنا، أو ما له حيلة في هذا، كلنا نفعله، وهذه أمثلة وإلا فضابط الغيبة : تفهيمك المخاطب نقص إنسان[1].

(١) كتاب الأذكار ص ٤٢١.

مع أهل التفسير في قوله تعالى:
﴿ولا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾

١ - قال الإمام القرطبي:

قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٢] نهى عز وجل عن الغيبة، وهي أن تذكر الرجل بما فيه، فإن ذكرته بما ليس فيه فهو البهتان. ثبت معناه في صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: **«أتدرون ما الغيبة»**؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: **«ذكرك أخاك بما يكره»** قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: **«إن كان فيه ما تقول فقد أغتبته وإن لم يكن فيه فقد بَهَتّه»**(١). يقال: اغتابه اغتيابًا إذا وقع فيه؛ والاسم الغيبة، وهي ذكر العَيْب بظهر الغَيْب. قال الحسن: الغيبة ثلاثة أوجه كلها في كتاب الله تعالى: الغيبة والإفك والبهتان. فأما الغيبة فهو أن تقول في أخيك ما هو فيه. وأما الإفك فأن تقول فيه ما بلغك عنه. وأما البهتان فأن تقول فيه ما ليس فيه. وعن شعبة قال: قال لي معاوية ـ يعني ابن قُرَّة ـ: لو مَرّ بك رجل أقطع؛ فقلت هذا أقطع كان غيبة. قال شعبة: فذكرته لأبي إسحاق فقال: صدق. وروى أبو هريرة أن الأسلمي ماعزًا جاء إلى النبي ﷺ، فشهد على نفسه بالزنى فرجمه رسول الله ﷺ. فسمع نبي الله ﷺ، رجلين من أصحابه يقول أحدهما للآخر: انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رُجِم رَجْمَ الكلب؛ فسكت عنهما. ثم

(١) مسلم (٢٥٨٩).

سار ساعة حتى مرّ بجيفة حمار شائل برجله فقال: **«أين فلان وفلان»؟** فقالا: نحن ذا يا رسول الله؛ قال: **«انزلا فكُلا من جيفة هذا الحمار»** فقالا: يا نبي الله ومن يأكل من هذا! قال: **«فما نلتما من عرض أخيكما أشد من الأكل منه والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة ينغمس فيها»**[1].

قوله تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٢] مثل الله الغيبة بأكل الميتة؛ لأن الميت لا يعلم بأكل لحمه كما أن الحي لا يعلم بغيبة من اغتابه. وقال ابن عباس: إنما ضرب الله هذا المثل للغيبة لأن أكل لحم الميت حرام مستقذر، وكذا الغيبة حرام في الدين وقبيح في النفوس. وقال قتادة: كما يمتنع أحدكم أن يكل لحم أخيه ميتا كذلك يجب أن يمتنع من غيبته حيًا. واستعمل أكل اللحم مكان الغيبة لأن عادة العرب بذلك جارية. قال الشاعر:

فإن أكلوا لحمي وفَرت لحومهم

وإن هَدَمُوا مَجْدِي بَنَيْتُ لهم مَجدا[2].

٢ - قال ابن القيم رحمه الله تعالى:

قال الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ**﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٢].

هذا من أحسن القياس التمثيلي. فإنه شبه تمزيق عرض الأخ بتمزيق لحمه، ولما كان المغتاب يمزق عرض أخيه في غيبته كان بمنزلة من يقطع لحمه في حال غيبة روحه عنه بالموت.

---

(١) مسند أبي يعلى ١٠/ ٥٢٤. تفسير القرآن العظيم ٤/ ١٩٠، قال الحافظ ابن كثير: اسناد صحيح.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١٦/ ٣٣٤.

ولما كان المغتاب عاجزًا عن دفعه عن نفسه بكونه غائبًا عن مجلس ذمه كان بمنزلة الميت الذي يقطع لحمه ولا يستطيع أن يدفع عن نفسه.

ولما كان مقتضى الأخوة التراحم والتواصل والتناصر، فعلق عليها المغتاب ضد مقتضاها من الذم والعيب والطعن: كان ذلك نظير تقطيع لحم أخيه، والأخوة تقتضي حفظه وصيانته والذب عنه.

ولما كان المغتاب متمتعًا بعرض أخيه، متفكهًا بغيبته وذمه، متحليًا بذلك شُبه بآكل لحم أخيه بعد تقطيعه.

ولما كان المغتاب محبًا لذلك معجبًا به: شبه بمن يحب أكل لحم أخيه ميتًا ومحبته لذلك قدر زائد على مجرد أكله، كما أن أكله قدر زائد على تمزيقه.

فتأمل هذا التشبيه والتمثيل، وحسن موقعه، ومطابقة المعقول فيه للمحسوس. وتأمل إخباره عنهم بكراهة أكل لحم الأخ ميتًا، ووصفهم بذلك في آخر الآية، والإنكار عليهم في أولها: أن يحب أحدهم ذلك، فكما أن هذا مكروه في طباعهم، فكيف يحبون ما هو مثله ونظيره؟

فاحتج عليهم بما كرهوه على ما أحبوه. وشبه لهم ما يحبونه بما هو أكره شيء إليهم، وهم أشد شيء نفرة عنه.

فلهذا يوجب العقل والفطرة والحكمة: أن يكونوا أشد شيء نفرة عما هو نظيره ومشبهه. وبالله التوفيق.[1]

٣ - قال الإمام الشوكاني رحمه الله تعالى:

﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾ سورة الحجرات، الآية [١٢] أي لا يتناول بعضكم

---

(١) التفسير القيم ص ٤٤١.

بعضًا بظهر الغيب بما يسوءه، والغيبة: أن تذكر الرجل بما يكرهه، كما في حديث أبي هريرة الثابت في الصحيح أن رسول الله ﷺ، قال: «**أتدرون ماالغيبة؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «**ذكرك أخاك بما يكره**» فقيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ فقال: «**إن كان فيه ماتقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته**» (١) ﴿**أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتًا**﴾ مثل سبحانه الغيبة بأكل الميتة، لأن الميت لا يعلم بأكل لحمه، كما أن الحي لا يعلم بغيبة من اغتابه. ذكر معناه الزجاج. وفيه إشارة إلى أن عرض الإنسان كلحمه وأنه كما يحرم أكل لحمه يحرم الإستطالة في عرضه، وفي هذا من التنفير عن الغيبة والتوبيخ لها والتوبيخ لفاعلها والتشنيع عليه مالا يخفى، فإن لحم الإنسان مما تنفر عن أكله الطباع الإنسانية، وتستكرهه الجبلة البشرية، فضلاً عن كونه محرمًا شرعًا ﴿**فكرهتموه**﴾ قال الفراء: تقديره فقد كرهتموه فلا تفعلوا، والمعنى: فكما كرهتم هذا فاجتنبوا ذكره بالسوء غائبًا قال الرازي: الفاء في تقدير جواب كلام، كأنه قال: لا يحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه فكرهتموه إذن. وقال أبو البقاء: هو معطوف على محذوف تقديره: عرض عليكم ذلك فكرهتموه ﴿**واتقوا الله**﴾ بترك ما أمركم باجتنابه ﴿**إن الله تواب رحيم**﴾ لمن اتقاه وتاب عما فرط منه من الذنب ومخالفة الأمر. (٢)

٤ - قال سيد قطب رحمه الله تعالى:

﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾

سورة الحجرات، الآية: [١٢].

---

(١) مسلم (٢٥٨٩).

(٢) فتح القدير ٥/ ٧٥.

لايغتب بعضكم بعضًا . ثم يعرض مشهدًا تتأذى له أشد النفوس كثافة وأقل الأرواح حساسية . مشهد الأخ يأكل لحم أخيه . . ميتًا . . ! ثم يبادر فيعلن عنهم أنهم كرهوا هذا الفعل المثير للاشمئزاز ، وأنهم إذن كرهوا الاغتياب !

ثم يعقب على كل ما نهاهم عنه في الآيه من ظن وتجسس وغيبة باستجاشة شعور التقوى ، والتلويح لمن إقترف من هذا شيئًا أن يبادر بالتوبة تطلعًا للرحمة :

« واتقوا الله إن الله تواب رحيم»..

ويسري هذا النص في حياة الجماعة المسلمة فيتحول إلى سياج حول كرامة الناس ، وإلى أدب عميق في النفوس والقلوب . ويتشدد فيه رسول الله صلي الله عليه وسلم - متمشيًا مع الأسلوب القرآني العجيب في إثارة الاشمئزاز والفزع من شبح الغيبة البغيض .[١]

(١) في ظلال القرآن ٦/ ٣٣٤٧ .

حكم الغيبة

قال الإمام النووي - رحمه الله تعالى -: وأما حكمهما « الغيبة والنميمة» فهما محرمتان بإجماع المسلمين وقد تظاهر على تحريمهما الدلائل الصريحة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة (١).

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى -:

والغيبة محرمة بالإجماع ولا يستثنى من ذلك إلا ما رجحت مصلحة كما في الجرح والتعديل والنصيحة كقوله ﷺ، لما استأذن عليه الرجل الفاجر **« ائذنوا له وبئس أخو العشيرة»** (٢)

وكقوله ﷺ، لفاطمة بنت قيس رضى الله عنها وقد خطبها معاوية وأبوالجهم **« أما معاوية فصعلوك وأما أبو الجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه»** (٣) وكذا ماجرى مجرى ذلك ثم بقيتها على التحريم الشديد وقد ورد فيها الزجر الأكيد ولهذا شبهها تبارك وتعالى بأكل اللحم من الإنسان الميت كما قال عز وجل﴿ **أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتًا فكرهتموه** ﴾ أي كما تكرهون هذا طبعًا فاكرهوا ذاك شرعًا فإن عقوبته أشد من هذا(٤).

---

(١) الأذكار ص ٤١٩ .

(٢) البخاري (٦٠٣٢) مسلم (٢٥٩١).

(٣) مسلم (١٤٨٠).

(٤) تفسير القرآن العظيم ٤/ ١٨٩ .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى -:

وأما حكمها فقال النووي في « الاذكار» : الغيبة والنميمة محرمتان بإجماع المسلمين، وقد تظاهرت الأدلة على ذلك وذكر في «الروضة» تبعًا للرافعي أنها من الصغائر، وتعقبه جماعة. ونقل أبو عبد الله القرطبي في تفسيره الإجماع على أنها من الكبائر لأن حد الكبيرة صادق عليها لأنها مما ثبت الوعيد الشديد فيه. وقال الأذرعي لم أر من صرح بأنها من الصغائر إلا صاحب العدة والغزالى. وصرح بعضهم بأنها من الكبائر. وإذ لم يثبت الإجماع فلا أقل من التفصيل، فمن اغتاب وليًا لله أوعالمًا ليس كمن اغتاب مجهول الحالة مثلاً. وقد قالوا: ضابطها ذكر الشخص بما يكره، وهذا يختلف بإختلاف مايقال فيه، وقد يشتد تأذيه بذلك وأذى المسلم محرم[1].

(١) فتح الباري ١٠/ ٤٧٠.

أدلة تحريم الغيبة

أولاً: من القرآن الكريم:

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾ الحجرات، آية: [١٢]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً ﴾ الإسراء، آية: [٣٦] وقال تعالى: ﴿ مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ ق، آية: [١٨].

قال الإمام النووي:

اعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا كلامًا ظهرت فيه المصلحة، ومتى استوى الكلام وتركه في المصلحة، فالسنة الإمساك عنه، لأنه قد ينجر الكلام المباح إلى حرام أو مكروه، وذلك كثير في العادة، والسلامة لا يعدلها شيء[١].

ثانيًا: من السنة النبوية المطهرة:

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل خيرًا، أو ليصمت»**[٢].

٢- عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله أي المسلمين

---

(١) رياض الصالحين ص ٥٦٩.

(٢) البخاري (٦٠١٨) مسلم (٤٧).

أفضل؟ قال: **«من سلم المسلمون من لسانه ويده»**(١).

٣- عن سهل بن سعد عن رسول الله ﷺ، قال: **«من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة»**(٢).

٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه سمع رسول الله ﷺ، يقول: **«إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق»** وفي رواية مسلم: **«مما بين المشرق والمغرب»**(٣).

٥- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: **«إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم»**(٤).

٦- عن أبي عبدالرحمن بلال بن الحارث المزني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: **«إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه»**(٥).

٧- عن سفيان بن عبدالله الثقفي رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله حدثني بأمر أعتصم به قال: **«قل ربي الله، ثم استقم»** قلت: يا رسول الله ما

---

(١) البخاري (١١) مسلم (٤٢).

(٢) البخاري (٦٤٧٤).

(٣) البخاري (٦٤٧٧) مسلم (٢٩٨٨).

(٤) البخاري (٦٤٧٨).

(٥) الترمذي (٢٣١٩)، الموطأ (١٨٠٤)، مسند الإمام أحمد ٣/ ٤٦٩، ابن ماجه (٣٩٦٩)، الأحاديث الصحيحة (٨٨٨).

أخوف ما تخاف علي؟ فأخذ بلسان نفسه، ثم قال: «**هذا**»(١).

٨- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من وقاه الله شر ما بين لحييه، وشر ما بين رجليه دخل الجنة**»(٢).

٩- عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله ما النجاة؟ قال: «**أمسك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وابك على خطيئتك**»(٣).

١٠- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، رفعه قال: «**إذا أصبح ابن آدم، فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان، فتقول: اتق الله فينا، فإنما نحن بك: فإن استقمت استقمنا وإن اعوججت اعوججنا**»(٤).

١١- عن أبي بكرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ، قال: «**فإن دماءكم وأموالكم** (قال محمد: وأحسبه قال) **وأعراضكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا**»(٥).

١٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: «**كل المسلم على المسلم حرام: دمه وعرضه وماله**»(٦).

١٣- عن معاذ بن جبل قال: كنت مع النبي ﷺ، في سفر فأصبحت

---

(١) الترمذي (٢٤١٠) وحسنه الأرناؤوط. انظر: رياض الصالحين ص ٥٧١.

(٢) الترمذي (٢٤٠٩) ابن حبان (٢٥٤٦)، وحسنه الأوناؤوط انظر رياض الصالحين ص ٥٧١.

(٣) الترمذي (٢٤٠٦)، مسند الإمام أحمد ٥/ ٢٥٩، وحسنه الأوناؤوط انظر رياض الصالحين ص ٥٧١.

(٤) الترمذي (٢٤٠٧) وحسنه الأرناؤوط انظر رياض الصالحين ص ٥٧١.

(٥) البخاري (٥٥٥٠)، مسلم (١٦٧٨).

(٦) مسلم (٢٥٦٤).

يومًا قريبًا منه ونحن نسير فقلت: يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة، ويباعدني من النار؟ قال: «**لقد سألتني عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه: تعبد الله لا تشرك به شيئًا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت ثم قال: ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جنة، والصدقة تطفيء الخطيئة كما يطفيء الماء النار، وصلاة الرجل من جوف الليل**» قال: ثم تلا: (تتجافى جنوبهم عن المضاجع) حتى بلغ (يعلمون) ثم قال: «**ألا أخبرك برأس الأمر كله، وعموده، وذروة سنامه**» قلت: بلى يا رسول الله، قال: «**رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد**» ثم قال: «**ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟**» قلت: بلى يا نبي الله، فأخذ بلسانه قال: «**كف عليك هذا**» قلت: يا نبي الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: «**ثكلتك أمك يا معاذ وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم؟**»(١).

١٤- عن عائشة قالت: قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفية كذا وكذا، تعني قصيرة، فقال: «**لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته**، قالت: وحكيت له إنسانًا فقال: **ما أحب أني حكيت إنسانًا وأن لي كذا وكذا**»(٢).

١٥- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم، فقلت: من هؤلاء،**

---

(١) الترمذي (٢٦١٦)، مسند الإمام أحمد ٥/ ٢٣١، ابن ماجه (٣٩٧٣)، وصححه الأرناؤوط انظر رياض الصالحين ص ٥٧٢.

(٢) أبو داود (٤٨٧٥) الترمذي (٢٥٠٢) (٢٥٠٣) مسند الإمام أحمد ٦/ ١٨٩، صحيح سنن أبي داود (٤٠٨٠)، وصححه الأرناؤوط أنظر رياض الصالحين ص ٥٧٣ صحيح الجامع (٥٠١٦).

يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم»(١).

١٦- عن جابر بن عبدالله قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فأتى على قبرين يعذب صاحباهما فقال: «**إنهما لا يعذبان في كبير وبلى، أما أحدهما فكان يغتاب الناس، وأما الآخر فكان لا يتأذى من البول**».

فدعا بجريدة رطبة أو بجريدتين فكسرهما ثم أمر بكل كسرة فغرست على قبر فقال رسول الله ﷺ: «**أما إنه سيهون من عذابهما ما كانتا رطبتين أو لم تيبسا**»(٢).

١٧- عن أنس: كانت العرب يخدم بعضهم بعضًا في الأسفار، وكان مع أبي بكر وعمر رجلاً يخدمهما، فنام، واستيقظا ولم يهيئ طعامًا فقال: إن هذا لنئوم بينكم فأيقضاه فقالا: ائت رسول الله ﷺ، فقل له، إن أبا بكر وعمر يقرآنك السلام، وهما يستأدمانك فأتاه فقال ﷺ:

«**أخبرهما أنهما قد ائتدما**» ففزعا، فجاءا إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله بعثنا نستأدمك فقلت ائتدما فبأي شيء ائتدمنا؟ فقال: «**بأكلكما لحم أخيكما، إني لأرى لحمه بين ثناياكم**» فقالا: يا رسول الله فاستغفر لنا. قال: «**هو فليستغفر لكما**»(٣).

١٨- عن عبدالله عن النبي ﷺ، قال: «**الربا ثلاثة وسبعون بابًا أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم**»(٤).

---

(١) أبو داود (٤٨٧٨)، صحيح سنن أبي داود (٤٠٨٢)، مسند الإمام أحمد ٣/ ٢٤٤، وصححه الأرناؤوط انظر رياض الصالحين ص ٥٧٤.

(٢) الأدب المفرد (٧٣٥) صحيح الأدب المفرد (٥٦٤).

(٣) مساوئ الأخلاق للخرائطي (١٨٦) وهو حديث حسن.

(٤) مستدرك الحاكم ٢/ ٣٧، صحيح الجامع (٣٥٣٣).

١٩- عن أبي برزة الأسلمي قال: قال رسول الله ﷺ، **«يا معشر من آمن بلسانه؛ ولم يدخل الإيمان قلبه! لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم، يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته، يفضحه في بيته»**(١).

٢٠- عن أبي هريرة أن ماعز بن مالك جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يارسول الله إني قد زنيت. فأعرض عنه حتى قالها أربعًا، فلما كان في الخامسة قال: «**زنيت**»؟ قال: نعم قال: «**وتدري ما الزنى؟**» قال: نعم، أتيت منها حرامًا ما يأتي الرجل من امرأته حلالاً. قال: «**ما تريد إلى هذا القول؟**» قال: أريد أن تطهرني. قال: فقال رسول الله ﷺ: «**أدخلت ذلك منك في ذلك منها كما يغيب الميل في المكحلة والعصا في الشيء؟**» قال: نعم يا رسول الله. قال: فأمر برجمه فرجم. فسمع النبي ﷺ، رجلين يقول أحدهما لصاحبه: ألم تر إلى هذا، ستر الله عليه، فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب؟! فسار النبي ﷺ، شيئًا ثم مر بجيفة حمار. فقال: «**أين فلان وفلان؟ انزلا فكلا من جيفة هذا الحمار**» قالا: غفر الله لك يا رسول الله! وهل يؤكل هذا؟ قال: «**فما نلتما من أخيكما آنفًا أشد أكلاً منه. والذي نفسي بيده إنه الآن في أنهار الجنة يتقمص فيها**»(٢).

٢١- وعن جابر بن عبدالله قال: كنا مع النبي ﷺ، فارتفعت ريح جيفة منتنة فقال رسول الله ﷺ: «**أتدرون ما هذه الريح؟ هذه ريح الذين يغتابون المؤمنين**»(٣).

---

(١) مسند الإمام أحمد ٤/ ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٤، أبو داود (٤٨٨٠) صحيح سنن أبي داود (٤٠٨٣)، صحيح الجامع (٧٨٦١).

(٢) مسند أبي يعلى ١٠/ ٥٢٤، تفسير القرآن العظيم ٤/ ١٩٠، قال الحافظ ابن كثير: إسناده صحيح.

(٣) مسند الإمام أحمد ٣/ ٣٥١، مجمع الزوائد ٨/ ٩٤، قال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله ثقات، وحسنه ابن حجر في فتح الباري ١٠/ ٤٧٠. وانظر: غاية المرام (٤٢٩).

حكمة تحريم الغيبة

قال إبراهيم المشوخي:

وأما حكمة تحريم الغيبة: فإنها صدق المبالغة في حفظ عرض المؤمن والإشارة إلى عظيم تأكد حرمته وحقوقه «**كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه**»(١). وزاد تعالى ذلك تأكيداً وتحقيقًا بتشبيهه عرض المؤمن بلحمه ودمه مع المبالغة في ذلك أيضًا بالتعبير عنه بالأخ فقال: ﴿**أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ**﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٢]، ووجه التشبيه أن الإنسان يتألم قلبه من قرض عرضه كما يتألم بدنه من قطع لحمه بل أشد من ذلك لأن عرض العاقل أشرف عنده من لحمه ودمه.

ووجه الآكدية في لحم أخيه أن الأخ لا يمكنه مضغ لحم أخيه فضلاً عن أكله، بخلاف العدو، فإنه يأكل لحم عدوه من غير توقف منه في ذلك(٢).

قال الميداني:

والغيبة من القبائح الاجتماعية التي لا يليق بالذين آمنوا أن يرتكبوها، فيغتاب بعضهم بعضًا.

وقد حرمها الله ونهى عنها، لما فيها من تقطيع أواصر الأخوة الإيمانية، وإفساد المودات، وبذر بذور العدوات، وذلك لأن الغيبة في الغالب لا تبقى سراً، بل يصل العلم بها لمن ذكر في غيبته بما يكره، فقلّ في الناس من

(١) مسلم (٢٥٦٤).

(٢) آفات اللسان، للمشوخي ص ٢٨.

يكتم حديثًا، وعندئذٍ يغضب ممّن ذكره، ويحقد عليه، وينتقم منه بمثل عمله أو بأقبح منه.

وفي نشر معايب الناس بين الناس تشجيع على الاستهانة بها، وارتكاب مثلها أو أقبح منها، لاسيما إذا كان المتحدث عنه من المعروفين بالاستقامة، أو من مستوري الحال، أو ممّن يشار إليه بالبنان، أو من الدعاة إلى الخير والآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، أو ممن يقتدي بهم في أعمالهم العامة أو الخاصة[1].

(١) الأخلاق الإسلامية وأسسها ٢/ ٢٣٠.

الفصل الثاني

بيان تحريم الغيبة بالقلب.

سماع الغيبة.

نصرة المسلم بظهر الغيب وفضلها.

بيان كفارة الغيبة.

بيان تحريم الغيبة بالقلب

قال الإمام أبو حامد الغزالي:

أعلم أن سوء الظن حرام مثل سوء القول، فكما يحرم عليك أن تحدّث غيرك بلسانك بمساوئ الغير فليس لك أن تحدث نفسك وتسيء الظن بأخيك، ولست أعني به إلا عقد القلب وحكمه على غيره بالسوء. فأما الخواطر وحديث النفس فهو معفو عنه بل الشك أيضًا معفو عنه، ولكن المنهي عنه أن يظن، والظن عبارة عما تركن إليه النفس ويميل إليه القلب. فقد قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٢]، وسبب تحريمه أن أسرار القلوب لا يعلمها إلا علام الغيوب، فليس لك أن تعتقد في غيرك سوءًا إلا إذا انكشف لك بعيان لا يقبل التأويل، فعند ذلك لا يمكنك إلا أن تعتقد ما علمته وشاهدته، وما لم تشاهده بعينك ولم تسمعه بإذنك ثم وقع في قلبك فإنما الشيطان يلقيه إليك، فينبغي أن تكذبه فإنه أفسق الفساق، وقد قال الله تعالى: ﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ ﴾ سورة الحجرات، الآية: [٦]، فلا يجوز تصديق إبليس، وإن كان ثم مخيلة تدل على فساد واحتمل خلافه لم يجز أن تصدق به، لأن الفاسق يتصور أن يصدق في خيره ولكن لا يجوز لك أن تصدق به، فلا يستباح ظن السوء إلا بما يستباح به المال وهو نفس مشاهدته أو بينة عادلة، فإذا لم يكن كذلك وخطر لك وسواس سوء الظن فينبغي أن تدفعه عن نفسك وتقرر عليها أن حاله عندك مستور كما كان، وأن ما رأيته منه يحتمل الخير والشر.

فإن قلت : فبماذا يعرف عقد الظن والشكوك تختلج والنفس تحدث؟ فتقول : أمارة عقد سوء الظن أن يتغير القلب معه عما كان فينفر عنه نفوراً ما ، ويستثقله ويفتر عن مراعاته وتفقده وإكرامه والاغتمام بسببه ؛ هذه أمارات عقد الظن وتحقيقه .

ومهما خطر لك خاطر بسوء على مسلم فينبغي أن تزيد في مراعاته وتدعو له بالخير ، فإن ذلك يغيظ الشيطان ويدفعه عنك فلا يلقي إليك الخاطر السوء خيفة من اشتغالك بالدعاء والمراعاة . ومهما عرفت هفوة مسلم بحجة فانصحه في السر ولا يخدعنك الشيطان فيدعوك إلى اغتيابه ، وإذا وعظته فلا تعظه وأنت مسرور باطلاعك على نقصه لينظر إليك بعين التعظيم وتنظر إليه بعين الاستحقار وتترفع عليه ، بإبداء الوعظ . وليكن قصدك تخليصه من الإثم وأنت حزين ، كما تحزن على نفسك ، إذا دخل عليك نقصان في دينك : وينبغي أن يكون تركه لذلك من غير نصحك أحب إليك من تركه بالنصيحة فإذا أنت فعلت ذلك كنت قد جمعت بين أجر الوعظ وأجر الغم بمصيبته وأجر الإعانة له على دينه[1] .

---

(١) إحياء علوم الدين ٣/ ١٤٢ . بتصرف .

سماع الغيبة

لا يحل لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يستمع إلى الغيبة لأن السامع شريك بالغيبة وشريك بالعقاب من الله سبحانه وتعالى فعلى المسلم أن يحذر من مواطن الغيبة وأن يربى بنفسه عن هذا الداء العضال.

قال الإمام النووي:

اعلم أن الغيبة كما يحرم على المغتاب ذكرها، يحرم على السامع استماعها وإقرارها، فيجب على من سمع إنسانًا يبتدئ بغيبة محرمة أن ينهاه إن لم يخف ضررًا ظاهرًا، فإن خافه وجب عليه الإنكار بقلبه ومفارقة ذلك المجلس إن تمكن من مفارقته، فإن قدر على الإنكار بلسانه أو على قطع الغيبة بكلام آخر لزمه ذلك، فإن لم يفعل عصى، فإن قال بلسانه: اسكت، وهو يشتهي بقلبه استمراره، فقال أبو حامد الغزالي: ذلك نفاق لا يخرجه عن الإثم، ولا بدّ من كراهته بقلبه، ومتى اضطر إلى المقام في ذلك المجلس الذي فيه الغيبة وعجز عن الإنكار، أو أنكر فلم يقبل منه، ولم يمكنه المفارقة بطريق، حرم عليه الاستماع والإصغاء للغيبة بل طريقه أن يذكر الله تعالى بلسانه وقلبه أو بقلبه أو يفكر في أمر آخر ليشتغل عن استماعها، ولا يضره بعد ذلك السماع من غير استماع وإصغاء في هذه الحالة المذكورة، فإن تمكن بعد ذلك من المفارقة وهم مستمرون في الغيبة ونحوها وجب عليه المفارقة، قال الله تعالى: ﴿ **وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ** ﴾ الأنعام، آية: [٦٨].

ومما أنشدوه في هذا المعنى

وسمعك صن عن سماع القبيح كصون اللسان عن النطق به

فإنك عند سماع القبيح شريك لقائله فانتبه[١].

قال الإمام النووي أيضًا: (اعلم أنه ينبغي لمن سمع غيبة مسلم أن يردها، ويزجر قائلها، فإن لم ينزجر بالكلام زجره بيده، فإن لم يستطع باليد، ولا باللسان فارق ذلك المجلس، فإن سمع غيبة شيخه أو غيره ممن له عليه حق، أو كان من أهل الفضل والصلاح، كان الاعتناء بما ذكرناه أكثر)[٢].

(١) كتاب الأذكار ص ٤٢٢.

(٢) كتاب الأذكار ص ٤٢٦.

نصرة المسلم بظهر الغيب وفضلها

لنصرة المسلم بظهر الغيب والذب عن عرضه والدفاع عنه فضل كبير وأجر عظيم دل على ذلك أحاديث كثيرة منها:

١ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: **«من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة»**(١).

٢ - قال عتبان: فغدا رسول الله ﷺ، وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله ﷺ، فأذنت له، فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال: **«أين تحب أن أصلي من بيتك؟»** قال: فأشرت له إلى ناحية من البيت، فقام رسول الله ﷺ، فكبر، فقمنا فصففنا فصلى ركعتين. ثم سلم، قال: وحبسناه على خزيرة صنعناها له، قال فثاب في البيت رجال من أهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا، فقال قائل منهم: أين مالك بن الدخيشن ـ أو ابن الدخشن ـ؟ فقال بعضهم: ذاك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله ﷺ: **«لا تقل ذلك، ألا تراه قد قال: لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله؟»** قال: الله ورسوله أعلم، قال: فإنا نرى وجهه ونصيحته إلى المنافقين. قال رسول الله ﷺ: **«فإن الله قد حرم على النار من قال «لا إله إلا الله» يبتغي بذلك وجه الله»**(٢).

٣ - عن الحسن: أن عائذ بن عمرو، وكان من أصحاب رسول الله

(١) الترمذي (١٩٣١) مسند الإمام أحمد ٦/ ٤٤٩، صحيح الجامع (٦١٣٨).
(٢) البخاري (٤٢٥) (١١٨٦) مسلم (٣٣).

ﷺ، دخل على عبيد الله بن زياد فقال: أي بني، إني سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «**إن شر الرعاء الحطمة، فإياك أن تكون منهم**»، فقال له: اجلس، فإنما أنت من نخالة أصحاب محمد ﷺ، فقال: وهل كانت لهم نخالة؟ إنما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم»(١).

٤ - عن كعب بن مالك قال: فقال: النبي ﷺ، وهو جالس في القوم بتبوك: «**ما فعل كعب؟**» فقال رجل من بني سلمة: يا رسول الله حبسه براده ونظره في عطفه، فقال معاذ بن جبل: بئس ما قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً، فسكت رسول الله ﷺ»(٢).

٥ - عن جابر بن عبدالله وأبا طلحة بن سهل يقولان قال رسول الله ﷺ: «**ما من امرىء يخذل امرءًا مسلمًا في موضع تنتهك فيه حرمته، وينتقص فيه من عرضه، إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته، وما من امريء ينصر مسلمًا في موضع ينتقص فيه من عرضه، وينتهك فيه من حرمته، إلا نصره الله في موطن يحب نصرته**»(٣).

٦ - عن أنس أن النبي ﷺ، قال: «**من نصر أخاه بظهر الغيب نصره الله في الدنيا والآخرة**»(٤).

٧ - عن أسماء بنت يزيد عن النبي ﷺ، قال: «**من ذب عن لحم أخيه بالغيبة كان حقًا على الله أن يعتقه من النار**»(٥).

---

(١) مسلم (١٨٣٠).
(٢) البخاري (٤٤١٨) مسلم (٢٧٦٩).
(٣) أبو داود (٤٨٨٤)، مسند الإمام أحمد ٤/ ٣٠، صحيح الجامع (٥٥٦٦).
(٤) السنن الكبرى ٨/ ٢٩٠، صحيح الجامع (٦٤٥٠).
(٥) مسند الإمام أحمد ٦/ ٤٦١، صحيح الجامع (٦١١٦).

٨ - عن أبي الطفيل عامر بن واثلة : أن رجلاً مرَّ على قوم فسلم عليهم فردوا عليه السلام فلما جاوزهم قال رجل منهم : والله إني لأبغض هذا في الله ، فقال أهل المجلس : بئس والله ما قلت أما والله لننبئنه قم يافلان - رجلاً منهم - فأخبره قال : فأدركه رسولهم فأخبره بما قال ، فانصرف الرجل حتى أتى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله مررت بمجلس من المسلمين فيهم فلان فسلمت عليهم فردوا السلام فلما جاوزتهم أدركني رجل منهم فأخبرني أن فلانًا قال : والله إني لأبغض هذا الرجل في الله فادعه فسله على ما يبغضني؟ فدعاه رسول الله ﷺ فسأله عما أخبره الرجل فاعترف بذلك وقال : قد قلت له ذلك يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ : **«فلم تبغضه؟»** قال : أنا جاره وأنا به خابر والله ما رأيته يصلي صلاة قط إلا هذه الصلاة المكتوبة التي يصليها البر والفاجر قال الرجل : سله يارسول الله هل رآني قط أخرتها عن وقتها أو أسأت الوضوء لها أو أسأت الركوع والسجود فيها؟ فسأله رسول الله ﷺ ، عن ذلك فقال : لا ثم قال : والله ما رأيته يصوم قط إلا هذا الشهر الذي يصومه البر والفاجر قال : فسله يارسول الله هل رآني قط أفطرت فيه أن انتقصت من حقه شيئًا؟ فسأله رسول الله ﷺ ، فقال : لا ثم قال : والله ما رأيته يعطي سائلاً قط ولا رأيته ينفق من ماله شيئًا في شيء من سبيل الله بخير إلا هذه الصدقة التي يؤديها البر والفاجر قال : فسله يا رسول الله هل كتمت من الزكاة شيئًا قط أو ما كست فيها طالبها قال : فسأله رسول الله ﷺ ، عن ذلك فقال : لا فقال له رسول الله ﷺ : **«قم إن أدري لعله خير منك»**(١) .

---

(١) مسند الإمام أحمد ٥/ ٤٥٥ ، وصححه العراقي ، انظر : إحياء علوم الدين ٣/ ١٤٨ .

بيان كفارة الغيبة

قال الإمام الغزالي:

اعلم أن الواجب على المغتاب أن يندم ويتوب ويتأسف على ما فعله ليخرج به من حق الله سبحانه، ثم يستحل المغتاب ليحله فيخرج من مظلمته! وينبغي أن يستحله وهو حزين متأسف نادم على فعله؟ إذ المرائي قد يستحل ليظهر من نفسه الورع وفي الباطن لايكون نادمًا، فيكون قد قارف معصية أخرى وقال الحسن: يكفيه الاستغفار دون الاستحلال، وقال مجاهد: كفارة أكلك لحم أخيك أن تثني عليه وتدعو له بخير. وسئل عطاء بن أبي رباح عن التوبة من الغيبة قال: أن تمشي إلى صاحبك فتقول له: كذبت فيما قلت وظلمتك وأسأت فإن شئت أخذت بحقك وإن شئت عفوت، وهذا هو الأصح[1]: وقول القائل: العرض لا عوض له فلا يجب الاستحلال منه بخلاف المال كلام ضعيف، إذ قد وجب في العرض حد القذف وتثبت المطالبة به. بل في الحديث الصحيح ما روى أنه ﷺ، قال: «من كانت لأخيه عنده مظلمة في عرض أو مال فليستحللها منه من قبل أن يأتي يوم ليس هناك دينار ولا درهم، إنما يؤخذ من حسناته فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فزيدت على سيئاته»[2]، فإذن لابد من الإستحلال إن قدر عليه، فإن كان غائبًا أو ميتًا فينبغي أن يكثر له الاستغفار والدعاء ويكثر من الحسنات.

فإن قلت: فالتحليل هل يجب؟ فأقول: لا، لأنه تبرع والتبرع فضل،

---

(١) قلت: هذا إذا لم يكن في هذا الفعل مفسدة أعظم من الغيبة.

(٢) البخاري (٦٥٣٤).

وليس بواجب ولكنه مستحسن وسبيل المعتذر أن يبالغ في الثناء عليه والتودد إليه ويلازم ذلك حتى يطيب قلبه، فإن لم يطب قلبه كان اعتذاره وتوددة حسنة محسوبة له يقابل بها سيئة الغيبة في القيامة(١).

قال الحافظ ابن كثير:

قال الجمهور من العلماء طريق المغتاب للناس في توبته أن يقلع عن ذلك ويعزم على أن لا يعود، وهل يشترط الندم على ما فات؟ فيه نزاع، وأن يتحلل من الذي اغتابه. وقال آخرون لا يشترط أن يتحلله فإنه إذا أعلمه بذلك ربما تأذى أشد مما إذا لم يعلم بما كان منه فطريقه إذن أن يثني عليه بما فيه في المجالس التي كان يذمه فيها وأن يرد عنه الغيبة بحسبه وطاقته لتكون تلك بتلك كما قال الإمام أحمد حدثنا أحمد بن الحجاج حدثنا عبدالله أخبرنا يحيى بن أيوب عن أيوب عن عبدالله بن سليمان أن إسماعيل بن يحيى المعافري أخبره أن سهل بن معاذ بن أنس الجهني أخبره عن أبيه رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: «**من حمى مؤمنًا من منافق يغتابه بعث الله تعالى إليه ملكًا يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم، ومن رمى مؤمنًا بشيء يريد سبه حبسه الله تعالى على جسر جهنم حتى يخرج مما قال**»(٢)، وكذا رواه أبو داود من حديث عبدالله وهو ابن المبارك به بنحوه. وقال أبو داود أيضًا حدثنا إسحاق بن الصباح حدثنا ابن أبي مريم أخبرنا الليث حدثني يحيى بن سليم أنه سمع إسماعيل بن بشير يقول سمعت جابر بن عبدالله وأبا طلحة بن سهل الأنصاري رضي الله عنهما يقولان: قال رسول الله ﷺ: «**ما من امرئ يخذل امرءًا مسلمًا في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه إلا خذله الله تعالى في مواطن يحب فيها نصرته، وما من امريء ينصر امرأ مسلمًا في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته إلا نصره الله عز وجل في مواطن يحب فيها نصرته**» تفرد به أبو داود(٣).

---

(١) إحياء علوم الدين ٣/ ١٤٥. بتصرف.

(٢) مسند الإمام أحمد ٣/ ٤٤١، أبو داود (٤٨٨٣)، صحيح الجامع (٥٥٧٤).

(٣) مسند الإمام أحمد ٤/ ٣٠، أبو داود (٤٨٨٤)، صحيح الجامع (٥٥٦٦).

الفصل الثالث

الأسباب الباعثة على الغيبة.

بيان العلاج الذي يمنع اللسان عن الغيبة.

نماذج من تحذير السلف الصالح من الغيبة.

قف مع نفسك قبل أن تغتاب.

التحذير من الغيبة والنميمة على ألسنة الشعراء.

الأسباب الباعثة على الغيبة

قال الإمام الغزالي:

أعلم أن البواعث على الغيبة كثيرة ولكن يجمعها أحد عشر سببًا: ثمانية منها تطرد في حق العامة، وثلاثة تختص بأهل الدين والخاصة.

أما الثمانية:

فالأول: أن يشفى الغيظ وذلك إذا جرى سبب غضب به عليه، فإنه إذا هاج غضبه يشتفى بذكر مساوية فيسبق اللسان إليه بالطبع إن لم يكن ثم دين وازع، وقد يمتنع تشفى الغيظ عند الغضب فيحتقن الغضب في الباطن فيصير حقدًا ثابتًا فيكون سببًا دائمًا لذكر المساوئ، فالحقد والغضب من البواعث العظيمة على الغيبة.

الثاني: موافقة الأقران ومجاملة الرفقاء ومساعدتهم على الكلام. فإنهم إذا كانوا يتفكهون بذكر الأعراض فيرى أنه لو أنكر عليهم أو قطع المجلس استثقلوه ونفروا عنه فيساعدهم ويرى ذلك من حسن المعاشرة ويظن أنه مجاملة في الصحبة. وقد يغضب رفقاؤه فيحتاج إلى أن يغضب لغضبهم إظهارًا للمساهمة في السراء والضراء فيخوض معهم في ذكر العيوب والمساوئ.

الثالث: أن يستشعر من إنسان أنه سيقصده ويطول لسانه عليه أو يقبح حاله عند محتشم، أو يشهد عليه بشهادة فيبادره قبل أن يقبح هو حاله ويطعن فيه ليسقط أثر شهادته، أو يبتدئ بذكر ما فيه صادقًا ليكذب عليه بعده فيروج كذبه بالصدق الأول ويستشهد ويقول: ما من عادتي الكذب، فإني أخبرتكم بكذا وكذا من أحواله فكان كما قلت.

الرابع: أن ينسب إلى شيء فيريد أن يتبرأ منه فيذكر الذي فعله، وكان من حقه أن يبرىء نفسه ولا يذكر الذي فعل فلا ينسب غيره إليه، أو يذكر غيره بأنه كان مشاركًا له في الفعل ليمهد بذلك عذر نفسه في فعله.

الخامس: إرادة التصنع والمباهاة، وهو أن يرفع نفسه بتنقيص غيره فيقول فلان جاهل وفهمه ركيك وكلامه ضعيف: وغرضه أن يثبت في ضمن ذلك فضل نفسه ويريهم أنه أعلم منه، أو يحذر أن يعظم مثل تعظيمه فيقدح فيه لذلك.

السادس: الحسد وهوأنه ربما يحسد من يثني الناس عليه ويحبونه ويكرمونه، فيريد زوال تلك النعمة عنه فلا يجد سبيلاً إليه إلا بالقدح فيه، فيريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس حتى يكفوا عن كرامته والثناء عليه لأنه يثقل عليه أن يسمع كلام الناس وثناءهم عليه وإكرامهم له، وهذا هو عين الحسد وهو غير الغضب والحقد، فإن ذلك يستدعي جناية من المغضوب عليه، والحسد قد يكون مع الصديق والرفيق الموافق.

السابع: اللعب والهزل والمطايبة وتزجية الوقت بالضحك، فيذكر عيوب غيره بما يضحك الناس على سبيل المحاكاة ومنشؤه التكبر والعجب.

الثامن: السخرية والإستهزاء استحقارًا له فإن ذلك قد يجري في الحضور ويجري أيضًا في الغيبة ومنشؤه التكبر واستصغار المستهزأ به.

وأما الأسباب الثلاثة التي هي في الخاصة:

فهي أغمضها وأدقها، لأنها شرور خبأها الشيطان في معرض الخيرات وفيها خير ولكن شاب الشيطان بها الشر.

الأول: أن تنبعث من الدين داعية التعجب في إنكار المنكر والخطأ في الدين، فيقول ما أعجب ما رأيت من فلان! فإنه قد يكون به صادقًا ويكون

تعجبه من المنكر، ولكن كان حقه أن يتعجب ولا يذكر اسمه فيسهل الشيطان عليه ذكر اسمه في إظهار تعجبه، فصار به مغتابًا وآثمًا من حيث لا يدري.

الثاني: الرحمة وهو أن يغتم بسبب ما يبتلى به فيقول: مسكين فلان قد غمني أمره وما ابتلى به، فيكون صادقًا في دعوى الاغتمام ويلهيه الغم عن الحذر من ذكر اسمه فيذكره فيصير به مغتابًا فيكون غمه ورحمته خيراً، وكذا تعجبه ولكن ساقه الشيطان إلى شر من حيث لا يدري، والترحم والاغتمام ممكن دون ذكر اسمه فيهيجه الشيطان على ذكر اسمه ليبطل به ثواب اغتمامه وترحمه.

الثالث: الغضب لله تعالى فإنه قد يغضب على منكر قارفه إنسان إذا رآه أو سمعه فيظهر غضبه ويذكر اسمه، وكان الواجب أن يظهر غضبه عليه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يظهره على غيره، أو يستر اسمه ولا يذكره بالسوء.

فهذه الثلاثة مما يغمض دركها على العلماء فضلاً عن العوام، فإنهم يظنون أن التعجب والرحمة والغضب إذا كان لله تعالى كان عذراً في ذكر الإسم وهو خطأ، بل المرخص في الغيبة حاجات مخصوصة لا مندوحة فيها عن ذكر الإسم[1].

---

(١) إحياء علوم الدين ٣/ ١٣٨. بتصرف.

بيان العلاج الذي يمنع اللسان عن الغيبة

قال الإمام الغزالي:

أعلم أن مساوئ الأخلاق كلها إنما تعالج بمعجون العلم والعمل، وإنما علاج كل علة بمضادة سببها، فلنفحص عن سببها، وعلاج كف اللسان عن الغيبة على وجهين: أحدهما على الجملة، والآخر على التفصيل:

أما على الجملة: فهو أن يعلم تعرضه لسخط الله تعالى بغيبته بهذه الأخبار التي رويناها[1] وأن يعلم أنها محبطة لحسناته يوم القيامة، فإنها تنقل حسناته يوم القيامة إلى من اغتابه بدلاً عما استباحه من عرضه، فإن لم تكن له حسنات نقل إليه من سيئات خصمه، وهو مع ذلك متعرض لمقت الله عز وجل ومشبه عنده بآكل الميتة، بل العبد يدخل النار بأن تترجح كفة سيئاته على كفة حسناته وربما تنقل إليه سيئة واحدة ممن اغتابه فيحصل بها الرجحان ويدخل بها النار وإنما أقل الدرجات أن تنقص من ثواب أعماله وذاك بعد المخاصمة والمطالبة والسؤال والجواب والحساب.

فمهما آمن العبد بما ورد من الأخبار في الغيبة لم يطلق لسانه بها خوفًا من ذلك، وينفعه أيضًا أن يتدبر في نفسه فإن وجد فيها عيبًا اشتغل بعيب نفسه ومهما وجد عيبًا فينبغي أن يستحي من أن يترك ذم نفسه ويذم غيره، بل ينبغي أن يتحقق أن عجز غيره عن نفسه في التنزه عن ذلك العيب كعجزه، وهذا إن كان ذلك عيبًا يتعلق بفعله واختياره، وإن كان أمرًا خلقيًا فالذم له ذم للخالق فإن من ذم صنعة فقد ذم صانعها. قال رجل لحكيم:

---

(١) أي الأخبار التي رويت في التحذير من الغيبة وبينت أليم عقابها عند الله تعالى. انظر أدلة تحريم الغيبة ص٢٧.

ياقبيح الوجه، قال: ما كان خلق وجهي إلي فأحسنه. وإذا لم يجد العبد عيبًا في نفسه فليشكر الله تعالى ولا يلوثن نفسه بأعظم العيوب فإن ثلب الناس وأكل لحم الميتة من أعظم العيوب، بل لو أنصف لعلم أن ظنه بنفسه أنه بريء من كل عيب جهل بنفسه وهو من أعظم العيوب، وينفعه أن يعلم أن تألم غيره بغيبته كتألمه بغيبة غيره له، فإذا كان لا يرضى لنفسه أن يغتاب فينبغي أن لا يرضى لغيره مالا يرضاه لنفسه. فهذه معالجات جملية.

أما التفصيل فهو أن ينظر في السبب الباعث له على الغيبة فإن علاج العلة بقطع سببها وقد قدمنا الأسباب.

أما الغضب فيعالجه وهو أن يقول: إني إذا أمضيت غضبي عليه فلعل الله تعالى يمضي غضبه علي بسبب الغيبة إذ نهاني عنها فاجترأت على نهيه واستخففت بزجره.

وقال ﷺ: **«من كظم غيظًا وهو يقدر على أن يمضيه دعاه الله تعالى يوم القيامة على رؤوس الخلائق حتى يخيره في أي الحور شاء»**[1].

وأما الموافقة فبأن تعلم أن الله تعالى يغضب عليك إذا طلبت سخطه في رضا المخلوقين، فكيف ترضى لنفسك أن توقر غيرك وتحقر مولاك فتترك رضاه لرضاهم إلا أن يكون غضبك لله تعالى؟ وذلك لا يوجب أن تذكر المغضوب عليه بسوء بل أن تغضب لله أيضًا على رفقائك إذا ذكروه بالسوء، فإنهم عصوا ربك بأفحش الذنوب وهي الغيبة.

وأما تنزيه النفس بنسبة الغير إلى الخيانة حيث يستغني عن ذكر الغير، فتعالجه بأن تعرف أن التعرض لمقت الخالق أشد من التعرض لمقت المخلوقين

---

(١) أبو داود (٤٧٧٧) الترمذي (٢٠٢١) ابن ماجه (٤١٨٦) صحيح الجامع (٦٣٩٨).

وأنت بالغيبة متعرض لسخط الله يقينًا ولا تدري أنك تتخلص من سخط الناس أم لا! فتخلص نفسك في الدنيا بالتوهم وتهلك في الآخرة وتخسر حسناتك بالحقيقة ويحصل لك ذم الله تعالى نقدًا وتنتظر دفع الخلق نسيئة وهذا غاية الجهل والخذلان.

وأما عذرك كقولك إن أكلت الحرام فلان يأكله وإن قبلت مال السلطان ففلان يقبله فهذا جهل لأنك تعتذر بالإقتداء بمن لا يجوز الاقتداء به فإن من خالف أمر الله تعالى لا يقتدى به كائنًا من كان ولو دخل غيرك النار وأنت تقدر على أن لا تدخلها لم توافقه ولو وافقته لسفه عقلك. ففيما ذكرته غيبة وزيادة معصية أضفتها إلى ما اعتذرت عنه وسجلت مع الجمع بين المعصيتين على جهلك وغباوتك وكنت كالشاة تنظر إلى المعزى تردى نفسها من قمة الجبل فهي أيضًا تردى نفسها، ولو كان لها لسان ناطق بالعذر وصرخت بالعذر وقالت: العنز أكيس مني وقد أهلكت نفسها فكذلك أنا أفعل، لكنت تضحك من جهلها وحالك مثل حالها ثم لا تعجب ولا تضحك من نفسك.

وأما قصدك المباهاة وتزكية النفس بزيادة الفضل بأن تقدح في غيرك فينبغي أن تعلم أنك بما ذكرته به أبطلت فضلك عند الله وأنت من اعتقاد الناس فضلك على خطر، وربما نقص اعتقادهم فيك إذا عرفوك بثلب الناس فتكون قد بعت ما عند الخالق يقينًا بما عند المخلوقين وهمًا، ولو حصل لك من المخلوقين اعتقاد الفضل لكانوا لا يغنون عنك من الله شيئًا.

وأما الغيبة لأجل الحسد فهو جمع بين عذابين لأنك حسدته على نعمة الدنيا وكنت في الدنيا معذبًا بالحسد، فما قنعت بذلك حتى أضفت إليه عذاب الآخرة، فكنت خاسرًا نفسك في الدنيا فصرت أيضًا خاسرًا في

(١) أبو داود (٤٧٧٧) الترمذي (٢٠٢١) ابن ماجه (٤١٨٦) صحيح الجامع (٦٣٩٨).

الآخرة لتجمع بين النكالين، فقد قصدت محسودك فأصبت نفسك وأهديت إليه حسناتك. فإذا أنت صديقه وعدو نفسك إذ لا تضره، غيبتك وتضرك، وتنفعه إذ تنقل إليه حسناتك أو تنقل إليك سيئاته ولا تنفعك وقد جمعت إلى خبث الحسد جهل الحماقة. وربما يكون حسدك وقدحك سبب انتشار فضل محسودك كما قيل:

وإذا أراد الله نشـــر فضيـلة طويت أتاح لها لسان حسود

وأما الاستهزاء فمقصودك منه إخزاء غيرك عند الناس بإخزاء نفسك عند الله تعالى وعند الملائكة والنبيين عليهم الصلاة والسلام، فلو تفكرت في حسرتك وجنايتك وخجلتك وخزيك يوم القيامة يوم تحمل سيئات من استهزأت به وتساق إلى النار لأدهشك ذلك عن إخزاء صاحبك! ولو عرفت حالك لكنت أولى أن تضحك منك، فإن سخرت به عند نفر قليل وعرضت نفسك لأن يأخذ يوم القيامة بيدك على ملأ من الناس ويسوقك تحت سيئاته كما يساق الحمار إلى النار، مستهزئًا بك وفرحًا بخزيك ومسرورًا بنصرة الله تعالى إياه عليك وتسلطه على الإنتقام منك.

وأما الرحمة له على اثمه فهو حسن، ولكن حسدك إبليس فأضلك، واستنطقك بما ينقل من حسناتك إليه ما هو أكثر من رحمتك، فيكون جبرًا لإثم المرحوم فيخرج عن كونه مرحومًا، وتنقلب أنت مستحقًا لأن تكون مرحومًا، إذ حبط أجرك ونقصت من حسناتك.

وكذلك الغضب لله تعالى لا يوجب الغيبة، وإنما الشيطان حبب إليك الغيبة ليحبط أجر غضبك وتصير معرضًا لمقت الله عز وجل بالغيبة.

وأما التعجب إذا أخرجك إلى الغيبة فتعجب من نفسك أنت؟ كيف

أهلكت نفسك ودينك بدين غيرك أو بدنياه وأنت مع ذلك لا تأمن عقوبة الدنيا! وهو أن يهتك الله سترك، كما هتكت بالتعجب ستر أخيك.

فإذن علاج جميع ذلك المعرفة فقط والتحقق بهذه الأمور التي هي من أبواب الإيمان، فمن قوى إيمانه بجميع ذلك انكف لسانه عن الغيبة لا محالة[1].

(١) إحياء علوم الدين ٣/ ١٤٠. بتصرف.

نماذج من تحذير السلف الصالح من الغيبة

• عن قيس قال: مر عمرو بن العاص على بغل ميت فقال: والله لأن يأكل أحدكم من لحم هذا خير من أن يأكل لحم أخيه.

• عن خالد الربعي، قال: دخلت المسجد فجلست إلى قوم فذكروا رجلاً، فنهيتهم عنه، فكفّوا. ثم جرى بهم الحديث، حتى عادوا في ذكره، فدخلت معهم في شيء من أمره فلما كان من الليل رأيت في المنام، كأن شيئًا أسود طويلاً يشبه الرجل إلا أنّه طويل جدًا معه طبق خلاف أبيض عليه لحم خنزير، فقال: كل. قلت: آكل لحم خنزير؟! والله لا آكل فأخذ بقفاي وقال: كل، وانتهرني انتهارة شديدة ودسه في فمي، فجعلت ألوكه، ولا أسيغه وأفرق أن ألقيه، واستيقظت. قال: فمحلوفه لقد مكثت ثلاثين يومًا وثلاثين ليلة ما آكل طعامًا إلا وجدت طعم ذلك اللحم في فمي.

• عن قتادة قال: ذكر لنا أن عذاب القبر ثلاثة أثلاث: ثلث من الغيبة وثلث من البول وثلث من النميمة.

• عن ابن عباس قال: إذا أردت أن تذكر عيوب صاحبك فاذكر عيوبك.

• عن عون بن عبدالله قال: ما أحسب أحدًا تفرغ لعيب الناس إلا من غفلة غفلها عن نفسه.

• عن صالح المزني قال: كتب سلمان إلى أبي الدرداء: أما بعد: فإني أوصيك بذكر الله فإنه دواء وأنهاك عن ذكر الناس فإنه داء.

• قال بكر بن عبدالله : إذا رأيتم الرجل موكلاً بعيوب الناس ناسيًا لعيبه فاعلموا أنه قد مكر به .

• الحسين قال : سمع قتيبة بن مسلم رجلاً يغتاب رجلاً فقال : أما والله لقد تلمظت بمضغة طالما لفظتها الكرام[١] .

(١) قلت : جميع هذه الأخبار ثابتة عن أصحابها رحمهم الله تعالى .

قف مع نفسك وقفات قبل أن تغتاب

أخي الحبيب قف مع نفسك وقفات قبل أن تغتاب إخوانك.

الوقفة الأولى:

هل الغيبة عمل صالح تتقرب به إلى الله سبحانه وتعالى فتزيد من حسناتك وتزيدك بالتالي قربًا من الجنة أم أنها على النقيض من ذلك؟

الوقفة الثانية:

هل تحب أن يغتابك أحد فيذكر عيوبك ومساوئك ـ وما أكثر العيوب والمساوئ ـ فإن كنت لا تحب ذلك فإن إخوانك لا يحبون ذلك.

الوقفة الثالثة:

تذكر قبل أن تغتاب إخوانك هذه الآية: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٢].

أخي الحبيب هل تحب أن تنطبق عليك هذه الآية أتحب أن تأكل لحم أخيك وهو ميت، ألم تعلم أنك بفعلتك هذه كمن أكل لحم أخيه ميتًا أي كأن هذا الذي تغتاب ملقى على الأرض جثة هامدة وأنت تنهش من لحمه وتقطع وتأكل فهل تحب هذا، فإن أحببت هذا فأنت وللأسف إلى الحيوانات المفترسة أقرب منك إلى الإنسان بل من المعروف أن الحيوانات المفترسة لا تأكل بعضها بعض بل تأكل الحيوانات الضعيفة الأخرى، فهل تحب أن تكون أردى من الحيوانات المفترسة؟!.

الوقفة الرابعة:

تذكر قبل أن تغتاب أن الغيبة بضاعة الجبناء من الناس فالمغتاب لا يتكلم إلا في حال الغيبة ولو كان شجاعًا لتكلم وأظهر ما في نفسه في حال وجود من اغتاب في الخفاء ولكنه جبان وضعيف الشخصية فهل تريد يا أخي أن تكون جبانًا ضعيف الشخصية؟! هل تحب أن تتصف بهذه الصفة القبيحة التي تخرم إنسانيتك؟.

الوقفة الخامسة:

تذكر قبل أن تغتاب أن الغيبة زيادة ونقصان، فهي زياد في ذنوبك وسيئاتك ونقصان في أجرك وحسناتك، والسيئات والحسنات هي بضاعتك يوم القيامة، فلك أن تختار في هذه الدنيا أن تزيد من حسناتك أو أن تزيد من سيئاتك والرابح أو الخاسر في ذلك كله أنت فاختر لنفسك.

الوقفة السادسة:

تذكر قبل أن تغتاب هذه الأحاديث الشريفة وضعها نصب عينيك وحري بك أن تحفظها.

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت»**(١).

٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه سمع رسول الله ﷺ، يقول: **«إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق» وفي رواية مسلم «والمغرب»**(٢).

---

(١) البخاري (٦٠١٨) مسلم (٤٧).

(٢) البخاري (٦٤٧٧) مسلم (٢٩٨٨).

٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: «**كل المسلم على المسلم حرام: دمه وعرضه وماله**»(١).

٤- عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم**»(٢).

٥- عن جابر بن عبدالله قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فأتى على قبرين يعذب صاحباهما فقال: «**إنهما لا يعذبان في كبير وبلى، أما أحدهما فكان يغتاب الناس وأما الآخر فكان لا يتأذى من البول**».

فدعا بجريدة رطبة أو بجريدتين فكسرهما ثم أمر بكل كسرة فغرست على قبر فقال رسول الله ﷺ: «**أما إنه سيهون من عذابهما ما كانتا رطبتين أولم تيبسا**»(٣).

الوقفة السابعة:

تذكر قبل كل شيء من تعصي بالغيبة هل تعصي فلان وفلان؟ هل تخالف أمر فلان وفلان؟ لا إنك تعصي الله سبحانه وتعالى إنك تخالف أمر خالقك وموجدك ورازقك والمتفضل عليك سبحانه وتعالى، إنك بالغيبة تحارب الله عز وجل، فهل تحب أن تكون ممن يحاربون الله عز وجل؟

---

(١) مسلم (٢٥٦٤).

(٢) أبو داود (٤٨٧٨) مسند الإمام أحمد ٣/ ٢٢٤، وصححه الأرناؤوط في رياض الصالحين ص ٥٧٤.

(٣) الأدب المفرد (٧٣٥)، صحيح الأدب المفرد (٥٦٤).

التحذير من الغيبة والنميمة على ألسنة الشعراء

• **قال الشاعر:**

احذر الغيبة فهى الـ ... فسق لا رخصة فيه
إنما المغتاب كالآ ... كل من لحم أخيه

• **و قال الشاعر:**

لا تهتكن من مساوئ الناس ما ستروا ... فيهتك الله ستراً من مساويكا
واذكر محاسن ما فيهم إذا ذكروا ... ولا تعب أحداً منهم بما فيكا

• **و قال أحد الشعراء:**

لعمرك ما للمرء كالرب حافظ ... ولا مثل عقل المرء للمرء واعظ
لسانك لا يلقيك فى الغى لفظه ... فإنك مأخوذ بما أنت لافظ
فإن ذا العقل إذا هجته ... هجت به ذا حبل حابل
يبصرنى عاجل شداته ... عليك غب الضرر الآجل

• **و قال الشاعر:**

المرء إن كان عاقلاً ورعًا ... أشغله عن عيوب غيره ورعه
كما العليلُ السقيم أشغله ... عن وجع الناس كلهم وجعه

• **و قال الشاعر:**

وسمعك صن عن سماع القبيح ... كصون اللسان عن النطق به
فإنك عند سماع القبيح ... شريك لقائله فانتبه

• **و قال الشاعر:**

وصاحب النم كالداء العياء إذا ... ما أرفض في الجلد يجري هاهنا وهنا
يبدى ويخبر عن عورات صاحبه ... وما يرى عنده من صالح دفنا

• **و قال الشاعر:**

لا تقبلن نميمة بُلغتها ... وتحفظن من الذي أنباكها
إن الذي أهدى إليك نميمة ... سينم عنك بمثلها قد حاكها

• **و قال الشاعر:**

تنح عن النميمة واجتنبها ... فإن النم يحبط كل أجر
يثير أخو النميمة كل شر ... ويكشف للخلائق كل ستر
ويقتل نفسه وسواه ظلماً ... وليس النم من أفعال حر

• **و قال الشاعر:**

يصاب المرء من عثرة بلسانه ... وليس يصاب المرء من عثرة الرّجل
فعثرته فى القول تذهب رأسه ... وعثرته بالرجل تبرأ على مهل

• **وأنشد البغدادي:**

أنت من الصمت آمن الزلل ... ومن كثير الكلام في وَجَل
لا تقل القول ثم تُتبعه ... ياليت ما كنتُ قلتُ لم أقل

• **و قال الشاعر:**

واغتنم ركعتين زلفى إلى اللـ ... ـه إذا كنت فارغاً مستريحاً
وإذا ما همممت بالمنطق البا ... طل فاجعل مكانه تسبيحاً
إن بعض السكوت خير من النطـ ... ـق وإن كنت بالكلام فصيحاً

• **و قال الشاعر:**

إذا رمت أن تحيا سليما من الأذى ... ودينك موفور وعرضك صين

فـلا ينطق منك اللسـان بسـوءة فكلك سـوءات وللناس ألسن
وعـيناك إن أبدت إليك مـعـايبـا فـقـل يا عين للناس أعين

• و قال الشاعر:

يا هاتكاً حـرم الرجـال وقـاطعاً سـبل المودة عـشت غـيـر مكرم
لو كنت حـراً من سـلالة مـاجـد مـا كـانت هتـاكاً لحرمـة مـسلم

• و قال الشاعر:

قـبيح من الإنسـان أن ينسى عـيوبه ويذكـر عـيباً في أخيه قـد اختـفى
ولو كـان ذا فـضل لما عـاب غـيـره وفـيـه عـيـوب لو رأها به اكـتـفى

• و قال الشاعر:

يشـاركك المغـتـاب في حـسناته
ويعطيك أجـري صـومـه وصـلاته
ويحـمل وزراً عنك ظن بحـمله
عـن الـنجـب مـن ابـنـائـه وبـنـاتـه
فكافـيـه بالحـسنى وقل رب جـازه
بخـيـر وكـفـر عنه من سـيـئـآته
فـيـا أيهـا المغـتـاب زدني فـإن بقى
ثواب صـلاة أو زكـاة فـهـاته
فـغـيـر شـقي من يبـيت عـدوه
يعـامل عنه الله في غـفـلاته

فلا تعجبوا من جاهل ضر نفسه

بامعانه في نفع بعض عداته

وأعجب منه عاقل بات ساخطًا

على رجل يهدي له حسناته

ويحمل من أوزاره وذنوبه

ويهلك في تخليصه ونجاته

فمن يحتمل يستوجب الأجر والثنا

ويحمد في الدنيا وبعد وفاته

ومن ينتصف ينفخ ضرامًا قد انطفى

ويجمع أسباب المساوي لذاته

فلا صالح يجزي به بعد موته

و لا حسن يثنى به في حياته

يظل أخو الإنسان يأكل لحمه

كما في كتاب الله حال مماته

ولا يستحي ممن يراه ويدعي

بأن صفات الكلب دون صفاته

وقد أكلا من لحم ميت كلاهما

ولكن دعى الكلب اضطرار اقتياته

تساويتما أكلاً فأشقاكما به

غداً من عليه الخوف من تبعاته

وما لكلام مر كالريح موقع

فيبقى على الإنسان بعض سماته

• **و قال الشاعر:**

وما عبر الإنسان عن فضل نفسه

بمثل اعتقاد الفضل في كل فاضل

وليس من الإنصاف أن يدفع الفتى

يد النقص عنه بانتقاص الأفاضل

• **و قال الشاعر:**

شر الورى من بعيب الناس مشتغلاً

مثل الذباب يراعي موضع العلل .

• **و قال الشاعر:**

إذا ما ذكرت الناس فاترك عيوبهم

فلا عيب إلا دون ما منك يذكر

فإن عبت قومًا بالذي فيك مثله

فكيف يعيب العور من هو أعور

وإن غبت قومًا بالذي هو فيهم

فذلك عند الله والناس منكر

الفصل الرابع

الحالات التي تباح فيها الغيبة.

من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية في الغيبة.

الأمور التي ينبغي مراعاتها عند الغيبة المباحة.

التحذير والنصيحة لا تدخل في الغيبة المحرمة.

دفاع المسلم عن نفسه ورد الظلم لا يدخل في الغيبة المحرمة.

إذا لم يذكر الاسم ولم يعرف الشخص فليس غيبة.

غيبة الفاسق والعاصي.

اختلاف الغيبة باختلاف من أغتيب.

تعقيب الإمام الشوكاني على الحالات التي تباح فيها الغيبة التي ذكرها الإمام النووي.

الحالات التي تباح فيها الغيبة

قال الامام النووي:

اعلم أن الغيبة، وإن كانت محرَّمة فإنها تباح في أحوال للمصلحة، والمجوّز لهذا غرض صحيح شرعي لايمكن الوصول إليه إلا بها، وهو أحد ستة أسباب:

الأول: التظلم:

فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية أو له قدرة على إنصافه من ظالمه، فيذكر أن فلانًا ظلمني، وفعل بي كذا وأخذ لي كذا ونحو ذلك.

الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر وردّ العاصي إلى الصواب:

فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعمل كذا، فازجره عنه، ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوصل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك كان حرامًا.

الثالث: الاستفتاء:

بأن يقول للمفتي: ظلمني أبي أو أخي أو فلان بكذا، فهل له ذلك أم لا؟ وما طريقي في الخلاص منه، وتحصيل حقي، ودفع الظلم عني، ونحو ذلك؟ . . . وكذلك قوله: زوجتي تفعل معي كذا، أو زوجي يفعل كذا ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، ولكن الأحوط أن يقول ما تقول في رجل كان من أمره كذا أو كذا، أو في زوج أو زوجة تفعل كذا أونحو ذلك، فإنه

يحصل به الغرض من غير تعيين، ومع ذلك فالتعيين جائز، لحديث هند الذي سنذكره إن شاء الله تعالى، وقولها: «يا رسول الله، إن أبا سفيان ـ رجل شحيح ـ الحديث، ولم ينهها رسول الله ﷺ»[1].

الرابع: تحذير المسلمين من الشرّ ونصيحتهم:

وذلك من وجوه:

منها: جرح المجروحين من الرواة للحديث والشهود، وذلك جائز بإجماع المسلمين، بل واجب للحاجة.

ومنها: إذا استشارك إنسان في مصاهرته أو مشاركته أو إيداعه أو الإيداع عنده أو معاملته أو غير ذلك وجب عليك أن تذكر له ما تعلمه منه على جهة النصيحة، فإن حصل الغرض بمجرّد قولك لا تصلح لك معاملته، أو مصاهرته، أو لا تفعل هذا، أو نحو ذلك، لم تجزئه الزيادة بذكر المساوئ، وإن لم يحصل الغرض إلا بالتصريح بعينه فاذكره بصريحه.

ومنها: إذا رأيت من يشتري عبدًا معروفًا بالسرقة أو الزنا أو الشرب أو غيرهما، فعليك أن تبين ذلك للمشتري إن لم يكن عالمًا به، ولا يختصّ بذلك، بل كل من علم بالسلعة المبيعة عيبًا وجب عليه بيانه للمشتري إذا لم يعلمه.

ومنها: إذا رأيت متفقهًا يتردّد إلى مبتدع أو فاسق يأخذ عنه العلم وخيف أن يتضرّر المتفقه بذلك، فعليك نصيحته ببيان حاله، ويشترط أن يقصد النصيحة، وهذا مما يغلط فيه، وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد، أو يَلْبس الشيطانُ عليه ذلك ويُخيِّلُ إليه أنه نصيحة وشفقة، فليتفَطَنْ لذلك.

---

(١) البخاري (٢٢١١)، مسلم (١٧١٤).

ومنها: أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها، إما بأن لا يكون صالحًا لها، وإما بأن يكون فاسقًا أو مغفلاً ونحو ذلك، فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة ليزيله ويُولي من يصلح أو يعلم ذلك منه ليعامله بمقتضى حاله ولا يغتر به، وأن يسعى في أن يحثه على الاستقامة أو يستبدل به.

الخامس: أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته:

كالمجاهر بشرب الخمر أو مصادرة الناس وأخذ المكس وجباية الأموال ظلمًا وتولي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجاهر به، ويحرم ذكره بغيره من العيوب إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرناه.

السادس: التعريف:

فإذا كان الإنسان معروفًا بلقب كالأعمش والأعرج والأصمّ والأعمى والأحول والأفطس وغيرهم، جاز تعريفه بذلك بنية التعريف، ويحرم إطلاقه على جهة النقص، ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى.

فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء مما تباح بها الغيبة على ما ذكرناه.

وممن نصّ عليها هكذاالإمام أبو حامد الغزالي فى «الإحياء» وآخرون من العلماء رحمهم الله، ودلائلها ظاهرة من الأحاديث الصحيحة المشهورة، وأكثر هذه الأسباب مجمع على جواز الغيبة بها.

روينا في «صحيحي البخاري ومسلم» عن عائشة رضي الله عنها: أن رجلا استأذن على النبي ﷺ، فقال: **«ائذنوا له بئس أخو العشيرة»**[1] احتج به البخاري على جواز غيبة أهل الفساد وأهل الريب.

---

(١) البخاري (٦٠٣٢) (٦٠٥٤) (٦١٣١) مسلم (٢٥٩١).

وروينا في «صحيحي البخاري ومسلم» عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قسم رسول الله ﷺ، قسمة، فقال رجل من الأنصار: والله ما أراد محمد بهذا وجه الله تعالى، فأتيت رسول الله ﷺ، فأخبرته، فتغير وجهه وقال: **«رحم الله موسى لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر»**(١) وفي بعض رواياته: «قال ابن مسعود: فقلت لا أرفع إليه بعد هذا حديثًا».

قلت: احتج به البخاري في إخبار الرجل أخاه بما يقال فيه.

وروينا في «صحيح البخاري» عن عائشة رضي الله عنها قالت: «قال رسول الله ﷺ: **«ما أظن فلانًا وفلانًا يعرفان من ديننا شيئًا»**(٢)، قال الليث بن سعد أحد الرواة: كانا رجلين من المنافقين.

وروينا في «صحيحي البخاري ومسلم» عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ، في سفر فأصاب الناس فيه شدة، فقال عبدالله بن أبي: لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله، وقال: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنّ الأعزّ منها الأذلّ، فأتيت النبي ﷺ، فأخبرته بذلك، فأرسل إلى عبدالله بن أبيّ . . . .» وذكر الحديث، فأنزل الله تعالى تصديقه: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ المنافقون، آية: [١](٣).

وفي «الصحيح» حديث هند امرأة أبي سفيان وقولها للنبي ﷺ، : «إن أن أبا سفيان رجل شحيح . . .» إلى آخره(٤).

وحديث فاطمة بنت قيس وقول النبي ﷺ، لها: **«أما معاوية فصعلوك، وأما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه»**(٥)(٦).

---

(١) البخاري (٣١٥٠) مسلم (١٠٦٢).
(٢) البخاري (٦٠٦٧) (٦٠٦٨).
(٣) البخاري (٤٩٠٠) (٤٩٠١) (٤٩٠٢) (٤٩٠٣) (٤٩٠٤)، مسلم (٢٧٧٢).
(٤) البخاري (٢٢١١)، مسلم (١٧١٤).
(٥) مسلم (١٤٨٠).
(٦) الأذكار ص٤٢٣.

من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمة في الغيبة

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

عن قوله ﷺ: **«لا غيبة لفاسق»** وما حد الفسق؟ ورجل شاجر رجلين: أحدهما شارب خمر، أو جليس في الشرب، أو آكل حرام، أو حاضر الرقص، أو السماع للدف، أو الشبابة: فهل على من لم يسلم عليه إثم؟

فأجاب: أما الحديث فليس هو من كلام النبي ﷺ، ولكنه مأثور عن الحسن البصري، أنه قال: أترغبون عن ذكر الفاجر؟ اذكروه بما فيه يحذره الناس. وفي حديث آخر: **«من القى جلباب الحياء فلا غيبة له»**[1]. وهذان النوعان يجوز فيهما الغيبة بلا نزاع بين العلماء.

أحدهما: أن يكون الرجل مظهراً للفجور، مثل الظلم والفواحش والبدع المخالفة للسنة، فإذا أظهر المنكر وجب الإنكار عليه بحسب القدرة، كما قال النبي ﷺ: **«من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»**[2] رواه مسلم. وفي المسند والسنن عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: أيها الناس، إنكم تقرأون القرآن وتقرأون هذه الآية وتضعونها على غير مواضعها ﴿يَا أَيُّهَا

(١) السنن الكبرى للبيهقي ١٠/ ٣٥٤ رقم (٢٠١٥) قال البيهقي: وهذا أيضًا ليس بالقوي والله أعلم، وضعفه العراقي: انظر إحياء علوم الدين ٣/ ١٥٣، وانظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة (٥٨٥).

(٢) مسلم (٤٩).

﴿الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ سورة المائدة، الآية: [١٠٥]، وإني سمعت رسول ﷺ، يقول: **«إن الناس إذا رأوا المنكر ولم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه»**(١) فمن أظهر المنكر وجب عليه الإنكار، وأن يهجر ويذم على ذلك. فهذا معنى قولهم: من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له. بخلاف من كان مستتراً بذنبه مستخفيًا، فإن هذا يستر عليه؛ لكن ينصح سراً، ويهجره من عرف حاله حتى يتوب، ويذكر أمره على وجه النصيحة.

النوع الثاني: أن يستشار الرجل في مناكحته ومعاملته أو استشهاده، ويعلم أنه لا يصح لذلك؛ فينصحه مستشاره ببيان حاله، كما ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ، قالت له فاطمة بنت قيس: قد خطبني أبو جهم ومعاوية، فقال لها: **«أما أبو جهم فرجل ضراب للنساء، وأما معاوية فصعلوك لا مال له»**(٢) فبين النبي ﷺ، حال الخاطبين للمرأة، فهذا حجة لقول الحسن: أترغبون عن ذكر الفاجر! أذكروه بما فيه يحذره الناس، فإن النصح في الدين أعظم من النصح في الدنيا، فإذا كان النبي ﷺ، نصح المرأة في دنياها، فالنصيحة في الدين أعظم.

وإذا كان الرجل يترك الصلوات، ويرتكب المنكرات، وقد عاشره من يخاف أن يفسد دينه: بين أمره له لتتقي معاشرته. وإذا كان مبتدعًا يدعو إلى عقائد تخالف الكتاب والسنة، أو يسلك طريقًا يخالف الكتاب والسنة،

---

(١) مسند الإمام أحمد ١/ ٢، أبو داود (٤٣٣٨)، الترمذي (٣٠٥٧) (٢١٦٨)، ابن ماجه (٤٠٠٥)، قال بشير محمد عيون: وإسناده قوي، انظر الأذكار ص ٤١٢.

(٢) مسلم (١٤٨٠)، مسند الإمام أحمد ٦/ ٤١٢، أبو داود (٢٢٨٤)، الترمذي (١١٣٤)، النسائي ٦/ ٧٥، ٧٧.

ويخاف أن يضل الرجل الناس بذلك: بين أمره للناس ليتقوا ضلاله ويعلموا حاله. وهذا كله يجب أن يكون على وجه النصح وابتغاء وجه الله تعالى لا لهوى الشخص مع الإنسان: مثل أن يكون بينهما عداوة دنيوية، أو تحاسد، أو تباغض، أو تنازع على الرئاسة، فيتكلم بمساويه مظهراً للنصح، وقصده في الباطن الغض من الشخص واستيفاؤه منه، فهذا من عمل الشيطان و «**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امريء ما نوى**»(١) بل يكون الناصح قصده أن الله يصلح ذلك الشخص، وأن يكفي المسلمين ضرره في دينهم ودنياهم، ويسلك في هذا المقصود أيسر الطرق التي تمكنه.

ولا يجوز لأحد أن يحضر مجالس المنكر باختياره لغير ضرورة، كما في الحديث أنه قال: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر**»(٢) ورفع لعمر بن عبدالعزيز قوم يشربون الخمر فأمر بجلدهم، فقيل له: أن فيهم صائماً. فقال: ابدأوا به، أما سمعتم الله يقول: ﴿**وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ**﴾ سورة النساء، الآية: [١٤٠]؟! بين عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه أن الله جعل حاضر المنكر كفاعله، ولهذا قال العلماء: إذا دعي إلى وليمة فيها منكر كالخمر والزمر لم يجز حضورها، وذلك أن الله تعالى قد أمرنا بإنكار المنكر بحسب الإمكان، فمن حضر باختياره ولم ينكره، فقد عصى الله ورسوله بترك ما أمره به، من بغض إنكاره والنهي عنه. وإذا كان كذلك، فهذا الذي يحضر مجالس

---

(١) البخاري (١) مسلم (١٩٠٧).

(٢) الترمذي (٢٨٠١) مسند الإمام أحمد ١/ ٢٠، ٣/ ٣٣٩، صحيح سنن الترمذي (٢٢٤٦).

الخمر باختياره من غير ضرورة، ولا ينكر المنكر كما أمره الله، هو شريك الفساق في فسقهم فيلحق بهم.

وسئل رحمه الله عن الغيبة:

هل تجوز على أناس معينين أو يعين شخص بعينه؟ وما حكم ذلك؟ أفتونا بجواب بسيط؛ ليعلم ذلك الآمرون بالمعروف والنهاون عن المنكر، ويستمد كل واحد بحسب قوته بالعلم والحكم؟.

فأجاب: الحمد لله رب العالمين. أصل الكلام في هذا أن يعلم أن الغيبة هي كما فسرها النبي ﷺ، في الحديث الصحيح لما سئل عن الغيبة فقال: **«هي ذكرك أخاك بما يكره»** قيل: يا رسول الله أرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: **«إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته»**(١).

بين ﷺ، الفرق بين الغيبة والبهتان، وأن الكذب عليه بهت له، كما قال سبحانه: ﴿**وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ**﴾ سورة النور، الآية: [١٦]، وقال تعالى: ﴿**وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ**﴾ سورة الممتحنة، الآية: [١٢]، وفي الحديث الصحيح: **«أن اليهود قوم بهت»**(٢).

فالكذب على الشخص حرام كله، سواء كان الرجل مسلمًا أو كافرًا، برًا أو فاجرًا؛ لكن الافتراء على المؤمن أشد؛ بل الكذب كله حرام.

---

(١) مسلم (٢٥٨٩).

(٢) البخاري (٣٣٢٩).

ولكن تباح عند الحاجة الشرعية «المعاريض»، وقد تسمى كذبًا؛ لأن الكلام يعنى به المتكلم معنى، وذلك المعنى يريد أن يفهمه المخاطب، فإذا لم يكن على ما يعنيه فهو الكذب المحض، وإن كان على ما يعنيه ولكن ليس على ما يفهمه المخاطب فهذه المعاريض، وهي كذب باعتبار الافهام، وإن لم تكن كذبًا باعتبار الغاية السائغة. ومنه قول النبي ﷺ: **«لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات كلهن في ذات الله: قوله لسارة: أختي، وقوله: (بل فعله كبيرهم هذا) وقوله (إني سقيم)»**[١] وهذه الثلاثة معاريض.

وبها احتج العلماء على جواز التعريض للمظلوم، وهو أن يعني بكلامه ما يحتمله اللفظ وإن لم يفهمه المخاطب؛ ولهذا قال من قال من العلماء: إن ما رخص فيه رسول الله ﷺ، إنما هو من هذا، كما في حديث أم كلثوم بنت عقبة عن النبي ﷺ، قال: **«ليس الكاذب بالذي يصلح بين الناس فيقول خيرًا أو ينمي خيرًا»**[٢]. ولم يرخص فيما يقول الناس: أنه كذب؛ إلا في ثلاث: في الإصلاح بين الناس، وفي الحرب؛ وفي الرجل يحدث امرأته. قال: فهذا كله من المعاريض خاصة.

ولهذا نفى عنه النبي ﷺ، اسم الكذب باعتبار القصد والغاية، كما ثبت عنه أنه قال: **« الحرب خدعة»**[٣] وأنه كان إذا أراد غزوة ورى بغيرها. ومن هذا الباب قول الصديق في سفر الهجرة عن النبي ﷺ: «هذا الرجل يهديني السبيل»[٤]. وقول النبي ﷺ، للكافر السائل له في غزوة بدر: **«نحن**

---

(١) البخاري (٣٣٥٧) (٣٣٥٨)، مسلم (٢٣٧١).

(٢) البخاري (٢٦٩٢) مسلم (٢٦٠٥).

(٣) البخاري (٣٠٢٨) (٣٠٢٩) (٣٠٣٠)، مسلم (١٧٣٩) (١٧٤٠).

(٤) البخاري (٣٩١١).

من ماء»[١] وقوله للرجل الذي حلف على المسلم الذي أراد الكفار أسره: **«أنه أخي»**. وعني أخوة الدين، وفهموا منه أخوة النسب، فقال النبي ﷺ: **«ان كنت لأبرهم وأصدقهم، المسلم أخو المسلم»**[٢].

والمقصود هنا: أن النبي ﷺ، فرق بين الاغتياب وبين البهتان، وأخبر أن المخبر بما يكره أخوه المؤمن عنه إذا كان صادقًا فهو المغتاب، وفي قوله ﷺ: **«ذكرك أخاك بما يكره»** موافقة لقوله تعالى: ﴿ **وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ** ﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٢]، فجعل جهة التحريم كونه أخا أخوة الإيمان؛ ولذلك تغلظت الغيبة بحسب حال المؤمن، فكلما كان أعظم إيمانًا كان اغتيابه أشد.

ومن جنس الغيبة الهمز واللمز؛ فإن كلاهما فيه عيب الناس والطعن عليهم، كما في الغيبة؛ لكن الهمز هو الطعن بشدة وعنف؛ بخلاف اللمز فإنه قد يخلو من الشدة والعنف، كما قال تعالى: ﴿**وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ**﴾ سورة التوبة، الآية: [٥٨]، أي يعيبك ويطعن عليك، وقال تعالى: ﴿**وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ**﴾ سورة الحجرات، الآية: [١١]، أي لا يلمز بعضكم بعضا، وقال﴿ **هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ** ﴾ سورة القلم، الآية: [١١]، وقال: ﴿**وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ**﴾ سورة الهمزة، الآية: [١].

إذا تبين هذا فنقول: ذكر الناس بما يكرهون هو في الأصل على وجهين (أحدهما) ذكر النوع (والثاني) ذكر الشخص المعين الحي أو الميت.

أما الأول فكل صنف ذمه الله ورسوله يجب ذمه؛ وليس ذلك من

---

(١) البداية والنهاية ٣/ ٢٦٤، السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٣٠٦، ٣٠٧.

(٢) مسند الإمام أحمد ٤/ ٧٩، أبو داود (٣٢٥٦)، صحيح سنن أبي داود (٢٧٩١).

الغيبة، كما أن كل صنف مدحه الله ورسوله يجب مدحه، وما لعنه الله ورسوله لعن، كما أن من صلى الله عليه وملائكته يصلي عليه، فالله تعالى ذم الكافر، والفاجر، والفاسق، والظالم، والغاوي، والضال، والحاسد، والبخيل، والساحر، وآكل الربا، وموكله، والسارق، والزاني، والمختال، والفخور، والمتكبر الجبار، وأمثال هؤلاء؛ كما حمد المؤمن التقي، والصادق، والبار، والعادل، والمهتدي، والراشد، والكريم؛ والمتصدق، والرحيم، وأمثال هؤلاء. ولعن رسول الله ﷺ، آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه، والمحلل والمحلَّل له، ولعن من عمل عَمل قوم لوط. ولعن من أحدث حدثًا أو آوى محدثًا، ولعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومشتريها وساقيها وشاربها وآكل ثمنها، ولعن اليهود والنصارى حيث حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها وأكلوا أثمانها، ولعن الله الذين يكتمون ما أنزل الله من البينات من بعد ما بينه للناس، وذكر لعنة الظالمين.

والله هو ملائكته يصلون على النبي، ويصلون على الذين آمنوا. والصابر المسترجع عليه صلاة من ربه ورحمة. والله وملائكته يصلون على معلم الناس الخير، ويستغفر له كل شيء حتى الحيتان والطير، وأمر الله نبيه أن يستغفر لذنبه وللمؤمنين والمؤمنات.

فإذا كان المقصود الأمر بالخير والترغيب فيه، والنهي عن الشر والتحذير منه: فلابد من ذكر ذلك؛ ولهذا كان النبي ﷺ، إذا بلغه أن أحدًا فعل ما ينهى عنه يقول: **«ما بال رجال يشترطون شروطًا ليست في كتاب الله؟ من اشترط شرطًا ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط»**[1]

(١) البخاري (٢٥٦٠) (٢٥٦١) (٢٧٢٩) مسلم (١٥٠٤).

«ما بال رجال يتنزهون عن أشياء أترخص فيها؟ والله إني لأتقاكم لله وأعلمكم بحدوده»(١) **«ما بال رجال يقول أحدهم: أما أنا فأصوم ولا أفطر؟ ويقول الآخر: أما أنا فأقوم ولا أنام؟ ويقول الآخر: لا أتزوج النساء، ويقول الآخر: لا آكل اللحم؟ لكني أصوم وأفطر وأقوم وأنام وأتزوج النساء وآكل اللحم؛ فمن رغب عن سنتي فليس مني»**(٢).

وليس لأحد أن يعلق الحمد والذم والحب والبغض والموالاة والمعاداة والصلاة واللعن بغير الأسماء التي علق الله بها ذلك: مثل أسماء القبائل، والمدائن، والمذاهب، والطرائق المضافة إلى الأئمة والمشايخ، ونحو ذلك مما يراد به التعريف، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٣]، وقال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٦٢) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ سورة يونس، الآية: [٦٢، ٦٣]، وقال: ﴿تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَن كَانَ تَقِيًّا﴾ سورة مريم الآية: [٦٣]، وقد قال ﷺ: **«إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء؛ إنما وليي الله وصالح المؤمنين»**(٣)، وقال: **«ألا إن أوليائي المتقون حيث كانوا ومن كانوا»**(٤)، وقال: **«إن الله أذهب عنكم عيبة الجاهلية، وفخرها بالآباء. الناس رجلان، مؤمن تقي، وفاجر شقي. الناس من آدم وآدم من تراب»** (٥)وقال: **«إنه لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي**

(١) انظر: البخاري (٢٦٠١) مسلم (٢٣٥٦).

(٢) انظر: مسلم (١٤١٠)، النسائي (٢٣١٧)، صحيح سنن النسائي (٣٠١٦)، مسند الإمام أحمد ٣/ ٢٨٥.

(٣) البخاري (٥٩٩٠)، مسلم (٢١٥).

(٤) السنة لابن أبي عاصم ١/ ٩٣، قال الألباني: إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

(٥) أبو داود (٥١١٦)، الترمذي (٣٩٥٥)، (٣٩٥٦)، صحيح سنن أبي داود (٤٢٦٩).

على عربي، ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض: إلا بالتقوى»[١].

فذكر الأزمان والعدل بأسماء الإيثار والولاء والبلد والانتساب إلى عالم أو شيخ إنما يقصد بها التعريف به ليتميز عن غيره، فأما الحمد والذم والحب والبغض والموالاة والمعاداة فإنما تكون بالأشياء التي أنزل الله بها سلطانه، وسلطانه كتابه، فمن كان مؤمنًا وجبت موالاته من أي صنف كان، ومن كان كافرًا وجبت معاداته من أي صنف كان، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ سورة المائدة، الآية: [٥٥، ٥٦]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ سورة المائدة، الآية: [٥١]، وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ سورة التوبة، الآية: [٧١]، وقال تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ سورة الممتحنة، الآية: [١]، وقال تعالى: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ سورة الكهف، الآية: [٥٠]، وقال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ سورة المجادلة، الآية: [٢٢].

ومن كان فيه إيمان وفيه فجور أعطي من الموالاة بحسب إيمانه، ومن البغض بحسب فجوره، ولا يخرج من الإيمان بالكلية بمجرد الذنوب والمعاصي، كما يقوله الخوارج والمعتزلة، ولا يجعل الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون بمنزلة الفساق في الإيمان والدين والحب والبغض

(١) مسند الإمام أحمد ٥/ ٤١١، مجمع الزوائد ٣/ ٢٦٩، قال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

والموالاة والمعاداة، قال الله تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ سورة الحجرات، الآية: [٩، ١٠] فجعلهم إخوة مع وجود الاقتتال والبغي، وقال تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ سورة ص، الآية: [٢٨]، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ سورة التوبة، الآية: [٢]. فهذا الكلام في الأنواع.

وأما الشخص المعين فيذكر ما فيه من الشر في مواضع.

منها المظلوم له أن يذكر ظالمه بما فيه، أما على وجه دفع ظلمه واستيفاء حقه، كما قالت هند: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل شحيح، وإنه ليس يعطيني من النفقة ما يكفيني وولدي. فقال لها النبي ﷺ: **«خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف»**(١) كما قال ﷺ: **«لي الواجد يحل عرضه وعقوبته»**(٢) وقال وكيع: عرضه شكايته، وعقوبته حبسه، وقال تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ سورة النساء، الآية: [١٤٨]، وقد روى: أنها نزلت في رجل نزل بقوم فلم يقروه. فإذا كان هذا فيمن ظلم بترك قراه الذي تنازع الناس في وجوبه وإن كان الصحيح أنه واجب، فكيف بمن ظلم بمنع حقه الذي اتفق المسلمون على استحقاقه إياه؟! أو يذكر ظالمه على وجه القصاص

---

(١) البخاري (٢٢١١)، مسلم (١٧١٤).

(٢) أبو داود (٣٦٢٨)، النسائي (٤٦٨٩)، ابن ماجه (٢٤٢٧)، مشكاة المصابيح (٢٩١٩)، قال الألباني: وإسناده صحيح.

من غير عدوان، ولا دخول في كذب، ولا ظلم الغير؛ وترك ذلك أفضل.

ومنها أن يكون على وجه النصحية للمسلمين في دينهم ودنياهم كما في الحديث الصحيح عن فاطمة بنت قيس لما استشارت النبي ﷺ، من تنكح؟ وقالت: أنه خطبني معاوية وأبو جهم فقال: «**أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو جهم فرجل ضراب للنساء**»(١)، وروي: «**لا يضع عصاة عن عاتقه**»(٢) فبين لها أن هذا فقير قد يعجز عن حقك، وهذا يؤذيك بالضرب. وكان هذا نصحًا لها وإن تضمن ذكر عيب الخاطب.

وفي معنى هذا نصح الرجل فيمن يعامله، ومن يوكله ويوصي إليه، ومن يستشهده؛ بل ومن يتحاكم إليه. وأمثال ذلك، وإذا كان هذا في مصلحة خاصة فكيف بالنصح فيما يتعلق بها حقوق عموم المسلمين: من الأمراء والحكام والشهود والعمال: أهل الديوان وغيرهم؟ فلا ريب أن النصح في ذلك أعظم، كما قال النبي ﷺ: «**الدين النصيحة، الدين النصيحة**» قالوا لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم**»(٣).

وقد قالوا لعمر بن الخطاب في أهل الشورى: أمر فلانًا وفلانًا، فجعل يذكر في حق كل واحد من الستة ـ وهم أفضل الأمة ـ أمرًا جعله مانعًا له من تعيينه.

---

(١) مسلم (١٤٨٠)، مسند الإمام أحمد ٦/ ٤١٢، أبو داود (٢٢٨٤)، الترمذي (١١٣٤)، النسائي (٣٢٤٥).

(٢) المرجع السابق.

(٣) مسلم (٥٥).

وإذا كان النصح واجبًا في المصالح الدينية الخاصة والعامة: مثل نقلة الحديث الذين يغلطون أو يكذبون، كما قال يحيى بن سعيد: سألت مالكًا والثوري والليث بن سعد ـ أظنه ـ والأوزاعي عن الرجل يتهم في الحديث أو لا يحفظ؟ فقالوا: بين أمره. وقال بعضهم لأحمد بن حنبل: إنه يثقل علي أن أقول فلان كذا، وفلان كذا. فقال: إذا سكت أنت وسكت أنا فمتى يعرف الجاهل الصحيح من السقيم؟!.

ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة، أو العبادات المخالفة للكتاب والسنة؛ فإن بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين، حتى قيل لأحمد بن حنبل؛ الرجل يصوم ويصلي ويعتكف أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؟ فقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين هذا أفضل. فبين أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم من جنس الجهاد في سبيل الله؛ إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته ودفع بغي هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين، ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين، وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب؛ فان هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعًا، وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداء.

وقد قال النبي ﷺ: «**إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم؛ وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم**»[1] وذلك أن الله يقول في كتابه: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ**

(١) مسلم (٢٥٦٤)، (٣٣)، (٣٤).

شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ ﴾ سورة الحديد، الآية: [٢٥]، فأخبر أنه أنزل الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط، وأنه أنزل الحديد، كما ذكره. فقوام الدين بالكتاب الهادي، والسيف الناصر ﴿ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾ سورة الفرقان، الآية: [٣١].

والكتاب هو الأصل؛ ولهذا أول ما بعث الله رسوله أنزل عليه الكتاب، ومكث بمكة لم يأمره بالسيف حتى هاجر وصار له أعوان على الجهاد.

وأعداء الدين نوعان: الكفار، والمنافقون. وقد أمر الله نبيه بجهاد الطائفتين في قوله: ﴿ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ سورة التوبة، الآية: [٧٣]، وسورة التحريم، الآية: [٩] في آيتين من القرآن.

فاذا كان أقوام منافقون يبتدعون بدعًا تخالف الكتاب، ويلبسونها على الناس، ولم تبين للناس: فسد أمر الكتاب، وبدل الدين؛ كما فسد دين أهل الكتاب قبلنا بما وقع فيه من التبديل الذي لم ينكر على أهله.

وإذا كان أقوام ليسوا منافقين، لكنهم سماعون للمنافقين: قد التبس عليهم أمرهم حتى ظنوا قولهم حقًا؛ وهو مخالف للكتاب، وصاروا دعاة إلى بدع المنافقين، كما قال تعالى: ﴿ لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ ﴾ سورة التوبة، الآية: [٤٧]، فلابد أيضًا من بيان حال هؤلاء: بل الفتنة بحال هؤلاء أعظم، فإن فيهم إيمانًا يوجب موالاتهم، وقد دخلوا في بدع من بدع المنافقين التي تفسد الدين، فلابد من التحذير من تلك البدع، وان اقتضى ذلك ذكرهم وتعيينهم؛ بل ولو لم يكن قد تلقوا تلك البدعة من منافق؛ لكن قالوها

ظانين أنها هدى، وأنها خير، وأنها دين؛ ولم تكن كذلك لوجب بيان حالها.

ولهذا وجب بيان حال من يغلط في الحديث والرواية، ومن يغلط في الرأي والفتيا، ومن يغلط في الزهد والعبادة؛ وان كان المخطيء المجتهد مغفوراً له خطؤه، وهو مأجور على اجتهاده. فبيان القول والعمل الذي دل عليه الكتاب والسنة واجب؛ وان كان في ذلك مخالفة لقوله وعمله. ومن علم منه الاجتهاد السائغ فلا يجوز أن يذكر على وجه الذم والتأثيم له؛ فإن الله غفر له خطأه؛ بل يجب لما فيه من الايمان والتقوى موالاته ومحبته، والقيام بما أوجب الله من حقوقه: من ثناء ودعاء وغير ذلك؛ وان علم منه النفاق، كما عرف نفاق جماعة على عهد رسول الله ﷺ: مثل عبد الله بن أبي وذويه، وكما علم المسلمون نفاق سائر الرافضة: عبد الله بن سبأ وأمثاله: مثل عبد القدوس بن الحجاج، ومحمد بن سعيد المصلوب؛ فهذا يذكر بالنفاق. وان أعلن بالبدعة ولم يعلم هل كان منافقًا أو مؤمنًا مخطئًا ذكر بما يعلم منه، فلا يحل للرجل أن يقفو ما ليس له به علم، ولا يحل له أن يتكلم في هذا الباب إلا قاصداً بذلك وجه الله تعالى، وأن تكون كلمة الله هي العليا، وان يكون الدين كله لله. فمن تكلم في ذلك بغير علم أو بما يعلم خلافه كان آثمًا.

وكذلك القاضي والشاهد والمفتي، كما قال النبي ﷺ: **«القضاة ثلاثة: قاضيان في النار، وقاض في الجنة: رجل علم الحق وقضى به فهو في الجنة، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار ورجل علم الحق فقضى بخلاف ذلك فهو في النار»**[1] وقد قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ

(١) الترمذي (١٣٢٣)، أبو داود (٣٥٧٣)، ابن ماجه (٢٣١٥)، صحيح سنن أبي داود (٣٠٥١)، صحيح سنن ابن ماجه (١٨٧٣).

بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ سورة النساء، الآية: [١٣٥]، و«اللي» هو الكذب، و«الأعراض» كتمان الحق، ومثله ما في الصحيحين عن النبي ﷺ، أنه قال: **«البيعان بالخيار مالم يتفرقا، فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما؛ وان كذبا وكتما محقت بركة بيعهما»**(١).

ثم القائل في ذلك بعلم لابد له من حسن النية، فلو تكلم بحق لقصد العلو في الأرض أو الفساد كان بمنزلة الذي يقاتل حمية ورياء، وأن تكلم لأجل الله تعالى مخلصًا له الدين كان من المجاهدين في سبيل الله، من ورثة الأنبياء، خلفاء الرسل. وليس هذا الباب مخالفًا لقوله: **«الغيبة ذكرك اخاك بما يكره»** فان الأخ هو المؤمن، والأخ المؤمن إن كان صادقا في إيمانه لم يكره ما قلته من هذا الحق الذي يحبه الله ورسوله، وان كان فيه شهادة عليه وعلى ذويه، بل عليه أن يقوم بالقسط، ويكون شاهدًا لله ولو على نفسه أو والديه أو اقربيه، ومتى كره هذا الحق كان ناقصًا في ايمانه، ينقص من اخوته بقدر ما نقص من إيمانه، فلم يعتبر كراهته من الجهة التي نقص منها إيمانه؛ اذ كراهته لما لا يحبه الله ورسوله توجب تقديم محبة الله ورسوله، كما قال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ ﴾ سورة التوبة، الآية: [٦٢].

ثم قد يقال: هذا لم يدخل في حديث الغيبة لفظًا ومعنى. وقد يقال: دخل في ذلك الذين خص منه، كما يخص العموم اللفظي والعموم المعنوي، وسواء زال الحكم لزوال سببه أو لوجود مانعه فالحكم واحد.

---

(٢) البخاري (٢٠٧٩)، مسلم (١٥٣٢).

والنزاع في ذلك يؤول إلى اللفظ ؛ إذ العلة قد يعنى بها التامة ، وقد يعنى بها المقتضية . والله اعلم واحكم . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

وقال رحمه الله تعالى:

فمن الناس من يغتاب موافقة لجلسائه وأصحابه وعشائره ، مع علمه أن المغتاب بريء مما يقولون ، أو فيه بعض ما يقولون ؛ لكن يرى أنه لو أنكر عليهم قطع المجلس واستثقله أهل المجلس ونفروا عنه ، فيرى موافقتهم من حسن المعاشرة وطيب المصاحبة ، وقد يغضبون فيغضب لغضبهم فيخوض معهم .

ومنهم من يخرج الغيبة في قوالب شتى . تارة في قالب ديانة وصلاح ، فيقول : ليس لي عادة أن أذكر أحدًا الا بخير ، ولا أحب الغيبة ولا الكذب ، وإنما أخبركم بأحواله . ويقول : والله إنه مسكين ، أو رجل جيد ؛ ولكن فيه كيت وكيت ، وربما يقول : دعونا منه ، الله يغفر لنا وله ؛ وإنما قصده استنقاصه وهضمًا لجنابه . ويخرجون الغيبة في قوالب صلاح وديانة ، يخادعون الله بذلك ، كما يخادعون مخلوقًا ، وقد رأينا منهم ألوانًا كثيرة من هذا وأشباهه .

ومنهم من يرفع غيره رياء فيرفع نفسه ، فيقول : لو دعوت البارحة في صلاتي لفلان ؛ لما بلغني عنه كيت وكيت ، ليرفع نفسه ويضعه عند من يعتقده . أو يقول : فلان بليد الذهن قليل الفهم ؛ وقصده مدح نفسه ، وإثبات معرفته ، وأنه أفضل منه .

ومنهم من يحمله الحسد على الغيبة فيجمع بين أمرين قبيحين : الغيبة ،

والحسد . وإذا أثنى على شخص أزال ذلك عنه بما استطاع من تنقصه في قالب دين وصلاح ، أو في قالب حسد وفجور وقدح ، ليسقط ذلك عنه .

ومنهم من يخرج الغيبة في قالب تمسخر ولعب ، ليضحك غيره باستهزائه ومحاكاته واستصغار المستهزأ به .

ومنهم من يخرج الغيبة في قالب التعجب ، فيقول تعجبت من فلان كيف لا يفعل كيت وكيت؟ ! ومن فلان كيف وقع منه كيت وكيت ، وكيف فعل كيت وكيت ، فيخرج اسمه في معرض تعجبه .

ومنهم من يخرج الاغتمام ، فيقول مسكين فلان ، غمنى ما جرى له وما تم له ، فيظن من يسمعه أنه يغتم له ويتأسف وقلبه منطو على التشفي به ، ولو قدر لزاد على مابه ، وربما يذكره عند أعدائه ليشتفوا به . وهذا وغيره من أعظم أمراض القلوب والمخادعات لله ولخلقه .

ومنهم من يظهر الغيبة في قالب غضب وإنكار منكر ، فيظهر في هذا الباب أشياء من زخارف القول ، وقصده غير ما أظهر . والله المستعان .

الأمور التي ينبغي مراعاتها عند الغيبة المباحة

١ - الإخلاص لله في النية، فمن ذكر شخصًا بشيء فيه ولم يذكره إزالة لمنكر، وإنما للنيل منه أو التنقيص، فهو آثم. لو أن رجلاً جاء يستشير آخر في أمر زواج، فقال ما فيه، لا لإظهار الحق، وإنما حسدًا من عند نفسه، كيلا يوفق في الزواج من تلك الفتاة. فهذا حرام، وأمثال هذه الصور كثيرة.

٢ - عدم تعيين الشخص ـ ما أمكنك ذلك ـ لدفع كثير من الريب، إذ ربما يستغل البعض تعيين الشخص لنشر اسمه بين الناس.

٣ - أن تذكر أخاك بما فيه، إن كان في ذلك تحقيق مصلحة من المصالح المتقدمة، ولا تفتح لنفسك الباب لتذكر كل العيوب الأخرى.

٤ - التأكد أن من وراء هذه الغيبة لا تتحقق مفسدة أكثر من الفائدة، ولا تقع فتنة تضر بالمسلمين[١].

---

(١) الغيبة: حسين العوايشة ص٣٨.

التحذير والنصيحة لا تدخل في الغيبة المحرمة

إذا كان المقصود من ذكر أحد المسلمين بما فيه التحذير من شره وأذاه ونصيحة المسلمين من الوقوع في شركه فلا يكون هذا العمل غيبة وإنما هو من باب التناصح والتعاون على الخير ودفع الشر وهذا أمر مطلوب وفاعله مأجور بإذن الله سبحانه وتعالى.

وقد تحدث ابن حجر الهيتمي عن الحالات التي تجوز فيها الغيبة فذكر أولها التحذير فقال:

التحذير من عيب نحو: مبيع، أو خاطب، أو مخطوبة، ومن نحو فسقهما، أو ابتداعهما، ومن نحو فسق، وابتداع قاض أو أمير، أو نحوهما، من كل ذي ولاية لا يصلح لها، بأن يبين حاله لمن عليه ولايته. حتى يعزله، أو يزجره، ومن نحو فسق، أو ابتداع حامل علم، أو زعم معرفة، أو سلوك. أو زهد، بأن يبين حاله لمن يريد الاجتماع به. أو الأخذ عنه، حتى يتجنبه، ويسلم من شره.

والتحذير في كل ذلك واجب على من علم بواحد منها، لأنه من النصيحة الواجبة على سائر المسلمين وأصل ذلك ما صح من قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لفاطمة بنت قيس وقد خطبها أبو جهم. ومعاوية رضي الله عنهما:

«**أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه**»[١] كنى به عن كثرة الضرب. بدليل رواية مسلم: «**وأما معاوية فصعلوك لا ماله له**»[٢].

وأنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «**إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصحه**»[٣].

وروى الحاكم وصححه أن أخًا لبلال رضي الله تعالى عنه خطب امرأة. فقالوا: إن يحضر بلال زوجناك، فحضر فقال: أنا بلال وهذا أخي، وهو امرؤ سيئ الخلق، والدين[٤].

ويشترط أن يقصد الناصح بذلك النصح لا الوقيعة، وعند قصد النصح لا يكون من الغيبة المحرمة، وهي التفكه بذكر مثالب الناس، وإضحاكهم بها، وهتك أستارهم، وذكر مساوئ الإنسان عند عدوه، تقربًا إليه، وما أشبه ذلك من هذه الأغراض الفاسدة[٥].

---

(١)، (٢) مسلم (١٤٨٠)، مسند الإمام أحمد ٦/ ٤١٢، النسائي ٦/ ٧٥، ٧٧، الترمذي (١١٣٤)، أبو داود (٢٢٨٤).

(٣) البخاري تعليقًا انظر فتح الباري ٤/ ٣٧٠ قال الحافظ ابن حجر: هو طرف من حديث وصله أحمد «٤/ ٢٥٩» من حديث عطاء بن السائب عن حكيم بن أبي يزيد عن أبيه حدثني أبي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض فإذا استنصح الرجل الرجل فلينصح له**» ورواه البيهقي «٥/ ٣٤٧» من طريق عبدالملك بن عمير عن أبي الزبير عن جابر مرفوعًا مثله وقد أخرجه مسلم «١٥٢٢» من طريق أبي خثيمة عن أبي الزبير بلفظ: «**لا يبع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض**».

(٤) مستدرك الحاكم ٣/ ٢٨٣. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه وأخو بلال هذا له رواية، وقال الذهبي: صحيح.

(٥) تطهير العيبة من دنس الغيبة ص٤١.

إذا كان المقصود من ذكر عيوب أحد المسلمين النصحية فليس هذا العمل غيبة:

من فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز:

سؤال: رجل أراد أن يكلف أحد الناس بعمل من الأعمال وأنا أعرف أن هذا الشخص لا يصلح لهذا العمل لعدم أهليته من عدة نواح. فهل يجوز لي أن أخبر ذلك الرجل عن بعض عيوب ذلك الشخص وهل يعتبر ذلك غيبة؟

الجواب: إذا كان المقصود النصيحة فليس بغيبة لقول النبي ﷺ **«الدين النصيحة»** قيل لمن يارسول الله قال: **«لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»**[1] رواه مسلم في صحيحه، وفي الصحيحين عن جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه قال: بايعت النبي ﷺ، على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. وبالله التوفيق[2].

من فتاوى اللجنة الدائمة

سؤال: شخص يقول: إذا كان بعض الناس لا يصلي ولا يذكر الله بل يعمل فوق ذلك أعمالاً سيئة تغضب الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام من كل النواحي فهل يجوز أن يغتاب ليعرف الناس به أم لا؟

الجواب: يجب نصح هذا وأمثاله بفعل ما أمر الله، وينكر عليه فعل ما نهى الله عنه فإن امتثل ولو شيئًا فشيئًا فيستمر معه في النصيحة حسب الوسع

---

(١) مسلم (٥٥).

(٢) فتاوى اسلامية ٤/ ٤٥٤.

وإلا فيجتنب قدر الطاقة اتقاءاً وبعدا عن المنكر ثم يذكر بما هو فيه من التفريط في الواجبات وفعل المنكرات عند وجود الدواعي قصداً للتعرف به وحفظًا للناس من شره، وقد يجب عليك ذلك إذا استنصحك أحد في مصاهرته أو مشاركته أو استخدامه مثلاً أو خفت على شخص أن يقع في حباله ويصاب بشره فيجب عليك بيان حاله إنقاذاً لأهل الخير من شره وأملاً في ازدجاره إذا عرف كف الناس عنه وتجنبهم إياه، وليس لك أن تتخذ من ذكر سيرته السيئة تسلية لك وللناس وفكاهة تتفكه بها في المجالس فإن ذلك من إشاعة الشر وبه تتبلد النفوس ويذهب إحساسها باستشباع المنكرات أو بضعفها، وليس لك أن تفتري عليه منكرات لم يفعلها رغبة في زيادة تشويه حاله والتشنيع عليه فإن هذا كذب وبهتان وقد نهى عنه النبي ﷺ(١).

من فتاوى فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين:

سؤال: ما حكم من حذر من شخص يستدين وهو غير قادر على السداد أو يقترض ويماطل في السداد دون أن يسأل عن ذلك؟ وهل هذا التحذير من باب النصيحة أم هو من باب الغيبة والتدخل في مالا يعني؟

الجواب: نرى أن ذلك من باب النصيحة فان المماطلة حرام وعيب في الانسان فلك أن تحذر منه من أراد مداينته أو اعطاءه قرض مع الجهل بحاله ولو كان المقرض واثقًا به ولو لم يسأل عنه فإنك تنصحه وتبين ما تعرفه عنه من العجز والمماطلة ثم إنه لابد من نصيحة المقترض والمستدين وتحذيره من أخذ أموال الناس وتأخير الوفاء وإذا كان فقير فيسعى في التصدق عليه

---

(١) فتاوى اسلامية ٤/ ٤٥٤.

ووفاء دينه عن طريق المحسنين والله الموفق .

سؤال: هل يدخل في الغيبة المحرمة تحذير عزيز من أمر قد يضره؟ كتحذير قريبة لي أرادت الزواج من رجل خطبها فَذَكَرْت لها عيوبه التي أخفاها مثل شرب الخمر أو شرب الدخان أو أكل الحرام، فهل هذا العمل غيبة مع العلم أني لم أسأل عن هذا الرجل ولم يطلب رأيي في هذا الأمر؟

الجواب: لا يدخل هذا في الغيبة لأنه تحذير من إنسان فاسد الأعمال وصحبته قد تضر بمن صحبه سيما صحبة الزواج التي تطول مدتها ويحصل منها الألفة والمودة والرحمة فمتى كان الخاطب فاسد الاعتقاد أو فاسد العمل أو سيئ المعاملة أو متهمًا في حرام كالخمر والدخان والزنا والزمر والغناء والتخلف عن الصلاة وصحبة الأشرار ومنع الواجبات ونحو ذلك فإن من النصيحة التحذير من تزويجه مخافة الضرر المتعدى إلى الزوجة بالضرر والعيب والافساد ونحو ذلك فإن الواجب التحذير منه وبيان عيوبه المعروفة ولا يكون ذلك من الغيبة بل هو من النصيحة ولو لم يطلب أهلها إبداء رأيك فمتى علمت أنه تقدم للخطبة وخفت أن يزوجوه وهو غير أهل وأنت تعرف صلاح الزوجة وتفضيلها لمن هو كفء كريم فابد لهم ما لديك من النصيحة والتحذير سواء قبلوا منك أو ردوا عليك وبعد ذلك لهم أن يجددوا البحث عنه والله أعلم .

سؤال: إذا عرف المرء صفة سيئة في أحد معارفه، وأخبر بها آخرين حتى لا يقعوا ضحية صاحب هذه الصفة السيئة، هل يعد ذلك غيبة أو نميمة؟

الجواب: لا يعد ذلك من الغيبة المحرمة بل هو من النصيحة التي هي

تحذير من الشر والفساد والضرر المتعدي وقد ثبت أن النبي ﷺ، استأذن له رجل فقال: «**بئس أخو العشيرة**» ثم ألان له الكلام وقال: «**إن شر الناس من تركه الناس اتقاء فحشه**»[١] وثبت أنه قال عن أبي الجهم أنه لا يضع عصاه عن عاتقه وعن معاوية أنه صعلوك لا مال له[٢] وكل ذلك من باب النصيحة والتحذير من الشر والضرر المتعدى فإذا كان هذا الرجل مدخنًا أو سكيرًا أو سارقًا أو زانيًا أو خائنًا أو فاجرًا أو تاركًا للصلاة أو للجماعة أو نحو ذلك ورأيت من يجالسه أو يمدحه فتكلمت فيه بما تعرف فلا حرج في ذلك وقد ورد في الأثر اذكروا الفاسق بما فيه كي يحذره الناس[٣] والله أعلم.

---

(١) البخارى (٦٠٣٢) (٦٠٥٤) (٦١٣١) مسلم (٢٥٩١).

(٢) مسلم (١٤٨٠).

(٣) كشف الخفاء ١/ ١١٤، ولفظه: «اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس» والكامل في ضعفاء الرجال ٢/ ١٧٣، والصمت (٢٢١)، والسنن الكبرى للبيهقي ١٠/ ٢١٠، والمعجم الكبير للطبراني ١٩/ ٤١٨ برقم (١٠١٠)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة (٥٨٣)، ولفظهم: «أترعون عن ذكر الفاجر اذكروه بما فيه يحذره الناس».

دفاع المسلم عن نفسه ورد الظلم لا يدخل في الغيبة المحرمة

من فتاوى فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين

سؤال: شخصان أغتاب أحدهما الآخر ليقع اللوم عليه ويبريء نفسه أمام الآخرين لكن الشخص الثاني يخشى الله من آثام الغيبة فمثلاً زوجان تشاجرا واختلفا فذهبت الزوجة لأهلها واغتابت زوجها بما حصل منه وما فعله وذلك أمام أهلها ثم قام أهلها بغيبة زوج ابنتهم أمام الآخرين وهكذا إلى أن افتضح الرجل سواء كان فيه هذا الشيء أو لم يكن فيه . . . لكن الرجل زوج المرأة لما سمع عن زوجته ما حصل منها من الغيبة والظلم ومن أهلها أمام الناس أراد أن يدافع عن نفسه بالمثل ويخبر الناس بما حصل منها لكن خشي الله من آثام الغيبة والظلم فهل يسكت ويسلم أمره إلى الله ولا يبالي مما حصل أم يدافع عن نفسه؟ ماذا يقول فضيلتكم في هذا الشأن؟ . والله يرعاكم.

الجواب: لاشك أن الغيبة حرام وهي ذكرك أخاك بما يكره ولو كنت صادقًا فيما تقول أما إن كذبت عليه بما ليس فيه فهذا من البهتان العظيم والظلم الكبير واثمه أكبر من اثم الغيبة فعلى هذا يجوز للزوج أن يبرئ نفسه مما كذبوا عليه أمام الناس حتى يعلم الجمهور عدم صحة ما قيل فيه وتبرأ ساحته ويصون عرضه عن الكذب فإنه لو سكت لصدق الناس ما نسب إليه وظنوه حقًا وانتشرت له سمعة سيئة كما أن على من علم ذلك نصح الزوجة وأهلها عن مجرد الغيبة والكذب والبهتان وعن افشاء الاسرار بين الزوجين

وبيان هذا من الظن والظن أكذب الحديث وهكذا يجب السعي في الاصلاح بينهما وجمع الكلمة وازالة ما في القلوب من الشحناء والعداوة والبغضاء رجاء أن تصلح الحال وتعود الصحبة كما كانت .

إذا لم يذكر الاسم ولم يعرف الشخص فليس غيبة

من فتاوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين.

سؤال: فضيلة الشيخ : ما حكم الغيبة إذا لم يذكر اسم الشخص؟

الجواب: الغيبة من كبائر الذنوب وهي أن يذكر الإنسان أخاه المؤمن بما يكره، من عيب فيه خلقة أو خلقًا أو دينًا، فلا يحل لأحد أن يذكر أخاه بما يكره، وقد سئل رسول الله ﷺ، إذا كان في أخي ما أقول، قال: **«إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته»**(١).

وقد شبه الله من يغتاب أخاه بمن يأكل لحمه ميتًا، فقال جل ذكره: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [سورة الحجرات، الآية: ١٢].

وإذا اغتاب الإنسان أخاه، ولم يذكر اسمه فإن كان هذا الشخص معلومًا لدى السامعين، أو عند أحدهم فإنه كما لو كان ذكره باسمه، لا يحل له أن يغتابه، وإن كان غير معلوم فليقل بعض الناس يفعل كذا وكذا وهو محرم؛ بعض الناس خلُقُه سيء، أو خلقه ذميم، وما أشبه ذلك، ولا يعين الحادثة فربما بالتتبع يعلم فاعلها، والمقصود هو أن يحذر الناس فيما رآه في هذا الشخص، فإذا كان كذلك فليقل كلامًا عامًا، فإن ذلك أولى به وأفضل. والله الموفق(٢).

---

(١) مسلم (٢٥٨٩).

(٢) فتاوى منار الإسلام ٣/ ٧٠١.

غيبة الفاسق والعاصي

هذه المسألة في غاية الأهمية والخطورة فمن هو الفاسق أو العاصي الذي تجوز غيبته وهل تجوز غيبته على الإطلاق دون شروط أم أن غيبته لها شروط وتقييد؟ فقد انتشرت غيبة العصاة والفساق في المجالس وإذا طلب من رواد هذه المجالس الإقلاع عن ذلك تعللوا بأن من يتكلمون فيهم عصاه أو فساق وإذا نوقشوا في ذلك لم يقتنعوا بالإقلاع عن ذكر العصاة والفساق ويحتجون بحجج هم مقتنعون بها ولا يتقبلون أى رأي آخر في هذا الموضوع وهم يرون أنهم على حق وأنهم لا يستحقون التأنيب أو النصح أو الإنكار! فهل هذا الأمر الخطير بهذه السهولة أي هل يجوز ذكر العصاة والفساق في كل مجلس بما فيهم دون قيد، تساؤلات كثيرة تحتاج إلى إجابات دقيقة، وقد وجهت هذه التساؤلات إلى فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين حفظه الله.

من فتاوى فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين

سؤال: من هو العاصي أو الفاسق الذي تجوز غيبته وما شروط غيبة العصاة والفساق؟

الجواب: المعصية هي المخالفة وتطلق على من يخالف أمر الله تعالى فيترك الواجبات أو يرتكب المحرمات أو بعضها فيقال مثلاً الغيبة معصية والقذف والسباب معصية والسلب والنهب وشرب الخمر وتعاطي الرشوة وأكل الحرام ومنع الزكاة وسوء الجوار كلها من المعاصي ويطلق على المصر

فإنه لا غيبة له فيجوز ذكره في المجالس بما فيه كما ورد في الأثر **«اذكروا الفاسق بما فيه كي يحذره الناس»**[١]، وورد أيضًا **« لا غيبة لفاسق»**[٢] فيقال أن فلانًا يتعاطى الإسكار أو يسمع الأغاني أو يتعامل بالربا ونحو ذلك حتى يعرف الناس حالته ويحذروا معاملته أو مصادقته.

ولابد للغيبة من شروط:

منها أن يكون قصده التحذير والتشهير به حتى يعرف فسقه ومعصيته.

ومنها أن يكون ذلك بعد نصحه وتحذيره وتخويفه وأنذاره.

ومنها أن يكون معلنًا بهذه الذنوب مستمرًا على فعلها مظهرًا لها.

ومنها أن لايكون عنده تأويل أو شبهة لم يجد من يزيل عنه تلك الشبهة.

فلذلك قيل:

الذم ليس بغيبة في ستة متظلم ومعرف ومحذر

ولمظهر فسقا ومستفت ومن طلب الإعانة في إزالة منكر

أي أن هؤلاء يجوز ذكرهم بما فيهم لهذه الأغراض والله أعلم.

وقد تحدث إبراهيم المشوخي عن العاصي الذي تجوز غيبته فقال:

المجاهر بفسقه أو بدعته، كالمجاهرة بشرب الخمر فيجوز ذكره بما تجاهر به ويحرم ذكره بغيره من العيوب.

---

(١) كشف الخفاء ١/ ١١٤، ولفظه: «اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس» والكامل في ضعفاء الرجال ٢/ ١٧٣، والصمت (٢٢١) والسنن الكبرى للبيهقي ١٠/ ٢١٠، والمعجم الكبير للطبراني ١٩/ ٤١٨، برقم (١٠١٠)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة (٥٨٣) ولفظهم: «أترعون عن ذكر الفاجر اذكروه بما فيه يحذره الناس».

(٢) المعجم الكبير للطبراني ١٩/ ٤١٨ رقم (١٠١١) سلسلة الأحاديث الضعيفة (٥٨٤).

والمجاهر هو الذي أظهر معصيته وكشف ما ستر الله عليه فيحدث بها، والمبتلى بذنب أوخطيئة فستر الله عليه، فلا يكشف ستر الله فإن الله ستير يحب الستر.

يقول ابن حجر العسقلاني: ومحصل الكلام أن كل واحد من الأمة يغض عن ذنبه ولا يؤاخذ به إلا الفاسق المعلن، والمجاهر الذي أظهر معصيته وكشف ما ستر الله عليه فيحدث بها. وقد ذكر النووي أن من جاهر بفسقه أو بدعته جاز ذكره بما جاهر به دون مالم يجاهر به.

وورد في الأمر بالستر حديث ليس على شرط البخاري وهو حديث ابن عمر رفعه. **(اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى الله عنها، فمن ألمّ بشيء منها فليستتر بستر الله)**[1]، أخرجه الحاكم وهو في الموطأ قال ابن بطال: في الجهر بالمعصية استخفاف بحق الله ورسوله وبصالحي المؤمنين، وفيه ضرب من العناد لهم، وفي الستر بها السلامة من الاستخفاف لأن المعاصي تذل أهلها، ومن إقامة الحد عليه إن كان فيه حدّ ومن التعزير إن لم يوجب حدًا، وإذا تمحض حق الله فهو أكرم الأكرمين ورحمته سبقت غضبه، فلذلك إذا ستره في الدنيا لم يفضحه في الآخرة، والذي يجاهر يفوته جميع ذلك.

وهكذا فإن الله ستير يحب الستر وهو غفور رحيم. إذن فلنتأمل حديث رسول الله ﷺ، ولنقف عنده طويلاً حتى نعتبر ونتعظ. كيف أن الله سبحانه وتعالى يستر عباده. والمغتابون يهتكون هذا الستر. فالله . . . الله في عورات إخوانكم لا تتبعوها، وفيما ستر الله عليهم به فلا تهتكوه.

---

(١) مستدرك الحاكم ٤/ ٢٤٤، السنن الكبرى للبيهقي ٨/ ٥٧٢، صحيح الجامع (١٤٨)، سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٦٣).

عن صفوان بن محرز أن رجلاً سأل ابن عمر: كيف سمعت رسول الله ﷺ، يقول في النجوى؟ قال: **«يدنو أحدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقول: عملت كذا وكذا؟.**

فيقول: نعم، ويقول: عملت كذا وكذا. فيقرره ثم يقول: إني سترت عليك في الدنيا، فأنا أغفرها لك اليوم»(١). والكنف: الستر.

إن ستر الله مستلزم لستر المؤمن على نفسه، فمن قصد إظهار المعصية والمجاهرة بها أغضب ربه فلم يستره، ومن قصد التستر بها حياءً من ربه ومن الناس من الله عليه بستره إياه(٢).

وقد تحدث حسين العوايشة عن التساهل في غيبة العاصي فقال:

التساهل في غيبة العاصي. وهذا فيه كلام. إذ أنه لا يصحّ على إطلاقه. فليس كل مَنْ يقع في المعصية تجوز غيبته، وإلاّ جازت غيبةُ كل المسلمين، فما من مؤمن إلاّ وله ذنب. وحديث الرسول عليه السلام يؤكد هذا، حيث يقول: **«ما من عبد مؤمن إلا وله ذنب، يعتاده الفينة بعد الفينة، أو ذنب هو مقيم عليه لا يفارقه، حتى يفارق الدنيا، إن المؤمن خلق مفتنًا، توابًا، نسيًا، إذا ذكر ذكر»**(٣).

وفي الحديث: **«كلّ بني آدم خطاء، وخيرُ الخطائين التوابون»**(٤).

---

(١) البخاري (٦٠٧٠) مسلم (٢٧٦٨).

(٢) آفات اللسان. المشوخي ص ٣٠.

(٣) المعجم الكبير للطبراني ١١/ ٣٠٤، رقم (١١٨١٠) صحيح الجامع (٥٦١١) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٢٧٦).

(٤) مسند الإمام أحمد ٣/ ١٩٨، الترمذي (٢٤٩٩) ابن ماجه (٤٢٥١)، صحيح الجامع (٤٣٩١).

وكيف اطمأن هؤلاء لغيبة العاصي مطلقًا؟ وما هو تفسيرهم لكلمة (أخاك) في قوله ﷺ : «**الغيبة ذكرك أخاك بما يكره**»[١] ألا يدخل ضمن (أخاك) المطيع والعاصي؟ كيف لا ورسول الله ﷺ ، يقول: «**المسلم أخو المسلم، لا يخونه ولا يكذبه، ولا يخذله، كل المسلم على المسلم حرام، عرضه، وماله، ودمه**»[٢]؟ .

ونسأل هؤلاء المتساهلين: أدم المسلم العاصي حلال؟ أم ماله؟ فلماذا لايكون عرضه كذلك حرامًا، وقد جاء العرض معطوفًا على المال والدم؟[٣] .

---

(١) مسلم (٢٥٨٩) .

(٢) الترمذي (١٩٢٧)، صحيح الجامع (٦٥٨٢) .

(٣) الغيبة . حسين العوايشة ص ٤٢ .

اختلاف الغيبة باختلاف من أغتيب

الغيبة محرمة وهي من كبائر الذنوب وهي تختلف باختلاف من أغتيب وأشد الغيبة وأعظمها جرمًا وذنبًا غيبة الحكام والعلماء والآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر وذلك لأن غيبة هؤلاء مع حرمتها فإن لها أشد الضرر على الإسلام والمسلمين.

فغيبة الحكام تقطع أواصر المحبة والألفة والتعاون بين الحكام والمحكومين وهذا شر مستطير وبلاء عظيم.

وغيبة العلماء فتنة وبلاء فهي تتعدى أشخاص العلماء إلى العلم الذي يحملونه وهو إرث نبينا محمد ﷺ، وبغيبة العلماء انصراف عنهم وإعراض عما يتحلون به من خلق عظيم وإعراض عن علمهم وتعطيلاً لأحكام الله سبحانه وتعالى.

وغيبة الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر تؤدى إلى تعطيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما يجعل الحياة تعج بالفوضى والفساد.

من أقوال فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين:

قال فضيلته حفظه الله عن حال الناس بالنسبة لولاتهم: «فإن بعض الناس ديدنه في كل مجلس يجلسه الكلام في ولاة الأمور والوقوع في أعراضهم ونشر مساوئهم وأخطائهم معرضًا بذلك عمَّالهم من محاسن أو صواب ولا ريب أن سلوك هذا الطريق والوقوع في أعراض الولاة لا يزيد الأمر إلا شدة فإنه لا يحل مشكلاً ولا يرفع مظلمة وإنما يزيد البلاء بلاءً

ويوجب بغض الولاة وكراهيتهم وعدم تنفيذ أوامرهم التي يجب طاعتهم فيها ونحن لانشك أن ولاة الأمر قد يسيئون وقد يخطئون كغيرهم من بني آدم فإن كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون ولا نشك أيضًا أنه لا يجوز لنا أن نسكت على أي إنسان ارتكب خطأ حتى نبذل ما نستطيعه من واجب النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم فإذا كان كذلك فإن الواجب علينا إذا رأينا خطأ من ولاة الأمور أن نتصل بهم شفويًا أو كتابيًا ونناصحهم سالكين بذلك أقرب الطرق في بيان الحق لهم وشرح خطئهم ثم نعظهم ونذكرهم فيما يجب عليهم من النصح لمن تحت أيديهم ورعاية مصالحهم ورفع الظلم عنهم ونذكرهم بما ثبت عن النبي ﷺ، من قوله: «**اللهم من ولي من أمر أمتي شيئًا فشق عليهم فاشقق عليه**»(١) وقوله: «**ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة**»(٢) ثم إن اتعظ بواعظ القرآن والحديث فذلك هو المطلوب وإن لم يتعظ بواعظ الحديث والقرآن وعظناه بواعظ السلطان بأن نرفع الأمر إلى من فوقه ليصلح من حاله فإذا بلغنا الأمر إلى أهله الذين ليس فوقهم ولي من المخلوقين فقد برئت بذلك الذمة ولم يبق إلا أن نرفع الأمر إلى رب العالمين ونسأله إصلاح أحوال المسلمين وأئمتهم(٣).

وقال فضيلته عن غيبة العلماء والحكام في خطبة الجمعة ١٤١٥/٦/١٥هـ ما يلي:

ولقد ابتلى بعض الناس بغيبة صنفين من الأمة هما ولاة الأمور فيها

---

(١) مسلم (١٨٢٨).

(٢) البخاري (٧١٥٠) مسلم (١٤٢) (١٨٢٩).

(٣) وجوب طاعة السلطان في غير معصية الرحمن ص ٢٩.

من العلماء والحكام حيث كانوا يسلطون ألسنتهم في المجالس على العلماء وعلى الدعاة وعلى الأمراء وعلى الحكام الذين فوق الأمراء وإن غيبة مثل هؤلاء أشد إثمًا وأقبح عاقبة وأعظم أثرًا لتفريق الأمة . . . أيها الأخوة إن غيبة ولاة الأمور من أمراء أو علماء ليست غيبة لهؤلاء بأشخاصهم ولكنها غيبة وتدمير لما يحملونه من المسئولية فإن الناس إذا اغتابوا العلماء قل قدر العلماء في أعين الناس وبالتالي يقل ميزان ما يقولونه من شريعة الله وحينئذ يقل العمل بالشريعة بناء على هذه الغيبة . فيكون في ذلك إضعاف لدين الله تعالى في نفوس العامة وإن الذين يغتابون ولاة الأمور من الأمراء والحكام إنهم ليسيؤون إلى المجتمع كله . لا يسيؤون إلى الحكام فحسب ولكنهم يسيؤون إلى كل المجتمع . إلى الإخلال بأمنه واتزانه وانتظامه ذلك لأن ولاة الأمور من الأمراء والحكام إذا انتهك الناس أعراضهم قل قدرهم في نفوس العامة وتمردوا عليهم فلم ينصاعوا لأوامرهم ولم ينتهوا عما نهوا عنه وحينئذ تحل الفوضى في المجتمع ويصير كل واحد من الناس أميرًا على نفسه وحينئذ تفسد الأمور ولا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم وإن الغيبة من كبائر الذنوب ليست بالأمر الهين[1] .

وقال فضيلته في اللقاء المفتوح:

غيبة ولاة الأمور من العلماء والأمراء أشد من غيبة عامة الناس ، لأن غيب ولاة الأمور تحدث الكراهة لولي الأمر ، وإذا كره الإنسان ولي أمره صار لا يسمع لقوله ، وصار وليُّ الأمر عنده لا يفعل إلا الأفعال السيئة القبيحة ، أما الحسنات فلا يفعلها ، وذلك لأنه يبغضه ويكرهه لما نشر من

(١) وجوب طاعة السلطان في غير معصية الرحمن ص ٥١ .

الأشياء التي لا أساس لها من الصحة، وقد قال الشاعر الحكيم.

وعينُ الرضا عن كلِّ عيب كليلةٌ كما أن عينَ السُّخط تبدي المساويا

فالإنسان الساخط لا تفكر أنه سينشر حسنة لمن هو ساخط عليه، لكن المبغض ينشر كل السيئات ويسكت عن الحسنات وكأنها لم تحصل.

فغيبة ولاة الأمور تحدث كراهة لولي الأمر وبغضًا له وعدم الأنصياع لأمره، وتجعل حسناته سيئات وهذا خطير جدًا على المجتمع كله، لأن الأمور إذا أصبحت فوضى فسد النظام، وانتشرت الأمة، وهل إذا نشرنا مساوىء ولاة الأمور هل هذا يصلح من الحال شيئًا؟ لو كان يصلح لكان طيبًا، لكنه لا يصلح، بل يزيد الأمر شدة، وقد يتهم في ذلك البرآءُ، ويؤخذون من غير ذنب، فيحصل بذلك شر على الناشر للمساوىء وعلى غيره.

ثم إن الغيبة من كبائر الذنوب يقول ابن عبدالقوي في منظومته الدالية الفقهية.

وقد قيل صغرى غيبة ونميمة وكلتاهما كبرى على نصِّ أحمدِ

أي (أحمد بن حنبل) رحمه الله. فالغيبة من كبائر الذنوب قال الله عز وجل: ﴿ولا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٢]، لا أحد يحب أن يأكل لحم أخيه ميتًا، وشبه الله الغيبة بأكل لحم الميت، لأن الذي أغتيب ليس بحاضر يدافع عن نفسه، كالميت إذا أكل ما يدافع عن نفسه، وهذا تشبيه يدل على أن الغيبة مكروهة عند الله عز وجل أشدّ الكراهة ويجب أن تكون مكروهة عند العاقل، لأنه تعالى قال: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾.

كذلك أيضًا غيبة العلماء، فالعلماء ليسوا معصومين لاشك، ولا أحد معصوم إلا واحد وهو رسول الله ﷺ، كما قال الإمام مالك رحمه الله: ما منا إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا صاحب هذا القبر؛ يشير إلى قبر الرسول ﷺ، وصدق رحمه الله، كلٌّ يخطىء، حتى الإنسان نفسه يعرف خطأه أحيانًا، وذلك إذا قال قولاً، ثم بحث أو نوقش فيه وتبين له أنه مخطئ، لكن هل من جزاء العلماء الذين أتعبوا أنفسهم في تحصيل العلم ولم يدخروا وسعًا في نشره بين الأمة، هل من جزائهم أنهم إذا أخطأوا خطأً واحدًا أن ينشر خطؤهم ويسكت عن محاسنهم؟.

الجواب: لا ليس من جزائهم، وليس هذا من العدل، أو من القسط. العدل أن توازن بين الحسنات والسيئات، فإذا رجحت الحسنات فالإنسان من المحسنين هذا إذا تقاربت السيئات والحسنات، فكيف إذا كانت السيئة واحدة من مقابل آلاف الحسنات؟ لكن بعض الناس - والعياذ بالله - يتخذ من الخطأ الواحد ذريعة للسبِّ والقول والقيل، ويضيف إلى هذه السيئة سيئات أخرى، وهذا لا يجوز أبدًا بأي حال من الأحوال. ويجب أن نعلم أن الناس إذا قلت ثقتهم بالعلماء فليس المعنى أن هذا إساءة إلى العالم شخصيًا فقط بل هو إساءة إلى العالم وإلى ما يحمله من الشريعة، إذا نزل العالم من أعين الناس ما قبلوا قوله وردوا قوله، ولو كان أوضح من الشمس، لأنه نزعت الثقة، ولولا ثقة الناس بعضهم ببعض ما انتفع أحد من أحد أبدًا، حتى الإنسان الذي تريد أن تعامله معاملة كأن تبيع عليه أو تشتري منه، إذا لم تثق به فإنك لا تعامله لذلك فإني أوصي إخواني بأن يحرصوا غاية الحرص على تجنب القيل والقال، وعلى أن يشتغل الإنسان بما يهمه عما لا يعنيه، لأن ذلك من حسن إسلام المرء كما نطق به الصادق المصدوق محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعلني وإياكم ممن كفى الناس شره وكفاه الله شر الناس، وأن يهدينا صراطه المستقيم، وأن يتقبل منا ومنكم.

من فتاوى فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين:

سؤال: هل يدخل في الغيبة المحرمة التحدث عن الحكام والأمراء والمسئولين وذكر معايبهم وما أخطأوا به في حق الأمة؟ وما رأي فضيلتكم فيمن يزعم أنهم فساق تجوز غيبتهم؟

الجواب: لا تجوز غيبة المعين وذكر معائبه على وجه الذم له ولا شك أن الحكام لهم اجتهادهم ونظرهم للمصلحة العامة وإنما الواجب نصحهم وإرشادهم وبيان الحق الذي علموه أو جهلوه أو خفيت عليهم مصلحته فإن ردوا فقد برئت الذمة وإن امتثلوا حصل المراد وإن اعتذروا قبلت أعذارهم ولاشك أن هناك من الزعماء والرؤساء وقعوا في جرائم وعقائد منحرفة وأباحوا المحرمات كالزنا والخمر والتبرج وأسقطوا العقوبات الشرعية كالرجم والجلد والقطع في السرقة ونحو ذلك وهؤلاء بلا شك مجرمون وأغلبهم معاند ولكن ذكر معايبهم في المجالس والإنشغال بمثالبهم لايجوز لما فيه من القول بلا فائدة ومن إيقاع العامة في السب والعيب بدون تبصر وإنما الواجب النصح والتوجيه أو البعد عنهم والإنشغال بالنفس والله أعلم.

من فتاوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين:

سؤال : هل يجوز من بعض طلبة العلم أن يكون ديدنهم تجريح بعضهم البعض، وتنفير الناس عنهم والتحذير منهم ؟

الجواب: لا شك أن تجريح العلماء بعضهم بعضًا عمل محرم، وإذا كان الإنسان لا يجوز له أن يغتاب أخاه المؤمن وإن لم يكن عالمًا ، فكيف يسوغ له أن يغتاب إخوانه العلماء من المؤمنين ؟!

فالواجب على الإنسان المؤمن أن يكفَّ لسانه عن الغيبة في إخوانه المؤمنين، قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٢] .

وليعلم الذي ابتلي بهذه البلوى أنه إذا جرح العالم فسيكون سببًا في ردِّ ما يقوله هذا العالم من الحقّ، وليعلم أن الذي يجرح العالم لا يجرحه شخصيًا، بل هو تجريح لإرث محمد ﷺ، فإن العلماء ورثة الأنبياء فإذا جرح العلماء، وقُدح فيهم لم يثق الناس بالعلم الذي عندهم، وهو مورث عن رسول الله ﷺ، وحينئذ لا يثقون بشيء من الشريعة التي يأتي بها هذا العالم الذي جُرِّح .

ولست أقول : إن كل عالم معصوم، بل كل إنسان معرض للخطأ، وأنت إذا رأيت من عالم خطأ فيما تعتقده ، فاتصل به وتفاهم معه، فإن تبين أنّ الحق معه وجب عليك اتباعه، وإن وجدت أن قوله خطأ وجب عليك رده وبيان خطئه، لأن الإقرار على الخطأ لا يجوز، ولكن لا تجرحه وهو رجل عالم معروف بحسن النية وإن أمكن أن تقول : قال بعض الناس كذا وكذا وهذا القول ضعيف، ثم تبين وجه ضعفه وصواب القول الذي تراه كان هذا أطيب وأفضل .

ولو أردنا أن نجرح العلماء المعروفين بحسن النية لخطأ وقعوا فيه من مسائل الدين، لجرحنا علماء كبارًا . ولكن الواجب هو ما ذكرت، فإذا رأيت من عالم خطأ فناقشه، إما أن يتبين أن الصواب معك فيتبعك، أو لا يتبين الأمر ويكون الخلاف من الخلاف السائغ وحينئذ يجب عليك الكف

عنه، وليقل ما يقول ، وأنت تقول ما تقول .

والخلاف ليس في هذا العصر فقط ، بل الخلاف من عهد الصحابة إلى يومنا هذا، وأما إذا تبين الخطأ ولكنه أصر انتصاراً لقوله وجبه عليك أن تنفر من الخطأ، لكن لا على أساس القدح في هذا الرجل وإرادة الانتقام منه؛ لأنه قد يقول قولاً في غير ما جادلته فيه .

فالمهم أني أنصح إخواني بالابتعاد عن هذا البلاء وهذا المرض، وأسأل الله لي ولهم الشفاء من كل ما يعيبنا أو يضرنا في ديننا ودنيانا [١] .

من فتاوى فضيلة الشيخ عبدالله بن الجبرين:

سؤال : هل تباح غيبة الحاكم الجائر أم أن الحكام لا تجوز غيبتهم في كل الأحوال؟

الجواب : لا شك أن الحاكم له هيبته ومكانته في الشعب فلا تجوز غيبته بما يثير الهمم نحوه ولا يجوز تتبع عثراته وأخطائه ولو كان جائراً إلا على وجه التحذير من شيء معين ولا مانع من ذكر المسائل التي اخطأ فيها مع الدليل ومع الاعتذار عنه كالولاء والبراء والتعامل مع الدول ونحو ذلك والله أعلم .

من فتاوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين:

سؤال : هناك اتهامات خطيرة للآمرين بالمعروف، والناهين عن المنكر، مثل اتهامهم بالتسرع والعجلة، مع أنهم يلاقون مصاعب ومتاعب ومخالفات

---

(١) الصحوة الإسلامية ص ٢٣٩ .

من قبل الناس في الشرع الحنيف، فصاروا بهذا الاتهام فاكهة للمجالس، وخصوصًا من إخوانهم المسلمين، فما توجيه فضيلتكم لمن ولغ في أعراضهم أو تكلم فيهم ؟؟

الجواب: الوقيعة في أعراض أهل الخير أشد من الوقيعة في عامة الناس، ومن أهل الخير الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر، والوقيعة فيهم توهن جانب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويخشى أن يبتلى الواقع فيهم بكراهة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفي كراهة ذلك خطر على دين العبد لقوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾ سورة محمد، الآية: [٩] .

فالواجب حماية جانب الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ومساعدتهم والكف عن أعراضهم، لأنهم قائمون بمسؤولية عظيمة وفرض على الأمة جميعًا .

ولكني أقول : إنه لا يمكن أن نبرئ الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر من الخطأ، كما أننا لا نبرئ أنفسنا أيضًا، إن إخواننا الآمرين بالمعروف، والناهين عن المنكر، يعانون من المشقة والتعب مما نسأل الله تعالى لهم أن يكون كفارة لسيئاتهم، ورفعة لدرجاتهم، ونسأل الله لهم العون.

وخيراتهم أكثر بكثير مما يقع من خطأ من بعض أعضاء الهيئة، لأنّ بعض أعضاء الهيئة قد تأخذه الغيره والعاطفة حتى لا يملك نفسه في التصرف كما فعل الصحابة رضي الله عنهم مع الأعرابي الذي جاء فبال في المسجد فقد صرخوا به ونهروه حتى سكتهم النبي ﷺ .

والإنسان قد يكون لديه غيرة شديدة قوية واندفاع قوي، فلا يضبط

نفسه عند التصرف، لكن لا يجوز لنا أن نتخذ من مثل هذا الحال سلمًا للقدح في جميع أعضاء الهيئة، أو في جميع أعمال هذا الشخص نفسه، بل الواجب أن نلتمس له العذر، وأن نتصل به ونبين له ما هو الطريق الراشد في معالجة الأمور [١].

(١) الصحوة الإسلامية ص ٢٤٣ .

تعقيب الإمام الشوكاني على الحالات التي تباح فيها الغيبة التي ذكرها الإمام النووي

وأقول مستعينًا بالله ومتوكلاً عليه قبل التكلم على هذه الصور : اعلم أنا قد قدمنا أن تحريم الغيبة ثابت بالكتاب والسنة والإجماع ، والصيغة الواردة في الكتاب والثابتة في السنة عامة عمومًا شموليًا يقتضي تحريم الغيبة من كل فرد من أفراد المسلمين لكل فرد من أفرادهم ؛ فلا يجوز القول بتحليل ذلك في موضع من المواضع لفرد أو أفراد إلا بدليل يخصص هذا العموم ؛ فإن قام الدليل على ذلك فبها ونعمت ، وإن لم يقم فهو من التقول على الله بما لم يقل ، ومن تحليل ما حرم الله بغير برهان من الله عز وجل[١] .

إذا عرفت هذا ؛ فاعلم : أن الصورة الأولى من الصورة التي ذكرها ، وهي : جواز اغتياب المظلوم لظالمه قد دل على جوازها قول الله عز وجل :

---

(١) قال سليم الهلالي : قلت : ما ذكر الشوكاني ضابط خطير يعطي دلالات عظيمة ؛ منها :

أ - أن الإباحة لهذه الصورة طارئة ، فإذا زالت علة ذلك رجع الحكم إلى أصله وهو تحريم الغيبة .

ب- أن هذه الإباحة للضرورة ، ولذلك فهي بقدرها ؛ فلا ينبغي التوسع في هذه الصور بل على من ألجأته الضرورة أن يتق الله ربه ولا يكونن من المعتدين .

وما ذكره النووي تطبيق لقاعدة تقديم المصلحة الراجحة على المفسدة الموهومة ، وهي قاعدة كبيرة من مقاصد الشريعة .

وبما ذكره هذا العالمان تنضبط مسائل هذا الباب ، والله أعلم بالصواب ، وإليه المرجع والمآب .

﴿ لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَن ظُلِمَ ﴾ سورة النساء، الآية: [١٤٨] ؛ فهذا الاستثناء قد أفاد جواز ذكر المظلوم للظالم بما يبين للناس وقوع الظلم له من ذلك الظالم، ورفع صوته بذلك، والجهر به في المواطن التي يجتمع الناس بها.

أما إذا كان يرجو منهم نصرته ودفع ظلامته ورفع ما نزل به من ذلك الظالم كمن له منهم قدرة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الولاة والقضاة وغيرهم فالأمر ظاهر.

أما إذا كان لا يرجو منهم ذلك، وإنما أراد كشف مظلمته واشتهارها في الناس؛ فظاهر الآية الكريمة يدل على جوازه؛ لأنه لم يقيدها بقيد يدل على أنه لا يجوز الجهر بالسوء من القول إلا لمن يرجو منه النصرة ودفع الظلمة.

وإن كان ما قدمنا من كلام النووي يفيد قصر الجواز على من يقدر على دفع الظلم، لكن الآية لا تدل على ذلك ولا تمنع مما عداه[١].

وها هنا بحثان:

الأول: لا يخفاك أن الأدلة الدالة على تحريم الغيبة تشمل المظلوم وغيره، والآية الدالة على جواز الجهر بالسوء لمن ظلم تفيد جواز ذلك في

---

(١) قال سليم الهلالي: قلت: لم يذكر النووي ولا الغزالي من قبل هذه الآية دليلاً على هذه الصورة، ولذلك فهذا التعقيب لا ينالهما من وجوه:

أ - أن كلاهما يدل على التمثيل لا الحصر.

ب- أن كلاهما يتنزل على الأصل الذي قرراه وهو أن إثم الغيبة يندفع عند حصول غرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا به، ولا يندرج تحت استدراك الشوكاني لإخراج هذه الصورة من العام المخصص إلى أصل مستقل بدليل مستقل.

وجه الظالم وفي غيبته ؛ فأدلة تحريم الغيبة أعم من وجه وهو شمولها لغير المظلوم، وأخص من وجه وهو عدم تناولها لما يقال في وجه من يراد ذكره بشيء من قبيح فعله، وآية جواز ذكر المظلوم للظالم أعم من وجه وهو جواز ذكر ذلك في وجه الظالم وفي غيبته، وأخص من وجه وهو عدم تناولها لغير المظلوم وظالمه .

ولا تعارض في مادتين وهما : دلالة أدلة تحريم الغيبة على عدم جوازها لغائب غير ظالم ، ودلالة آية جواز الجهر بالسوء على أنه يجوز للمظلوم في وجه الظالم ، وإنما التعارض في مادة واحدة وهو ذكر المظلوم الظالم بظلمه له في غيبته ؛ فأدلة تحريم الغيبة قاضية بالمنع من ذلك، والآية قاضية بالجواز للمظلوم، ولا يخفاك أن أدلة تحريم الغيبة أقوى لصراحة دلالة الآية على تحريمها مع اعتضادها بالأدلة من السنة ، واشتداد عضدها بوقوع الإجماع عليها، وآية ذكر المظلوم للظالم وإن كانت قطعية المتن ؛ فهي ظنية الدلالة، وقد عارضها ما هو مثلها من الكتاب العزيز في قطعية متنه وظنية دلالته، وانضم إلى ذلك المعارض ما شد عضده وشال بصيغة من السنة والإجماع ؛ فتصير دلالة آية جواز ذكر المظلوم للظالم على ذكره بالسوء الذي فعله من الظلم الذي أوقعه على المظلوم في وجهه، ولا يجوز له ذكره في غيبته ترجيحًا للدليل القوي، ومشيًا على الطريق السوي، فلا تكون هذه الصورة التي جعلها النووي عنوانًا للصورة المستثناة صحيحة ؛ لعدم قيام مخصص صحيح صالح للتخصيص يخرجها من ذلك العموم .

البحث الثاني : هل جهر المظلوم بالسوء الذي أصابه من ظالمه جائز فقط أم له رتبة أرفع من رتبة الجواز ؛ لأن الاستثناء من قوله : ﴿لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ﴾ سورة النساء ، الآية : [١٤٨] يدل على أن جهر المظلوم بالسوء وقع عليه

محبوب لله تعالى ، وإذا كان محبوبًا لله تعالى كان فعله من فاعله يزيد تحرية زائدة على الجواز، ورتبة أرفع منه، وهذا على تقدير أن الاستثناء متصل حتى يثبت للمستثني ما نفى عن المستثنى منه، أما إذا كان منقطعًا فلا دلالة في الآية على أنه مما يحبه الله بل لا يدل على سوى جوازه، لكن على تقدير الاتصال ها هنا مانع من أن يكون لذكر المظلوم لظالمه بالسوء رتبة زائدة على رتبة الجواز وهو أن الله سبحانه قد رغب عباده بالعفو ، وندبهم إلى ترك الانتصاف والتجاوز عن المسيء حتى ورد الإرشاد للمظلوم إلى ترك الدعاء على ظالمه، وأنه إذا فعل ذلك انحط عليه من أجر ظلامته ما هو مذكور في الأحاديث، وقد صرح الكتاب في غير موضع بالأمر بالعفو والترغيب فيه، وعظم أجر العافين عن الناس، وهكذا وقع من السنة المطهرة ما هو الكثير الطيب من ذلك ، ومجموع هذا يفيد أن الانتصاف وترك العفو غايته أن يكون جائزًا ، وهكذا ما في الآية من جواز ذكر المظلوم للظالم بالسوء الذي ناله منه للقطع بأن الله يحب العفو عن الناس ، وذلك معلوم بالكتاب والسنة والإجماع ، والأدلة عليه من كليات الشريعة وجزئياتها تحتاج إلى طول وبسط [1] .

---

(١) قال سليم الهلالي : قلت : الأدلة على قول النووي ظاهره بعد أن علمت أنه لم يستدل بآية جواز ذكر المظلوم لظالمه ، ومنها حديث أبي هريرة المتفق عليه : « **مطل الغني ظلم** » البخاري (٢٤٠٠) مسلم (١٥٦٤)، وحديث الشريد بن سويد الحسن الذي أخرجه أبوداود والنسائي وابن ماجه وغيرهم : « **ليُّ الواجد يحل عرضه وعقوبته** » أبو داود (٣٦٢٨)، ابن ماجه (٢٤٢٧)، النسائي (٤٦٩٤)، صحيح سنن أبي داود (٣٠٨٦)؛ فرسول الله ﷺ ، جعل المطل ظلم وجعل هذا الظلم مبيحًا لعرض الغني الواجد الظالم ومحققًا عقوبته .

وهذه الأدلة تتنزل على الصورة التي ذكرها النووي حذو القذة بالقذة ، ولا تجعل التظلم وذكر مساوئ الظالم حكمًا مستقلاً ، بل صورة مخصوصة من عام حكمه التحريم فإذا زالت العلة رجع الفرع إلى أصله وبلغ العذر محله .

وأما الصورة الثانية ؛ فاعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هما من أعظم عُمُد الدين ؛ لأنه بهما حصول مصالح الأولى والأخرى ؛ فإن كانا قائمين قام بقيامهما سائر الأعمدة الدينية والمصالح الدنيوية ، وإن كانا غير قائمين لم يكثر الانتفاع بقيام غيرهما من الأمور الدينية والدنيوية .

وبيان ذلك أن أهل الإسلام إذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم ثابت الأساس والقيام به هو شأن الكل أو الأكثر من الناس ، والمعروف بينهم معروف ، وهم يد واحدة على إقامة من زاغ عنه ، ورد غواية من فارقه ، والمنكر لديهم منكر ، وجماعتهم متعاضدة عليه ، متداعية إليه ، متناصرة على الأخذ بيد فاعله وإرجاعه إلى الحق ، والحيلولة بينه وبين ما قارفه من الأمر المنكر ؛ فعند ذلك لا يبقى أحد من العباد في ظاهر الأمر تاركًا لما هو معروف ، ولا فاعلاً لما هو منكر ، لا في عبادة ، ولا في معاملة ، فتظهر أنوار الشرع ، وتستطع شموس العدل ، وتهب رياح الدين ، وتستعلن كلمة الله في عباده وترتفع أوامره ونواهيه وتقوم دواعي الحق وتسقط دواعي الباطل وتكون كلمة الله هي العليا ، ودينه هو المرجوع إليه المعول عليه ، وكتابه الكريم وسنة رسوله المصطفى ﷺ ، هما المعيار الذي توزن به أعمال العباد وترجع إليهما في دقيق الأمور وجليلها ، وبذلك تنجلي ظلمات البدع ، وتنقصم ظهور أهل الظلم ، وتنكسر نفوس أهل معاصي الله ، وتخفق رايات الشرع في أقطار الأرض ، ويضمحل جولان الباطل في جميع بلاد الله عز وجل .

وأما إذا كان هذا الركنان العظيمان غير قائمين أو كانا قائمين قيامًا صوريًا لا حقيقيًا فيا لك من بدع تظهر ، ومن منكرات تستبين ، ومن معروفات تستخفى ، ومن جولان العصاة وأهل البدع تقوى وترتفع ، ومن

ظلمات بعضها فوق بعض تظهر في الناس ، ومن هرج تمرج في العباد ، ويبرز للعيان ، وتقر به عين الشيطان ، وعند ذلك يكون المؤمن كالشاة العائرة والعاصي كالذئب المفترس ، وهذا بلا شك ولا ريب بمحو رسوم هذا الدين ، وذهاب نور الهدى ، وانطماس معالم الحق ، وعلى تقدير وجود أفراد من العباد يقومون بفرائض الله ويدعون مناهية ولا يقدرون على أمر بمعروف ولا نهي عن منكرر فما أقل النفع بهم وأحقر الفائدة العائدة على الدين منهم ؛ فإنهم وإن كانوا ناجين بأعمالهم ، فائزين بتمسكهم بعروة الحق الوثقى لكنهم في زمان غربة الدين وانطماس معالمه وظهور المنكر وذهاب المعروف من أهل السواد الأعظم ، وفيما يتظاهر به الناس ، وحينئذ يصير المعروف منكراً ، والمنكر معروفًا ، ويعود الدين غريبًا كما بدأ .

وإذا تقرر لك هذا وعرفت ما في قيام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الناس من مصالح المعاش والمعاد ، وفوائد الدنيا والدين ، فاعلم أن هذا الذي رأى منكرًا إن كان قادرًا على تغييره بنفسه أو بالاستنصار بمن يمكن الاستنصار به بأن يقول لجماعة من المسلمين : في المكان الفلاني من يرتكب المنكر فهلموا إلي ، وقوموا معي حتى ننكره ونغيره فليس به إلا الغيبة التي هي جهد من لا له جهد حاجة الآن ، وإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كان موجودًا في عباد الله فلا يحتاجون إلى تعيين فاعل المنكر وبيان أنه فلان بن فلان ، وإن لم يكن فيهم ذلك الوازع الديني والغيرة الإسلامية فهم لاينشطون إلى إجابته بمجرد التسمية والتعيين ؛ إذ لا فرق في مثل هذا بين الإجماع والتعيين ، اللهم إلا أن يكون سيف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كليلاً وعضده ضعيفًا عليلاً ضئيلاً ؛ فإنهم قد ينظرون مع التسمية

والتعيين في فاعل المنكر ؛ فإن كان قويًا جليلاً يتركونه ، وإن كان ضعيفًا حقيرًا قاموا إليه ، وغيروا ما هو عليه ، وهذا هو غربة الدين العظيمة ، ولكن في الشر خيار وبعضه أهون من بعض ؛ فإذا كانوا بمنزلة من ضعف العزيمة بحيث لا يقدرون إلا على الإنكار على المستضعفين فذلك فرضهم ، وليس عليهم سوء وحينئذ لا بأس بالتغيير والغيبة التي هي غاية ما يقدر عليه المستضعفون ، ونهاية ما يتمكن منه العاجزون ، والله ناصر دينه ولو بعد حين[1] .

وجواز الغيبة في مثل هذا المقام هو بأدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الثابتة بالضرورة الدينية التي لا يقوم بجنبها دليل لا صحيح ولا عليل .

فإن قلت : ها هنا دليلان بينهما عموم وخصوص من وجه هما أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأدلة تحريم الغيبة ؛ فكيف لم تعمل ها هنا كما عملت في الصورة الأولى .

قلت : قد عملت ها هنا كما عملت في الصورة الأولى ؛ فرجحت العمل بالراجح ، كما رجحت في الصورة الأولى العمل بالراجح ، وإن اختلف موضع الترجيح ؛ ففي الصورة الأولى رجحت أدلة الغيبة لما تقرر

---

(١) قال العلامة « محمد حامد الفقي » : بل الغيبة التي هي شهوة أكل لحوم الناس -كما صورها العليم بذات الصدور سبحانه- خلق مقيت يدل على لؤم ونذالة ، لا تكون الا من الجبناء المنافقين ، وشتان بينهما وبين نصيحة المؤمن الشجاع الذي لا يخشى إلا الله . وأن الله ما شرع الشرائع ولا بعث الرسل إلا ليأخذ الإنسان منها بكل أسباب القوة وتنمية كرامته الإنسانية ليكون المؤمن بها أبدًا عزيزًا . ينصر الله فينصره الله . ما لعن الله بني اسرائيل إلا لأنهم تركوا الشريف وأنكروا على الضعيف .

من أن العمومين الواردين على هذه الصورة إن رجح أحدهما على الآخر باعتبار ذاته وجب المصير إليه ، وإن لم يرجح باعتبار ذلك وأمكن الترجيح باعتبار أمر خارج وجب الرجوع إليه ، وقد وجد المرجح هنالك باعتبار الأمر الخارجي وهو أدلة السنة والإجماع ؛ فإنها أوجبت ترجيح أدلة تحريم الغيبة في تلك الصورة التي وقع فيها التعارض على أدلة جواز الجهر بالسوء للمظلوم على طريقة الاعتبار ، وها هنا كان الترجيح في صورة التعارض يكون أحد الدليلين ثابتًا بالضرورة الدينية دون الآخر ، ولهذا قدمنا لك ما قدمنا في فوائد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعرفناك أنه لا شيء من الأمور الدينية يقوم مقامها ، ولا يغني غناهما .

وأما الصورة الثالثة : وهي جواز الغيبة للمستفتي ؛ فأقول : لا يخفاك أن أدلة تحريم الغيبة ثابتة بالكتاب والسُّنة والإجماع كما قدمنا فصار تحريمها من هذه الحيثية من قطعيات الشريعة ، وليس في تسويغهما للمستفتي إلا سكوته ﷺ ، عن الإنكار على هند لما قالت له : إن أبا سفيان رجل شحيح[1] ، وهذا السكوت منه ﷺ ، عند سماع الغيبة من امرأة حديثة عهد بجاهلية لرجل حديث عهد بجاهلية مع كونه في تلك الحال لم يكن قد ظهر منه ما يدل على خلوص إسلامه واستقامة طريقه ، وإنما ظهر منه ذلك بعد وفاته ﷺ ، فهذا التقرير بالسكوت الكائن على هذه الصفة في مثل هذه الحالة بعد ثبوت تحريم الغيبة في القرآن الكريم وفي السنة المطهرة وعلم الصحابة وإجماعهم عليه لا ينبغي التمسك بمثله ، ولا يحل القول

(١) البخاري (٢٢١١) مسلم (١٧١٤) .

بصلاحيته للتخصيص[١] ؛ لأن السامعين من المسلمين في تلك الحالة قد علموا تحريم الغيبة وتقرر عندهم حكمها ، فلو لم يكن السكوت إلا لكون حكم الغيبة قد صار معلومًا واضحًا مشتهرًا عندهم لكان ذلك بمجرده قادحًا في الاستدلال به ، وتخصيص الأدلة القطعية بمثله ، وهذا على تقدير أن أبا سفيان لم يكن حاضراً في ذلك الموقف ، فإن كان حاضراً كما قيل اندفع التعلق بسكوته ﷺ ، من الأصل ، ومع هذا ؛ فلا ضرورة ملجئة للمستفتي إلى التعيين حتى يقال : إنه لا يتم مطلوبه من الاستفتاء إلا بالتعيين ، فإنه يحصل مطلوبه بالإجمال لأن المقصود استفتاؤه الحكم الشرعي وهي حاصلة بمعرفة ما يقوله المفتي مع الإجمال كما يحصل معرفته بما يقول مع التفصيل والتعيين ، وهذا مما لا شك فيه ولا شبهة ، وبهذا تعرف أن هذه الصورة ليست من صور تخصيص تحريم الغيبة لعدم انتهاض دليلها يعرف ذلك كل عارف بكيفية الاستدلال[٢] .

---

(١) قال العلامة محمد حامد الفقي : الفقية المتبصر يعلم أن الشكايا إلى القاضي والحاكم ليست من الغيبة التي هي شهوة أكل لحوم الناس . ومن المحال أن يفهم النبي ﷺ ، -وهو أذكى المتوسمين- من هند قصدها الغيبة ثم يسكت عليها . ويقرها ، والفقه عن الله ورسوله أجلُّ نعمة يتفضل الله بها على من هوأهل لها . وهو في الناس قليل . فاحرص أن تكون منهم .

(٢) قال سليم الهلالي : قلت : سكوت رسول الله ﷺ ، تقرير لما سمعه من هند في شأن أبي سفيان لأنها في مقام المستفتي ؛ فدل على جواز هذه الصورة للمستفتي ، ولو كان غير جائز لبينه رسول الله ﷺ ، لأنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة ، وبخاصة لمثل هند لأنها حديثة عهد بجاهلية ، فتأكد تعليمها وتربيتها على القيم الإسلامية ، فضلاً أن سكوت رسول الله ﷺ ، أمام الجالسين لو لم يكن تجويزًا لما قالت هند لأحدث عندهم لبسًا بين الدليل العام في تحريم الغيبة وهذا المقام الذي يعد صريحًا في الغيبة ، ومع ذلك أقرها على قولها وأجابها على سؤلها . =

وأما الصورة الرابعة قد جعلها النووي رحمه الله على أقسام خمسة :

القسم الأول : الجرح والتعديل للرواة والمصنفين والشهود ، واستدل على جواز ذلك بل على وجوبه بالإجماع ، وكلامه صحيح ، واستدلاله بالإجماع واضح ؛ فإنه ما زال سلف هذه الأمة وخلفها يجرحون من يستحق الجرح من رواة الشريعة ، ومن الشهود على دماء العباد وأموالهم وأعراضهم ويعدلون من يستحق التعديل ، ولولا هذا التلاعب بالسنة المطهرة لكثر الكذابون ، واختلط المعروف بالمنكر ، ولم يتبين ما هو صحيح مما هو باطل ، وما هو ثابت مما هو موضوع ، وما هو قوي مما هو ضعيف للقطع بأنه ما زال الكذابون يكذبون على رسول الله ﷺ ، وقد حذر من ذلك رسول الله ﷺ ، وقال : « **إنه سيكذب عليَّ ، فمن كذب عليّ متعمدًا؛ فليتبوأ مقعده من النار** »[1] ، وثبت عنه في « الصحيح » أنه قال : «**إن كذبًا عليَّ ليس ككذب على أحدكم** »[2] ، وثبت عنه في «الصحيح» أنه قال : «**خير القرون**

= وأما احتمال أن أبا سفيان كان حاضراً المجلس ؛ فمردود من وجوه :

أ - سياق القصة يدل على أن أبا سفيان غائب لأن هند ذكرته بما يسوءه ولو كان حاضراً لما فعلت ذلك .

ب- قول رسول الله ﷺ ، لها : « **خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف** » جوابًا على قولها : «إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم » فيه دلالة صريحة أن أبا سفيان لم يكن حاضر المجلس ، لأن جواب رسول الله تقرير لأخذها منه ما لم يعلم ، ولو علم لحدثت مفسدة أكبر بينهما قد تؤول إلى فساد رباط الزوجية بينهما ، ولذلك ؛ فحديث هند دل على جواز ذلك كله ، وصح استدلال النووي رحمه الله به .

(١) البخاري (١٢٩١) (٣٤٦١) (١١٠) (٦١٩٧) مسلم (٣) بعدون قوله : «**إنه سيكذب علي**» .

(٢) البخاري (١٢٩١) مسلم (٤) .

قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يفشو الكذب» [١] ؛ ففيه دليل على أن الكذب قد كان قبل انقراض القرن الثالث ، ولكن من غير فشو ، ثم فشا بعده ، وبهذا يعرف أن النبي ﷺ ، قد أخبر بأنه سيكذب عليه خصوصًا ، ويفشو الكذب عمومًا ، ثم وقع في الخارج ما أخبر به الصادق المصدوق ؛ فإنه لم يزل في كل قرن من القرون كذابون يكذبون على رسول الله ﷺ ، ويضعون الأكاذيب المروية عن رسول الله ﷺ ، ويحدثون بها ، فلولا تعرض جماعة من حملة الحجة لجرح المجروحين ، وتعديل العدول ، وذبهم عن السنة المطهرة ، وتنبيههم لكذب الكذابين ؛ لبقيت تلك الأحاديث المكذوبة من جملة الشريعة ، وعمت بها البلوى ، فكان قيام الأئمة بهذه العهدة من أعظم ما أوجبه الله على العباد ومن أهم واجبات الدين ومن الحماية للسنة المطهرة ؛ فجزاهم الله خيرًا ، وضاعف لهم المثوبة ، فلقد قاموا قيامًا مرضيًا ، وخلصوا عباد الله من التكاليف بالكذب ، وصفوا الشريعة المطهرة ، وأماطوا عنها الكدر والقذر ، وأخرسوا الكذابين ، وقطعوا ألسنتهم وغلغلوا رقابهم والحمد لله على ذلك .

وهكذا جرح الشهود وتعديلهم ؛ فإنه لو لم يقع ذلك لأريقت الدماء ، وهتكت الحرم ، واستبيحت الأموال بشهادات الزور التي جعلها رسول الله ﷺ ، من أكبر الكبائر وحذر عنها .

والحاصل أن كليات الشريعة وجزئياتها وقواعدها وإجماع أهلها تدل

---

(١) لم أجده بهذا اللفظ ، انظر البخاري (٣٦٥٠) ، مسلم (٢٥٣٣) ، مسند الإمام أحمد ١/ ١٨ ، مستدرك الحاكم ١/ ١١٤ ، الترمذي (٢٣٠٢) (٢٣٠٣) وليس في جميع الروايات : «ثم يفشو الكذب» ، وفي الترمذي (٢١٦٥) لفظه : « أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشوا الكذب » وهو في صحيح سنن الترمذي (١٧٥٨) .

أوضح دلالة على أن هذا القسم لا شك ولا ريب في جوازه ، بل في وجوب بعض صوره صونًا للشريعة وذبًا عنها ، ودفعًا لما ليس منها ، وحفظًا لأموال العباد ودمائهم وأعراضهم ، وهذا كله داخل في الضروريات الخمس المذكورة في علم الأصول .

ومما يدل على ذلك دلالة بينة ما ورد في النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم وخاصتهم ؛ فإن بيان كذب الكذابين من أعظم النصيحة الواجبة لله ولرسوله ولجميع المسلمين ، وأدلة وجوب النصيحة متواترة ، وكذلك جرح من شهد في مال أو دم أو عرض بشهادة زور فإنها من النصيحة التي أوجبها الله على عباده ، وأخذهم بتأديتها ، وأوجب عليهم القيام بها .

القسم الثاني : الإخبار بالغيبة عند المشاورة ، ثم مشروعية المناصحة الثابتة بالتواتر ، وهو من جملة حقوق المسلم على المسلم كما ثبت في «الصحيح» وفيه : « **وإذا استنصحك فانصحه** »[١] ، ولكن ليس في هذا القسم من الضرورة الملجئة إلى التعيين ما في القسم الأول ؛ فإنه يمكن القيام بواجب النصيحة بأن يقول الناصح : لا أشير عليك بهذا أو لا تفعل كذا أو نحو ذلك ، وليس عليه من النصيحة زيادة على هذا ؛ فالتعيين والدخول فيما هو من الغيبة فضول من الناصح لم يوجبه الله عليه ، ولا تعبده به ، ولا ضرورة تلجئه إليه كما في القسم الأول ، فليس هذا القسم من الأقسام المستثناة من أدلة تحريم الغيبة وبهذا تستريح عن الكلام في تعارض الدليلين الذين بينهما عموم وخصوص من وجه[٢] .

---

(١) مسلم (٢١٦٢) (٥) .

(٢) قال سليم الهلالي : قلت : هذا القسم دل عليه حديث فاطمة بنت قيس عندما استشارت رسول الله ﷺ ، فيمن تنكح وذكرت له أبا الجهم ومعاوية ، ناهيك أن المشاورة تستلزم التعيين لا شك في ذلك .

القسم الثالث : قوله : ومنها إذا رأيت من يشتري شيئًا معيبًا أو عبدًا سارقًا . . . إلخ ؛ أقول : هذا القسم أيضًا كالقسم الذي قبله لا يصلح جعله من الصورة المستثناة من تحريم الغيبة ؛ لأن القيام بواجب النصيحة يحصل بمجرد قوله : لا أشير عليك بشراء هذا أو نحو هذه العبارة ، فله عن الدخول في خطر الغيبة منه وجه وعن الوقوع في مضيقها سعة .

القسم الرابع : قوله : ومنها إذا رأيت متفقهًا يتردد إلى فاسق . . . إلخ ؛ أقول : وهذا القسم أيضًا كالذي قبله لا يصح جعله من الصور المستثناة من تحريم الغيبة لأن القيام بواجب النصيحة يحصل بالإجمال ، ولم يتعبد الله بالتفصيل وذكر المعائب والمثالب ، بل يكفيه أن يقول : لا أشير عليك بمواصلة هذا ، أو لا أرى لك الأخذ عنه ، أو نحو هذه العبارة ، فالتصريح بما هو غيبة فضول لم يوجبه الله عليه ولا طلبه منه .

القسم الخامس : قوله : ومنها أن يكون له ولاية . . . إلخ ، وهذا القسم أيضًا كالأقسام التي قبله لا يصح جعله من الصورة المستثناة من تحريم الغيبة ، لأنه إذا قال له : لا تستعمل هذا أو لا أرى لك الركوب عليه ؛ فقد فعل ماأوجبه الله عليه من النصيحة ، والزيادة على هذا المقدار فضول ليس لله فيه حاجة ولا للمنصوح ولا للناصح[1] .

وأما الصورة الخامسة وهي ذكر المجاهر بالفسق بما جاهر به ؛ فأقول : إن كان المقصود بجواز ذكره بماجاهر به هو التحذير للناس ؛ فقد دخل ذلك في

---

(١) قال سليم الهلالي : قلت : إن كان الإجمال يحقق المطلوب ، ويوضح المقصود فبه ونعمت ، وإلا فالتعيين لا تثريب عليه ، لكن ينبغي أن يقدر بقدره ولا يتوسع في فضول الكلام لأنها مزلق .

الصورة الرابعة ، وقد أوضحنا ما فيها فلا نعيده ، ومع هذا فحصول المطلوب من التحذير يمكن من دون ذكر ما جاهر به بأن يقول لمن ينصحه : لا تعاشر فلانًا أو لا تداخله ولا تذهب إليه ؛ فإن هذا الناصح المشير يقوم بواجب النصيحة بهذا المقدار من دون أن يذكر نفس المعصية التي صار العاصي يجاهر بها وما أقل فائدة التعرض بذلك وأحصره فإن لم يأت دليل يدل على جواز ذكره بما جاهر به بل ذلك غيبة محضة ، وأما ما يروى من حديث : **«اذكروا الفاسق بما فيه كيما يحذره الناس»**[1] ، فلم يصح ذلك بوجه من الوجوه على إنه إنما يسمي مجاهرًا بمجاهرته بتلك المعصية والاستظهار بها بين الناس وإيقاعها علانية ، وعند ذلك يعلم الناس منه ذلك ويعرفونه بمشاهدته ؛ فلا يبقى لذكره به كثير فائدة ، وإن كان المقصود بجواز ذكره بما جاهر به استعانة الذاكر على الإنكار عليه لمن يذكر له ذلك الذنب ؛ فهذه الصورة داخلة في الصورة الثانية التي قدم النووي ذكرها وقدمنا الكلام عليها فلا فائدة لجعلها صورة مستقلة ؛ فإن استدل المستدل على جواز مثل هذا بما وقع منه ﷺ ، من قوله : **«بئس أخو العشيرة»**[2] ؛ فيقال له أولاً : إن هذا القول الواقع منه ﷺ ، لا يجوز لنا الاقتداء به فيه ؛ لأن الله سبحانه قد حرم عليه الغيبة في كتابه العزيز وحرمها رسول الله ﷺ ، علينا بما تقدم ذكره من قوله الصحيح وبإجماع المسلمين ؛ فعلى تقدير أن

---

(١) كشف الخفاء ١/ ١١٤ ، ولفظه : « اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس » . الكامل في ضعفاء الرجال ٢/ ١٧٣ ، الصمت (٢٢١) ، السنن الكبرى للبيهقي ١٠/ ٢١٠ ، المعجم الكبير للطبراني ١٩/ ٤١٨ ، برقم (١٠١٠) . سلسلة الأحاديث الضعيفة (٥٨٣) ، ولفظهم «اترعون عن ذكر الفاجر اذكرواه بما فيه يحذره الناس » .

(٢) البخاري (٦٠٣٢) (٦٠٥٤) (٦١٣١) مسلم (٢٥٩١) .

هذا القول مما يصدق عليه اسم الغيبة يكون وقوعه منه ﷺ، في حكم المخصص له من ذلك العموم، لكن على هذه الصورة الإجمالية وبهذه الصفة الصادرة منه ﷺ، وأيضًا فالنبي ﷺ، يعلم ما لم نعلم، ويأتيه الوحي بما لم يأتنا، ويبين الله له ما لم يبين لنا؛ فلا يجوز لنا أن نقتدي به في قول صدر منه على هذه الصفة لجهلنا بالحقائق وعدم اطلاعنا على ما في باطن الأمر، ولهذا رد ﷺ، على من وصف رجلاً في مقامه بأنه مؤمن؛ فقال: «**أو مسلم هو**»[١]. ورد على آخرين بما وصفوا رجلاً بالنفاق، فقال: «**أليس يشهد أن لا إله إلا الله**»[٢]، وهذا كله ثابت في «الصحيح»، وأيضًا فذلك الرجل الذي قال فيه ﷺ: «**بئس أخو العشيرة**»[٣]؛ لم يكن إذا ذاك قد صلح إسلامه، بل هو من جملة من كان يتبع الإسلام ظاهرًا مع اضطراب حاله وبقي أثر الجاهلية عليه، وقد كان ﷺ، يتألف أمثال هذا ويعاملهم معاملة المسلمين الخالصين الإسلام مع علمه وعلم أصحابه بما هم عليه، وكان يقول لمن يأتيه منهم هذا سيد بني فلان، هذا سيد قومه، وهذا سيد الوبر ونحو ذلك، وبل كان يتألفهم بالكثير من المال والنصيب الوافر من المغانم ويكل خالص المؤمنين من المهاجرين والأنصار إلى إيمانهم ويقينهم؛ هذا معلوم لا يشك فيه عارف، ولا يخالف فيه مخالف، ولا يحل لأحدنا أن يعمد إلى ما يعلم أنه صاف الإسلام صحيح النية فيه مؤمن بالله ورسوله وبملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فيغتابه بمعصية فعلها أو خطيئة جاهر بها مستدلاً على ذلك بقوله ﷺ: «**بئس أخو العشيرة**»[٤]؛ لما

---

(١) البخاري (٢٧) (١٤٧٨).

(٢) مسند الإمام أحمد ٣/ ١٣٥، البخاري (١١٨٦) مسلم (٣٣).

(٣) البخاري (٦٠٣٢)، (٦٠٥٤)، (٦١٣١)، مسلم (٢٥٩١).

(٤) المرجع السابق.

أوضحنا لك ، وليس الخطر ها هنا بيسير ، ولا الخطب بقليل ؛ فإن الإقدام على الغيبة المحرمة بالكتاب والسنة والإجماع إذا لم يكن فيه برهان من الله سبحانه كان الوقوع فيه وقوعًا فميا حرمه الله ونهى عنه ، والقول بجوازه بدون برهان من التقول على الله بما لم يقل وهو أشد من ذلك وأعظم وأخطر والهداية بيد الله عز وجل[١] .

وأما الصورة السادسة وهي التعريف بالألقاب ؛ فأقول : قد نهى عن ذلك القرآن الكريم ، قال الله عز وجل : ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ [سورة الحجرات : ١١] هذا النهي يدل عل يتحريم التلقيب ، ولا يجوز شيء منه إلا بدليل يخصص هذا العموم ؛ فقد اجتمع على المنع عن هذا دليلان قويان :

أحدهما : أدلة تحريم الغيبة .

والثاني : دليل تحريم التلقيب .

فإن كان ذكر ذي اللقب بلقبه في غيبته كان الذاكر جامعًا بين تحريم الغيبة وتحريم التلقيب ، وإن كان ذكر ذي اللقب في وجهه كان الذاكر واقعًا في التقليب المحرم .

فإن قلت : إذا علمنا أن المذكور بلقبه لا يكره ذكره به .

قلت : إذا علمنا ذلك لم يكن غيبة محرمة لأن الغيبة هو ذكرك أخاك بما يكره ، ولكن الذاكر له بذلك اللقب واقع في مخالفة النهي القرآني المصرح بالنهي عن التنابز بالألقاب كما لا يخفى .

---

(١) قال سليم الهلالي : قلت : إذا كان ذكر المجاهر بفسق من باب جرح الرواة والشهود أو الاستعانة على تغير المنكر ؛ فهذا جائز لا شبه فيه كما تقدم ، والله أعلم .

فإن قلت : إن ذكره باللقب أقرب إلى تعريفه لمن يشتهر بالأعرج والأعمش والأعور ونحو ذلك .

قلت : هذه الأقريبة لا تحلل ما حرم الله فينبغي ذكره بالأوصاف التي لا تلقيب فيها ، وإن طالت المسافة ، وبعدت ، وانظر ما في مثل هذا من الخطر العظيم ، وهذا الوقوع في النهي القرآني ، ومما يزيدك على هذا وأمثاله بعد قوله صلى الله عليه وآله وسلم لمن سمعها فذكرت امرأة أخرى أنها قصيرة فقال : « **لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته** »[1] والحديث صحيح .

فإن قلت : هذه دواوين الإسلام ومسانيدها ومعاجمها وسائر المصنفات في السنة مشحونة بذكر الألقاب كالأعمش والأعرج والأعور ونحوها .

قلت : لا يصح إيراد مثل هذا في مقابلة النهي القرآني المصرح بتحريم التنابز بالألقاب ، وإنما يتقدي الناس بأهل العلم في الخير ، فإذا جاؤوا بما يخالف الكتاب والسنة ؛ فالقدوة الكتاب والسنة مع إحسان الظن بهم وحملهم على محامل حسنة مقبولة .

فإن قلت : فإن كان صاحب اللقب لا يعرف إلا به ولا يعرف بغيره أصلاً .

قلت : إذا بلغ الأمر إلى هذه النهاية ، ووصل البحث إلى هذه الغاية لم يكن ذلك اللقب لقبًا ، بل هو الاسم الذي يعرف به صاحبه إذ لا يعرف

---

(١) أبو داود (٤٨٧٥) ، الترمذي (٢٥٠٤) (٢٥٠٥) ، مسند الإمام أحمد ٦/ ١٨٩ ، صحيح سنن أبي داود (٤٠٨٠)، صحيح الجامع (٥٠١٦) .

باسم سواه قط ، والتسمية للإنسان باسم يعرف به لاسيما من كان من رواة العلم الحاملين له المبلغين ما عندهم منه إلى الناس أمر تدعو إليه الحاجة، وإلا بطل ما يرويه من العلم خصوصًا ما كان قد تفرد به ولم يشاركه فيه غيره، وعلى هذا يحمل ما وقع في المصنفات من ذكر الألقاب ؛ فإن أهلها وإن كانت لهم أسماء ولآبائهم ولأجدادهم فغيرهم يشاركهم فيها ؛ فقد يتفق اسم الرجل واسم أبيه مع أبيه واسم جده مع جده فلا يمتاز أحدهما عن الآخر في كثير من الحالات إلا بذكر الألقاب ونحوها ، وحينئذ لم يبق لتلك الأسماء فائدة لأن المقصود منها أن يتميز بها صاحبها عن غيره ، ولم يحصل هذا الذي هو المقصود بها ، بل إنما حصل من اللقب فكان هو الاسم المميز في الحقيقة فلم يكن ذلك من التنابز بالألقاب، فاعرف هذا وتدبره، فإنه نفيس ، وبه يندفع ما تقدم من إيراد ما جرى عليه عمل أئمة الرواية ، وهكذا يرتفع الإشكال عن القارئ لتلك الكتب ، فلا يقال له : إنه يروي بالألقاب، ويغتاب أهلها بقراءتها في كتب السنة ، وفي هذا المقدار كفاية والله ولي التوفيق والحمد لله على ذلك »[1][2] .

---

(١) قال سليم الهلالي : قلت : سبب نزول هذه الآيات من سورة الحجرات يدل على أن التلقيب المنهي عنه هو ما حصل به أذية للمسلم حيث كان للرجل اسم أو اثنان أو ثلاثة، فإذا ادعي بأحد تلك الأسماء قالوا : إنه يغضب فنزلت هذه الآية .

وكذلك سياقها فإن التنازب يطلق على لقب السوء وهذا يلحق الأذى بالمسلم، ولذلك قال الله تعالى : ﴿ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ ﴾ [سورة الحجرات، الآية : ١١] وعليه ؛ فإن النهي يحمل على ما إذا كان المقلب يكره اللقب أو يتأذي منه ، أو يراد تنقيصه به، وإلا فلا ، وعلى ذلك أئمة الملة الإسلامية .

قال القرطبي في « الجامع لأحكام القرآن » عند تفسير هذه الآيات : «وقد وقع في ذلك مستثنى من غلب عليه الاستعمال كالأعرج والأحدب ولم يكن له فيه كسب يجد في نفسه منه عليه. فجوزته الأمة واتفق على قوله أهل الملة » ، ثم قال : «والذي يضبط هذا كله : أن كل ما يكرهه الإنسان إذا نودي به فلا يجوز لأجل الأذية . والله أعلم » . =

= وأقره الشوكاني في « فتح القدير » حيث نقل كلامه متحتجًا به .
وقال الحافظ في مقدمة « نزهة الألباب في الألقاب » : « وهذا كله إذا كان الملقب يكره اللقب، فأما إن كان يحبه ويوجب له المدح ؛ فهو جائز بشرط الأمن من الإطراء في ذلك» .
ثم قال : « من لقب بما يكرهه لم يجز أن يدعى به إلا عند قصد التعريف به ليتميز من غيره بغير قصد ذم .
قال أبو حاتم الرازي : ثنا عبدة بن عبدالرحيم سألت عبدالله بن المبارك عن الرجل يقول : حميد الطويل، وحميد الأعرج ، فقال : إذا أراد صفته ولم يرد عيبه ؛ فلا بأس .
وقال الأثرم : سمعت أحمد سئل عن الرجل يعرف بلقبه، قال : إذا لم يعرف إلا به جائز، ثم قال : الأعمش إنما يعرفه الناس بهذا، فسهل في مثله إذا اشتهر به .
وسئل عبدالرحمن بن مهدي : هل فيه غيبة لأهل العلم؛ قال : لا، وربما سمعت شعبة يقول ليحيى بن سعيد : يا أحول! ماتقول في كذا؟ قلت -أي الحافظ- : هذا لا يدل على جواز دعاء من به عاهة بذلك، وأحسن أحوال هذا أن يقال : لعله كان يرى جوازه إذا رضي من به ذلك ، ومتى لم يكن التعريف بعين اللقب فهو أولى بل إذا أمكن بغيره وهو يكره ذلك حرم، وسلك الشافعي مسلكًا حسنًا فكان يقول : أخبرني إسماعيل الذي يقال له ابن علية ؛ فجمع بين التعريف والتبري من التلقيب رحمه الله تعالى » .

(٢) رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة ص١٤ ، تحقيق محمد إبراهيم الشيباني وكذلك تحقيق محمود إمام منصور ص٣٨ ، وانظر : بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين ٣/ ٣٥ .

القسم الثاني

النميمة

الفـــصـــل الأول

تعـريـف النميـمـة.

حكـم النـمـيـمـة.

أدلـة تحـريم النميمة.

الحكمة من تحريم النميمة.

الفرق بين الغيبة والنميمة.

تعريف النميمة

قال الإمام الغزالي:

اعلم أن اسم النميمة يطلق في الأكثر على من ينم قول الغير إلى المقول فيه، كما تقول فلان كان يتكلم فيك بكذا وكذا، وليست النميمة مختصة به. بل حدها كشف ما يكره كشفه، سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه، أو كرهه ثالث، وسواء كان الكشف بالقول أو بالكتابة أو بالرمز أو بالإيماء، وسواء كان المنقول من الأعمال أو من الأقوال، وسواء كان ذلك عيبًا ونقصًا في المنقول عنه أو لم يكن بل حقيقة النميمة إفشاء السر وهتك الستر عما يكره كشفه، بل كل ما رآه الإنسان من أحوال الناس مما يكره فينبغي أن يسكت عنه إلا ما في حكايته فائدة لمسلم أو دفع لمعصية، كما إذا رأى من يتناول مال غيره فعليه أن يشهد به مراعاة لحق المشهود له، فأما إذا رآه يخفي مالاً لنفسه فذكره فهو نميمة وإفشاء للسر، فإن كان ما ينم به نقصًا وعيبًا في المحكي عنه كان قد جمع بين الغيبة والنميمة. فالباعث على النميمة إما إرادة السوء للمحكى عنه أو إظهار الحب للمحكى له، أو التفرج بالحديث والخوض في الفضول والباطل[1].

وقال الامام النووي:

في رواية: «**لا يدخل الجنة نمام**» وفي أخرى قتات وهو مثل الأول

(١) احياء علوم الدين ٣/ ١٤٧.

فالقتات هو النمام وهو بفتح القاف وتشديد التاء المثناه من فوق قال الجوهري وغيره يقال: نم الحديث ينمه وينمه، بكسر النون وضمها، نما والرجل نمام، وقته يقته بضم القاف قتًا. قال العلماء: النميمة نقل كلام بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد بينهم[١].

وقال الإمام الذهبي:

النمام وهو من ينقل الحديث بين الناس على جهه الإفساد بينهم[٢].

وقال الإمام ابن حجر:

وقيل الفرق بين القتات والنمام أن النمام الذي يحضر القصة فينقلها والقتات الذي يتسمع من حيث لا يعلم به ثم ينقل ماسمعه[٣].

وقال الميداني:

النميمة هي السعي بين الناس بالإفساد، لتحريض الناس بعضهم على بعض، والإيقاع بينهم، وشحن قلوبهم بالعداء والضغينة، ومنها السعي لدى ذي سلطان حتى يفسد قلبه على بعض أهل مودته، أو أحد رعيته، فيوقع به ضرًا أو أذى.

والنميمة قد تكون للإفساد بين صديقين، أو شريكين، أو زوجين، أو قريبين، أو حبيبين، أو أسرتين، أو شعبين، أو دولتين، أو أي فريقين بينهما صلات ومودات أو علاقات تعامل، أو نحو ذلك.

وهى أخبث وسائل التفريق الشيطانية، والنمام يظهر لكل من الفريقين

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٢/ ١١٢.

(٢) كتاب الكبائر ص١٧٢.

(٣) فتح الباري ١٠/ ٤٧٣.

اللذين يفسد بينهما بوجه غير الوجه الذي يظهر به للفريق الآخر.

وصاحب الوجهين هذا هو شر الناس يوم القيامة، روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**تجدون شر الناس يوم القيامة ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه**»[١][٢].

(١) البخاري (٦٠٥٨) (٣٤٩٤)، مسلم (٢٥٢٦).
(٢) الأخلاق الإسلامية وأسسها ٢/ ٢٣٦.

حكم النميمة

قال الإمام النووي:

أما حكمهما «الغيبة والنميمة» فهما محرمتان بإجماع المسلمين وقد تظاهر على تحريهما الدلائل الصريحة من الكتاب والسنة واجماع الأمة[١].

قال الإمام الذهبي:

وأما حكمها «النميمة» فهي حرام بإجماع المسلمين وقد تظاهرت على تحريمها الدلائل الشرعية من الكتاب والسنة[٢].

---

(١) الأذكار ص٤١٩.

(٢) كتاب الكبائر ص١٧٢.

أدلة تحريم النميمة

١- عن همام قال: كنا مع حذيفة فقيل له: إن رجلاً يرفع الحديث إلى عثمان فقال حذيفة: سمعت النبي ﷺ، يقول: **«لا يدخل الجنة قتات»**[١].

٢- عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ، : **«لا يدخل الجنة نمام»**[٢].

٣- عن ابن عباس قال: خرج النبي ﷺ، من بعض حيطان المدينة فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما فقال: **«يعذبان وما يعذبان في كبيرة وإنه لكبير: كان أحدهما لا يستتر من البول وكان الآخر يمشي بالنميمة»** ثم دعا بجريدة فكسرها بكسرتين ـ أو ثنتين ـ فجعل كسرة في قبر هذا وكسرة في قبر هذا فقال: **«لعله يخفف عنهما مالم ييبسا»**[٣].

٤- عن أسماء بنت يزيد قالت: قال رسول الله ﷺ، : **«ألا أخبركم بخياركم؟»** قالوا: بلى قال: **«الذين إذا رؤوا ذكر الله، أفلا أخبركم بشراركم»** قالوا: بلى قال: **«المشاؤون بالنميمة المفسدون بين الأحبة الباغون البرآء العنت»**[٤].

---

(١) البخاري (٦٠٥٦)، مسلم (١٠٥) (١٦٩).
(٢) مسلم (١٠٥).
(٣) البخاري (٦٠٥٥)، مسلم (٢٩٢).
(٤) الأدب المفرد (٣٢٣)، صحيح الأدب المفرد (٢٤٦).

الحكمة من تحريم النميمة

حرم الإسلام النميمة لما تفضي إليه من العداوة والبغضاء والشحناء وإفساد البيوت وتفريق الأحبة وتضييع الأوقات بما يضر في الدنيا والآخرة.

قال الشيخ عبد العزيز السلمان:

فالنميمة نقل كلام بعض الناس لبعض لقصد الافساد، وإيقاع العداوة والبغضاء، فالنم خلق ذميم لأنه باعث للفتن وقاطع للصلات، وزارع للحقد، ومفرق للجماعات، يجعل الصديقين عدوين، والأخوين أجنبيين، والزوجين متنافرين، فهذه المعصية معصية النميمة، ولا يرضاها لنفسه، إلا من انحطت قيمته ودنؤت نفسه، وكان عندها حقيراً، وصار كالذباب ينقل الجراثيم.

وأما من كان يشعر بنفسه، فلا يرضى لها هذه الحالة، وهي حرام بجميع أنواعها، سواء كانت بين الأصدقاء والأصحاب أو عند أرباب الجاه والسلطان، وهي شر أنواع النميمة وأشد خطراً فإن هذه هي السعاية ولا يخفى ما وراء ذلك من المفاسد العظيمة فكم جرت من ويلات على كثير من الأبرياء المؤمنين الغافلين طاهري القلوب سليمي الصدور فقضت على أرواحهم وأموالهم وكم نكلت بكثير من العلماء فأخرجتهم من ديارهم وأموالهم وأصبحوا عرضة للمحن والنوائب وكم ضرت بصالحين مطمئنين فأودعتهم السجون وسلبتهم الحقوق، وجعلت للفسقة عليهم سلطانًا وكم حرمت أطفالاً من قوتهم وسلبت منهم نعيمهم بدون جناية اقترفوها أو

كانت بين زوجين، أو بين الأهل والأقرباء، ولا ريب في أن النميمة في هذه الحالة أشد من النميمة بين الأصدقاء والأصحاب، لإفضائها إلى قطيعة الرحم والطلاق غالبًا، ومن ذلك النميمة بين الجماعات والإفساد بين القبائل ومن ذلك النميمة لرفع الثقة من مزاحم في تجارة أو صناعة أو زراعة ومن ذلك النميمة لانزال شخص عن مكانته واحترامه عند فئة من الناس.

هذا معظم أنواع النميمة، وهي كما ترى من شر ما منيت به الفضيلة ورزئت به الانسانية فليتق الله ذووا الألسنة الحداد ولا ينطقوا إلا بما فيه الخير لخلق الله، ويكفيكم في هذا قول المصطفى ﷺ، «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت**»[1] رواه البخاري ومسلم[2].

(١) البخاري (٦٠١٨)، مسلم (٤٧).

(٢) موارد الظمآن لدروس الزمان ٣/ ٣٨٣.

الفرق بين الغيبة والنميمة

قال الحافظ ابن حجر «رحمه الله تعالى» :

«واختلف في الغيبة والنميمة هل هما متغايرتان أو متحدتان؟ والراجح التغاير وأن بينهما عمومًا وخصوصًا وجيهًا . وذلك ؛ لأن النميمة نقل حال الشخص لغيره على جهة الإفساد بغير رضاه سواء كان بعلمه أم بغير علمه .

والغيبة ذكره في غيبته بمالا يرضيه فامتازت النميمة بقصد الإفساد ولا يشترط ذلك في الغيبة .

وامتازت الغيبة بكونها في غيبة المقول فيه واشتركا في ماعدا ذلك .

ومن العلماء من يشترط في الغيبة أن يكون المقول فيه غائبًا والله أعلم[١] .

(١) فتح الباري ١٠/ ٤٧٣ .

الفـــصـــل الثانـــي

بواعث ودوافع النميمة.

أسباب ودوافع الغيبة والنميمة.

طرق علاج الغيبة والنميمة.

قف مع نفسك وقفات قبل النميمة.

بواعث ودوافع النميمة

قال الإمام الغزالي:

فالباعث على النميمة إما ارادة السوء للمحكى عنه أو اظهار الحب للمحكي له أو التفرج بالحديث والخوض في الفضول والباطل[١].

وقال الميداني:

ودوافع النميمة ترجع إلى الحسد، أو إلى الكراهية، أو إلى الكبر، أو إلى الرغبة بتحقيق مطامع خاصة، أو ترجع إلى ابتغاء الفتنة وإرادة إشعال نيران الشرور بين الناس وإقامة الحروب والثورات، فهي بهذا شيطانية بحتة[٢].

(١) احياء علوم الدين ٣/ ١٤٧.

(٢) الاخلاق الإسلامية وأسسها ٢/ ٢٣٨.

أسباب ودوافع الغيبة والنميمة

١ ـ ضعف الإيمان:

مما يدفع فئة من الناس إلى الخوض في اعراض اخوانهم المسلمين واغتيابهم والنم عليهم ضعف الإيمان ويتمثل ذلك بعدم الاكتراث بعقاب الله سبحانه وتعالى وعدم الاكتراث بمعصيته عز وجل وعدم الاكتراث بالتالي بزيادة السيئات ونقصان الحسنات وهذا الضعف في الإيمان يدفع الإنسان إلى ارتكاب الذنوب تلو الذنوب دون رادع بلا مبالاة وهذا شر مستطير قد يدفع إلى ما هو أكبر من المعاصي والعياذ بالله.

٢ ـ التربية السيئة:

للتربية دور هام وكبير في حياة الإنسان وتوجهه فإذا تربى تربية سيئة وكان له من مربيه قدوة سيئة فإنه يشب على ذلك ويشيب عليه ومن التربية السيئة تربية الأطفال والشباب على الغيبة والنميمة وذلك بفعلهما أمامهم وعلى مسمع ومرأى منهم حتى أنهم يألفوهما ولا يتحرجوا منهما بل على النقيض من ذلك يتلذذون بهما وذلك لسوء التربية وسوء القدوة.

٣ ـ الرفقة السيئة:

للرفقة أثر كبير على الفرد مهما كان هذا الفرد قال عليه الصلاة والسلام: «**الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل**»(١).

(١) أبو داود (٤٨٣٣)، الترمذي (٢٣٧٨)، صحيح سنن أبي داود (٤٠٤٦).

فالخليل والرفيق له أثر على رفيقه والرفقة السيئة تزين المنكرات وتشجع عليها وتهون من ضررها وما اجتمعت رفقه سيئة إلا كانت فاكهتهم وبضاعتهم المفضلة الغيبة والنميمة وذلك لهوانهما عندهم وتلذذهم بهما .

٤ ـ الكبر والتعالي:

الكبر والتعالي واغترار الإنسان بنفسه ورؤيته لها أنها أفضل من الآخرين تدفع كثير من الناس إلى الغيبة والنميمة والخوض في الأعراض ولو انشغل كل انسان بعيوبه لما كان للغيبة والنميمة وجود بين الناس ولكن هما الكبر والتعالي اللذان يجعلان الإنسان يرى عيوب غيره ولا يرى عيوبه مما يجعله يخوض في عيوب الآخرين .

٥ ـ الحقد والحسد:

الحقد والحسد يدفعان كثير من الناس إلى الغيبة والنميمة والتفنن بهما إذ لا يتحكم كثير من الناس بأنفسهم إذا حقدوا وحسدوا فيكون سلاحهم الغيبة والنميمة دون رادع .

٦ ـ التسلية واضاعة وقت الفراغ:

يدفع الفراغ فئة من الناس إلى الغيبة والنميمة وذلك لأن الفراغ ملل ولابد للإنسان أن يقضي على هذا الملل وبعض الناس لا يجد وسيلة للقضاء على الفراغ والملل إلا بالغيبة والنميمة زاعمًا أنه يهدف من وراءهما التسلية والتفكه وقضاء أوقات هانئة .

٧ ـ ارضاء الآخرين:

هناك فئة تعمد إلى الغيبة والنميمة ارضاء للرفقة أو تقربًا إليها وذلك

بذكر عيوب غرمائهم أو أقرانهم والنم عليهم كل ذلك من أجل ارضاء الرفقة السيئة والتقرب لها .

٨ ـ الجهل:

كثير من الناس يقع في الغيبة والنميمة جهلاً بحكمهما أو جهلاً بأليم عقابهما عند الله سبحانه وتعالى ظانًا أنهما مكروهان أو أنهما من صغائر الذنوب وذلك لانتشارهما في كل مكان في الأسواق والبيوت والطرقات وأماكن العمل .

طرق علاج الغيبة والنميمة

١ ـ التربية الحسنة والقدوة الحسنة:

الركيزة الكبرى في الحياة السعيدة الهانئة تعتمد بعد الأعتماد على الله سبحانه وتعالى على التربية الحسنة والقدوة الحسنة إذ أنهما سلاح في وجه كل المعاصي والمنكرات ومن هذه المنكرات التي تقاومها التربية الحسنة الغيبة والنميمة.

٢ ـ الرفقة الصالحة:

تساهم الرفقة الصالحة في تربية الأفراد على الخير وتدفعهم إلى العمل الصالح وتحارب كل منكر وجريمة وتساعد الفرد على التخلص من الغيبة والنميمة وغيرهما من كبائر الذنوب، فعلى من أراد النجاة والسعادة في الدنيا والآخرة أن يختار الرفقة الصالحة التي تعينه على الخير وتحذره من الشر.

٣ - اعمار وقت الفراغ:

الفراغ سلاح ذو حدين فمن استغله في الخير والأعمال الصالحة وشغله عن سفاسف الأمور فهو الرابح في الدنيا والآخرة فعلى المسلم أن يشغل فراغه بالأعمال الصالحة النافعة وألا يترك الفراغ قائدًا له للخوض في أعراض المسلمين.

٤ - تقديم رضى الله على رضى الآخرين:

على المرء أن يقدم رضى الله سبحانه وتعالى على رضى غيره ومن قدم رضى الله سبحانه وتعالى على غيره ترك الغيبة والنميمة وسعى إلى اعمار وقته بالخير والصلاح وذكر الله سبحانه وتعالى.

٥ - القناعة والرضى بما وهب الله سبحانه وتعالى وحمده على كل حال:

لو قنع كل إنسان بما وهبه الله سبحانه وتعالى ورضي به وحمد الله سبحانه وتعالى عليه لترك الحقد والحسد ولتخلص من غيبة الآخرين والنمّ عليهم ولكان في عبادة ولفكر في نفسه وسعى في اصلاحها وحثها على معالي الأمور وذلك بطاعة الله سبحانه وتعالى واتباع رسوله عليه الصلاة والسلام.

٦ - تقوية الإيمان:

تقوية الإيمان وذلك بالتسلح بالعلم النافع والعمل الصالح والتزود لذلك من المعين الصافي كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة نبينا محمد ﷺ، الصحيحة فهما السلاح القوى لمحاربة الغيبة والنميمة وغيرهما من المنكرات، فمن شغله طلب العلم النافع وفعل الخيرات تنزهت نفسه عن سفاسف الأمور وتطلعت إلى المعالي.

٧ - الإنشغال بعيوبك عن الآخرين:

من أفضل المعالجات للغيبة والنميمة انشغال الإنسان بعيوبه بالبحث عنها ومن ثم معالجتها والتخلص منها، فلو انشغل كل إنسان بعيوبه لما وجد مجالاً للخوض في أعراض الآخرين.

قف مع نفسك وقفات قبل النميمة

الوقفة الأولى:

تذكر قبل النميمة ما ورد عن رسول الله ﷺ، من الأحاديث في شأن النميمة ومنها:

١ - عن همام قال: كنا مع حذيفة فقيل له: إن رجلاً يرفع الحديث إلى عثمان فقال حذيفة: سمعت النبي ﷺ، يقول: **«لا يدخل الجنة قتات»**(١).

٢ - عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يدخل الجنة نمام»**(٢).

٣ - عن ابن عباس قال: خرج النبي ﷺ، من بعض حيطان المدينة فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما فقال: **«يعذبان وما يعذبان في كبير وإنه لكبير: كان أحدهما لا يستتر من البول وكان الآخر يمشي بالنميمة»** ثم دعا بجريدة فكسرها بكسرتين - أو ثنتين - فجعل كسرة في قبر هذا وكسرة في قبر هذا فقال: **«لعله يخفف عنهما مالم ييبسا»**(٣).

---

(١) البخاري (٦٠٥٦)، مسلم (١٠٥) (١٦٩).
(٢) مسلم (١٠٥).
(٣) البخاري (٦٠٥٥)، مسلم (٢٩٢).

الوقفة الثانية:

تذكر قبل النميمة أن النميمة بضاعة شرار الخلق وأن النمامين هم شرار الأمة فعن اسماء بنت يزيد قالت: قال النبي ﷺ: **«ألا أخبركم بخياركم»** قالوا: بلى قال: **«الذين إذا رؤوا ذكر الله أفلا أخبركم بشراركم»** قالوا: بلى قال: **«المشاؤون بالنميمة المفسدون بين الأحبة الباغون البرآء العنت»**(١).

الوقفة الثالثة:

تذكر قبل النميمة أن من كمال الإيمان أن يحب المسلم لأخيه ما يحب لنفسه عن أنس عن النبي ﷺ، قال: **«لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»**(٢).

فهل تحب أن ينم عليك أحد فيفرق بينك وبين من تحب؟ فإن كنت لا تحب ذلك فلا تجعل النميمة بضاعة لك تفرق بها بين الأحبة وأحب لأخوانك ما تحب لنفسك.

الوقفة الرابعة:

تذكر قبل النميمة أن من تحاول الإفساد بينهم بالنميمة سوف يكونون خصومك يوم القيامة ذلك اليوم العظيم الذي لا حساب فيه إلا بالحسنات والسيئات.

---

(١) الأدب المفرد (٣٢٣)، صحيح الأدب المفرد (٢٤٦).
(٢) البخاري (١٣)، مسلم (٤٥).

الوقفة الخامسة:

تذكر قبل النميمة أن أمرك سيكتشف أمام الناس في يوم من الأيام فتصبح بعد ذلك وحيداً فريداً منبوذاً بين الناس لا صاحب لك ولا محب .

الوقفة السادسة:

تذكر قبل النميمة الموت وسكراته وقصر الحياة الدنيا وقرب الأجل وسرعة الانتقال إلى الدار الآخرة وضمة القبر وعذابه والقيامة وأهوالها والنار وأغلالها .

الوقفة السابعة:

تذكر قبل كل شيء أنك بالنميمة تخالف أمر الله تعالى وتعلن الحرب على شرع الله سبحانه وتعالى فاحذر الوقوع في هذا الأمر ولا تلقي بنفسك إلى التهلكه .

الفصل الثالث

ما يباح من النميمة.

موقف المسلم من النمام.

موقف المسلم من مجالس الغيبة والنميمة.

هجر أصحاب الغيبة والنميمة.

حضور مجالس الغيبة والنميمة من أجل الدعوة.

ما يباح من النميمة

قال الإمام النووي «رحمه الله»:

«فإن دعت حاجة إليها «النميمة» فلا مانع منها وذلك كما إذا أخبره أن إنسانًا يريد الفتك به، أو بأهله أو بماله، أو أخبر الإمام، أو من له ولاية بأن إنسانًا يفعل كذا ويسعى بما فيه مفسدة. ويجب على صاحب الولاية الكشف عن ذلك وإزالته. فكل هذا وما أشبهه ليس بحرام وقد يكون بعضه واجبًا، وبعضه مستحبًا على حسب المواطن والله أعلم»(١).

وقال الامام ابن حجر:

والمذموم من نقلة الأخبار من يقصد الإفساد وأما من يقصد النصيحة، ويتحرى الصدق، ويجتنب الأذى فلا، وقل من يفرق بين البابين فطريق السلامة في ذلك لمن يخشى عدم الوقوف على ما يباح من ذلك، مما لا يباح الإمساك عن ذلك(٢).

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٢/ ١١٣.

(٢) فتح الباري ١٠/ ٤٧٥.

موقف المسلم من النمام

قال الامام الغزالي:

وكل من حملت إليه النميمة وقيل له إن فلانًا قال فيك كذا وكذا أو فعل في حقك كذا أو هو يدبر في إفساد أمرك أو في ممالأة عدوك أو تقبيح حالك أو ما يجري مجراه فعليه ستة أمور.

الأول: أن لا يصدقه لأن النمام فاسق وهو مردود الشهادة قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ ﴾ سورة الحجرات، الآية: [٦].

الثاني: أن ينهاه عن ذلك وينصح له ويقبح عليه فعله قال الله تعالى: ﴿ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾ سورة لقمان، الآية: [١٧].

الثالث: أن يبغضه في الله تعالى فإنه بغيض عند الله تعالى ويجب بغض من يبغضه الله تعالى.

الرابع: أن لا تظن بأخيك الغائب السوء لقول الله تعالى: ﴿ اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٢].

الخامس: أن لا يحملك ما حكى لك على التجسس والبحث لتحقق، اتباعًا لقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾.

السادس: أن لا ترضى لنفسك ما نهيت النمام عنه ولا تحكى نميمته

فتقول فلان قد حكى لي كذا وكذا، فتكون به نمامًا ومغتابًا وقد تكون قد أتيت ما عنه نهيت[١].

(١) احياء علوم الدين ٣/ ١٤٧.

موقف المسلم من مجالس الغيبة والنميمة

على المسلم أن يتجنب مجالس الغيبة والنميمة وأن يحذر منها وأن يدعو إلى اعمار المجالس بذكر الله وبما يعود بالفائدة والخير في الدنيا والآخرة ولكن إذا قدر للمسلم أن يجلس في أحد مجالس الغيبة والنميمة فعليه أن ينكر المنكر وأن يصلح ما استطاع إلى ذلك سبيلاً فإن لم يستطع فعليه أن يغادر هذا المجلس معلنًا بمغادرته لهذا المجلس عدم رضاه بما فيه من معصية لله سبحانه وتعالى.

من فتاوى فضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين

سؤال: فضيلة الشيخ: في مجالسنا التي تجمع الأسرة تكون فيها غيبة ودخان ولعب للورق ومشاهدة مسلسلات، وأنا لا أستطيع الإنكار عليهم خوفًا من تماديهم ووقوعهم في أعراض الدعاة والعلماء كعادتهم في بعض المجالس.. فهل أترك مجالستهم وأقاطعهم.. أم ماذا أفعل..؟ وجهوني جزاكم الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء؟

الجواب: الواجب عليك إذا كنت لا تستطيع تغيير المنكر الذي وقع فيه هؤلاء أن تقاطع مجالستهم لأن من جالس فاعل المنكر كان له مثل إثمه لقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ﴾ سورة النساء، الآية: [١٤٠]، ولا يضر أنهم قاطعوك وقطعوا الصلة بينك وبينهم في المستقبل بناء على مقاطعة مجالسهم التي تشتمل على المنكر، وإذا

قاطعوك وقطعوا صلتك في هذه الحال فصلهم بما تستطيع ويكون عليهم إثم القطيعة ولك أجر الصلة[١].

سؤال: فضيلة الشيخ: جماعة فاكهة مجالسهم الغيبة والنميمة ولعب الورقة وغيرها، السؤال هل تجوز مجالستهم مع العلم أنهم جماعتي وتربطني بأكثرهم علاقة أخوية ونسب وصداقة وغيرها؟

الجواب: هؤلاء الجماعة الذي فاكهة مجالسهم أكل لحوم إخوانهم ميتين، هؤلاء في الحقيقة سفهاء لأن الله يقول في القرآن: ﴿**وَلَا يَغْتَب بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ**﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٢]، فهؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس والعياذ بالله في مجالسهم قد فعلوا كبيرة من كبائر الذنوب والواجب عليك نصيحتهم فإن امتثلوا وتركوا ماهم فيه فذاك وإلا يجب عليك أن تقوم عنهم لقوله تعالى: ﴿**وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا**﴾ سورة النساء، الآية: [١٤٠].

فلما جعل القاعدين مع هؤلاء الذين يسمعون آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها، لما جعلهم في حكمهم مع أن هذا أمر عظيم يخرج من الملة، فإن من شارك العصاة فيما دون ذلك مثل هؤلاء الذين شاركوا هؤلاء العصاة الذين كفروا بآيات الله واستهتروا بها، فيكون الجالس في مكان الغيبة كالمغتاب في الإثم، فعليك أن تفارق مجالسهم وأن لا تجلس معهم، وكونك تربطك بهم رابطة قوية فهذا لا ينفعك يوم القيامة ولا ينفعك إذا

(١) فتاوى وتوجيهات في الإجازة والرحلات ص٩٩.

انفردت في قبرك فعما قريب سوف تفارقهم أو يفارقونك ثم ينفرد كل منكم بما عمل وقد قال الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم ﴿الأَخِلاَّءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلاَّ الْمُتَّقِينَ﴾ سورة الزخرف، الآية: [٦٧][١].

(١) المرجع السابق ص١٠٠.

هجر أصحاب الغيبة والنميمة

على المسلم أن يهجر أصحاب الغيبة والنميمة - بعد أن يقدم لهم النصيحة حسب الضوابط الشرعية وحسب الإستطاعة - إن كان في هذا الهجر مصلحة وهي أن يرتدع المغتاب عن الغيبة والنام عن النميمة وأما إن لم يكن للهجر فائدة أو كان له نتائج مضادة وهي الصد عن الهدى والتعنت والاستمرار على المعصية ففي هذه الحالة فإنه لا يجوز هجر هؤلاء بل لابد من مجالستهم واسداء النصيحة لهم وتوجيههم لعل الله سبحانه وتعالى أن يهديهم ويعودوا إلى رشدهم.

من فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز:

سؤال: لي صديق كثيراً ما يتحدث في أعراض الناس، وقد نصحته ولكن دون جدوى، ويبدو أنها أصبحت عادة عنده، وأحياناً يكون كلامه في الناس عن حسن نية. فهل يجوز هجره؟

الجواب: الكلام في أعراض المسلمين بما يكرهون منكر عظيم ومن الغيبة المحرمة بل من كبائر الذنوب؛ لقول الله سبحانه: ﴿**وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ**﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٢].

ولما روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ، أنه قال: «**أتدرون ما الغيبة**»؟ فقالوا: الله ورسوله أعلم، فقال «**ذكرك أخاك**

بما يكره» قيل: يارسول الله: إن كان في أخي ما أقول؟ قال: **«إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه فقد بهته»**[١]، وصح عنه ﷺ، أنه لما عرج به مرَّ على قوم لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم وصدورهم، فقال: **«ياجبريل من هؤلاء»**؟ فقال: **«هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم»**[٢] أخرجه أحمد وأبو داود بإسناد جيد عن أنس رضي الله عنه، وقال العلامة ابن مفلح إسناده صحيح، قال: وخرج أبوداود بإسناد حسن عن أبي هريرة مرفوعًا: **«أن من الكبائر استطالة المرء في عرض رجل مسلم بغير حق»**[٣].

والواجب عليك وعلى غيرك من المسلمين عدم مجالسة من يغتاب المسلمين مع نصيحته والإنكار عليه؛ لقول النبي ﷺ، : **«من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»**[٤] رواه مسلم في صحيحه. فإن لم يمتثل فاترك مجالسته؛ لأن ذلك من تمام الانكار عليه.

أصلح الله حال المسلمين ووفقهم لما فيه سعادتهم ونجاتهم في الدنيا والآخرة[٥].

من فتاوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين.

سؤال: هل يجوز إلقاء السلام على أصحاب المعاصي؟ وهل يجوز هجرهم؟

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أبو داود (٤٨٧٧).

(٤) مسلم (٤٩).

(٥) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ٥/ ٤٠١.

الجواب: قبل أن أجيب على هذا أريد أن أسأل سؤالاً:

هل أصحاب المعاصي كفار أو مؤمنون؟

والجواب: أنَّ أصحاب المعاصي مؤمنون بإيمانهم، فاسقون بكبائرهم، وإذا كانوا كذلك لم يخرجوا من الإيمان. وحينئذ لا يحل هجرهم فإن النبي ﷺ، قال: «**لا يحل لمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام**»(١).

فإذا مررت برجل على معصية وهي لا تخرجه من الإيمان فسلم عليه. وادعه إلى الله، وانصحه بالإقلاع عن هذه المعصية، وألن له القول لعله يتذكر أو يخشى.

انتبه ياأخي!! قد تقول: يجب أن أهجر صاحب المعاصي، وأقول يجب أن تهجر معصية صاحب المعاصي، أما صاحب المعاصي فلا يجب هجره إلا إذا كان في هجره مصلحة، بحيث يدع معصيته، فحينئذ يكون هجره تأديبًا وداوء له.

وخلاصة الجواب: أنه لا يجوز هجر المؤمن، وإن كان فاسقًا إلا إذا كان في هجره فائدة، وهي إقلاعه عن المعصية.

قد يقول قائل: إن النبي ﷺ، هجر كعب بن مالك وصاحبيه؟!

والجواب: أن النبي ﷺ، هجرهم؛ لأن في هجرهم فائدة عظيمة، فهؤلاء صاروا إلى ما وصفهم الله به في قوله: ﴿**حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ**

(١) البخاري (٦٠٧٧)، مسلم (٢٥٦٠).

لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ سورة التوبة، الآية: [١١٨]، فانتفعوا بهذا الهجر أيما انتفاع.

أما الرجل العاصي الذي لا ينتفع بهجره، بل لا يزيده الهجر إلا طغيانًا وبعدًا من أهل الخير، فإن ذلك لا يجوز. هذه خلاصة الجواب على هذا السؤال(١).

(١) الصحوة الإسلامية ص١٨٥.

حضور مجالس الغيبة والنميمة من أجل الدعوة

يجوز للداعية المتمكن حضور مجالس الغيبة والنميمة للدعوة في سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة إذا رأى أن حضوره في هذه المجالس سوف يعود بالنفع ويحقق الأهداف المرجوه.

من فتاوي فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين:

سؤال: ما حكم الجلوس في مكان فيه معاص كالغناء والغيبة لدعوة الآخرين في هذا المكان؟

الجواب: لا بأس بهذا إذا كان ليس هناك مكان آخر يمكن أن يدعوهم فيه فليأت إليهم وليدعهم إلى الله عز وجل في هذ المكان، ثم إن استجابوا وأوقفوا هذه المنكرات فهذا هو المطلوب كما هو الغالب، وإن لم يستجيبوا فليقم عنهم ولينصرف[1].

سؤال: هل يجوز للداعية أن يدعو الناس وهم على منكراتهم؟ وهل تجوز زيارة العصاة في بيوتهم لغرض دعوتهم إلى الله؟

الجواب: الدعوة تكون بالحكمة كما أمر الله عز وجل، فإذا رأى الإنسان أن دعوته في هذا المحل أو في هذا الوقت مناسبة ومثمرة فليتقدم بها، حتى وإن جاء العصاة في أماكنهم، وقد ذكر المؤرخون أن النبي ﷺ، كان يأتي الناس في موسم الحج في منازله ويدعوهم إلى الله عز وجل.

---

(١) الصحوة الإسلامية ص١٨٥.

وكذلك يدعوهم وإن كانوا على الأرصفة وفي لهوهم، إذا رأى في ذلك مصلحة، وإذا كان لا يرى مصلحة في دعوتهم جميعاً فبإمكانه أن يأخذهم واحداً واحداً، وليحرص على زعمائهم والكبراء منهم؛ لأن الزعماء والكبراء إذا صلحوا صلح الأتباع، فليحرص إذا لم يتمكن من الدعوة العامة على الكبراء والزعماء، ويتقدم إليهم إما في بيوتهم أو في مكان آخر أنسب ويدعوهم.

المهم أن الإنسان إذا التزم ما أرشد الله وأمر به من الحكمة صار على خير كثير.

﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ سورة البقرة، الآية: [٢٦٩][1].

(١) الصحوة الإسلامية ص ١٨٤.

الفصل الرابع

نصحية في تجنب الغيبة والنميمة.

لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز .

خطبة في التحذير من الغيبة والنميمة.

لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين .

نصيحة لأصحاب الغيبة والنميمة.

لِفضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين .

ماذا بعد الغيبة والنميمة.

نصيحة في تجنب الغيبة والنميمة
لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه ويطلع عليه من اخواني المسلمين وفقني الله وإياهم لما يرضيه وجنبني واياهم مساخطه ومعاصيه آمين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد:

فإن وصيتي لكل مسلم تقوى الله سبحانه وتعالى في جميع الأحوال وأن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا كلامًا ظهرت فيه المصلحة لأنه قد ينجر الكلام المباح إلى حرام أو مكروه وذلك كثير بين الناس قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ سورة ق، الآية: [١٨]، وقال تعالى: ﴿ وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولا ﴾ سورة الاسراء، الآية: [٣٦]، وقال ﷺ، في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه: **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت»**(١).

وهناك أشياء قد يجرها الكلام ينبغي التنبيه عليها والتحذير منها لكونها من الكبائر التي توجب غضب الله واليم عقابه وقد فشت في بعض المجتمعات

من هذه الأشياء:

١ - **الغيبة:** وهي ذكرك أخاك بما يكره لو بلغه ذلك سواء ذكرته بنقص

(١) البخاري (٦٠١٨) مسلم (٤٧).

في بدنه أو نسبه أو خلقه أو فعله أو قوله أو في دينه أو دنياه بل وحتى في ثوبه وداره ودابته فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال «**اتدرون ما الغيبة؟**» قالوا الله ورسوله أعلم قال: « **ذكرك أخاك بما يكره**» قيل: افرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: « **إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه فقد بهته**»(١) رواه مسلم.

والغيبة محرمة لأي سبب من الأسباب سواء كانت لشفاء غيظ أو مجاملة للجلساء ومساعدتهم على الكلام أو لارادة التصنع أو الحسد أو اللعب أو الهزل وتمشية الوقت فيذكر عيوب غيره بما يضحك وقد نهى الله سبحانه وتعالى عنها وحذر منها عباده في قوله عز وجل: ﴿ **يا أَيُّها الَّذين آمنُوا اجْتَنبُوا كثيـــراً مّنَ الظَنّ إنّ بعْض الظّنّ إثْمٌ ولا تَجسّسُوا ولا يغْتب بّعْضُكُم بعْضا أيحبُ أحدُكُمْ أن يأكُل لحْم أخيـــه ميتا فكرهْتُموهُ واتّقُوا اللّه إنّ اللّه توّابٌ رّحيمٌ** ﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٢].

وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: «**كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه**»(٢) رواه مسلم وقال ﷺ، في خطبته في حجة الوداع: «**ان دمائكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا هل بلغت**»(٣) رواه البخاري ومسلم. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ، «**من أربا الربا استطالة المرء في عرض أخيه**»(٤) رواه البزار وأبو داود

---

(١) مسلم (٢٥٨٩).

(٢) مسلم (٢٥٦٤).

(٣) البخاري (١٧٣٩)، مسلم (١٦٧٩).

(٤) كشف الاستار عن زوئد البزار ٤/ ٢١٨ رقم (٣٥٦٨)، أبو داود (٤٨٧٦)، صحيح سنن أبي داود (٤٠٨٣).

والأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ، في تحريم الغيبة وذمها والتحذير منها كثيرة جدًا.

٢ - مما ينبغي اجتنابه والابتعاد عنه والتحذير منه (النميمة): التي هي نقل الكلام من شخص إلى آخر. أو من جماعة إلى جماعة أو من قبيلة إلى قبيلة لقصد الأفساد والوقيعة بينهم وهي كشف ما يكره كشفه سواء أكره المنقول عنه أو المنقول إليه. أو كره ثالث وسواء أكان ذلك الكلام بالقول أم الكتابة أم الرمز أم بالإيماء وسواء أكان المنقول من الأقوال أم الأعمال وسواء كان ذلك عيبًا أو نقصًا في المنقول عنه أو لم يكن فيجب أن يسكت الانسان عن كل ما يراه من أحوال الناس إلا ما في حكايته منفعة لمسلم أو دفع لشر والباعث على النميمة أما أراد السوء للمحكي عنه أو اظهار الحب للمحكي عليه أو الاستمتاع بالحديث والخوض في الفضول والباطل وكل هذا حرام وكل من حملت إليه النميمة بأي نوع من أنواعها فيجب عليه عدم التصديق لأن النمام يعتبر فاسقا مردود الشهادة قال الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ**﴾ سورة الحجرات، الآية: [٦]، وعليه أن ينهاه عن ذلك وينصحه ويقبح فعله لقوله تعالى: ﴿**وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ**﴾ سورة لقمان، الآية: [١٧]، وأن يبغضه في الله وألا يظن بأخيه المنقول عنه السوء بل يظن به خيرًا لقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ**﴾ سورة الحجرات، الآية: [١٢] ولقول النبي ﷺ **«اياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث»**(١) متفق على صحته.

وعليه ألا يتجسس على من حكى له عنه وألا يرضى لنفسه ما نهى عنه النمام فيحكي النميمة التي وصلته.

---

(١) البخاري (٦٠٦٤)، مسلم (٢٥٦٣).

وأدلة تحريم النميمة كثيرة من الكتاب والسنة منها قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ (١٠) هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ ﴾ سورة القلم، الآية: [١٠، ١١]، وقوله تعالى: ﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴾ سورة الهمزة، الآية: [١].

وعن حذيفة رضي الله عنه قال. قال رسول الله ﷺ: **«لا يدخل الجنة نمام»**(١) متفق عليه وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ، قال **«ألا أنبئكم ما العضة. هي النميمة القالة بين الناس»**(٢) رواه مسلم والنميمة من الأسباب التي توجب عذاب القبر لما روى ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ، مر بقبرين فقال: **«انهما يعذبان وما يعذبان في كبير ثم قال: بلى كان أحدهما لا يستتر من بوله وكان الآخر يمشي بالنميمة»**(٣) متفق عليه.

وانما حرمت الغيبة والنميمة لما فيهما من السعى بالافساد بين الناس وايجاد الشقاق والفوضى وايقاد نار العداوة والغل والحسد والنفاق وازالة كل مودة وإماتة كل محبة بالتفريق والخصام والتنافر بين الأخوة المتصافين ولما فيهما أيضًا من الكذب والغدر والخيانة والخديعة وكيل التهم جزافًا للأبرياء وارخاء العنان للسب والشتائم وذكر القبائح ولانهما من عناوين الجبن والدناءة والضعف هذا اضافة إلى أن أصحابهما يتحملون ذنوبًا كثيرة تجر إلى غضب الله وسخطه وأليم عقابه(٤).

---

(١) مسلم (١٠٥).

(٢) مسلم (١٢٠٦).

(٣) البخاري (٦٠٥٥)، مسلم (٢٩٢)

(٤) جريدة الرياض عدد ٧٢٣٧ صفحة ٣.

خطبة في التحذير من الغيبة والنميمة
لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين

الحمد لله جعل المؤمنين إخوة يتعاونون بينهم على البر والتقوى ويحترم كل واحد منهم الآخر في نفسه وماله وعرضه فكل المسلم على المسلم حرام كما قال ذلك النبي المصطفى وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له رب الأرض والسماء وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله المجتبى صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه أهل البر والوفاء وعلى التابعين لهم بإحسان ما تتابع القطر والندى وسلم تسليمًا.

أما بعد: أيها الناس اتقوا الله تعالى واحترموا حقوق إخوانكم المسلمين وذبوا عن اعراضهم كما تذبون عن دمائهم وأموالهم.

أيها المسلمون لقد شاع بين كثير من المسلمين داءان عظيمان لكن السلامة منهما يسيرة على من يسرها الله عليه. أيها المسلمون فشا فينا داء الغيبة وداء النميمة أما الغيبة فهي ذكر الإنسان الغائب بما يكره أن يذكر فيه من عمل أو صفة فإن كثيرًا من الناس صار همه في المجالس أن يأكل لحم فلان وفلان، فلان فيه كذا وفيه كذا ومع ذلك لو فتشت لرأيته هو أكثر الناس عيبًا وأسوأهم خلقًا وأضعفهم أمانة وإن مثل هذا الرجل يكون مشؤومًا على نفسه ومشؤومًا على جلسائه لأن جلساءه إذا لم ينكروا عليه صاروا شركاء له في الإثم وإن لم يقولوا شيئًا.

أيها المسلمون لقد صور الله الإنسان الذي يغتاب إخوانه المسلمين بأبشع

صورة مثلت بمن يأكل لحم أخيه ميتًا ويكفي قبحًا أن يجلس الإنسان على جيفه أخيه يقطع من لحمه ويأكله .

أيها المسلمون إن الواجب عليكم إذا سمعتم من يغتاب إخوانه المسلمين أن تمنعوه وتذبوا عن أعراض إخوانكم ألستم لو رأيتم أحدًا قائمًا على جنازة رجل من المسلمين يأكل لحمه ، ألستم تقومون عليه جميعًا وتنكرون عليه . إن الغيبة كذلك تمامًا كما قال الله تعالى : ﴿ **وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ** ﴾ سورة الحجرات ، الآية : [١٢] ، ولا يبعد أن يعاقب من يغتاب إخوانه يوم القيامة فيقربون إليه بصورة أموات ويرغم على الأكل منهم كما روي في ذلك حديث عن النبي ﷺ ، ولقد مر النبي ﷺ ، ليلة المعراج بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم وصدورهم فقال : «**من هؤلاء ياجبريل؟**» قال : هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم[١] وقال عليه الصلاة والسلام : «**يامعشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإن من يتبع عوراتهم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته**»[٢] يعني ولو كان في بيته .

أيها المسلمون إن كثيراً من أهل الغيبة إذا نصحوا قالوا نحن لا نكذب عليه هو يعمل كذا ولقد قيل للنبي ﷺ ، أرأيت إن كان في أخي ما أقول قال : «**إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته**»[٣]

---

(١) أبو داود (٤٨٧٨) ، مسند الإمام أحمد ٣/ ٢٤٤ ، صحيح سنن أبي داود (٤٠٨٢) .

(٢) مسند الإمام أحمد ٤/ ٤٢٠ ، ٤٢١ ، ٤٢٤ ، أبو داود (٤٨٨٠) ، صحيح سنن أبي داود (٤٠٨٣) ، صحيح الجامع (٧٨٦١) .

(٣) مسلم (٢٥٨٩) .

فبين لأمته ﷺ، أن الغيبة أن تعيب أخاك بما فيه أما إذا عبته بما ليس فيه فإن ذلك جامع لمفسدتين البهتان والغيبة. ولقد نص الإمام أحمد بن حنبل وفقهاء مذهبه على أن الغيبة من كبائر الذنوب فاحذر أيها المسلم منها واشتغل بعيبك عن عيب غيرك وفتش نفسك هل أنت سالم فربما تعيب الناس وأنت أكثرهم عيبًا وإن كنت صادقًا في قولك مخلصًا في نصحك فوجدت في أخيك عيبًا فإن الواجب عليك أن تتصل به وتناصحه. هذا هو مقتضى الأخوة الإيمانية والطريقة الإسلامية.

أما الداء الثاني الذي انتشر بين بعض الناس فهو داء النميمة وهي أن ينقل الكلام بين الناس فيذهب إلى الشخص ويقول قال فيك فلان كذا وكذا لقصد الإفساد وإلقاء العداوة والبغضاء بين المسلمين وهذه هي النميمة التي هي من كبائر الذنوب ومن أسباب عذاب القبر وعذاب النار قال النبي ﷺ، **«لا يدخل الجنة نمام»**[١] ومر بقبرين فقال: **«إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير** ـ أي في أمر شاق تركه عليهما ـ **أما أحدهما فكان لا يستبرئ من البول وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة»**[٢]. أيها المسلمون إن الواجب على من نقل إليه أحد أن فلان يقول فيه كذا أن ينكر عليه وينهاه عن ذلك وليحذر منه فإن من نقل إليك كلام الناس فيك نقل عنك مالم تقله قال الله تعالى: ﴿ **ولا تُطِعْ كُلَّ حلاَّفٍ مَّهِينٍ (١٠) هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ** ﴾ سورة القلم، الآية: [١٠، ١١].

وفقني الله وإياكم لمحاسن الأخلاق وصالح الأعمال وجنبنا مساوئ الأخلاق ومنكرات الأعمال وهدانا صراطه المستقيم إنه جواد كريم وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا[٣].

---

(١) مسلم (١٠٥).

(٢) البخاري (٦٠٥٥)، مسلم (٢٩٢).

(٣) الضياء اللامع من الخطب الجوامع ١/ ٥١٩.

نصيحة لأصحاب الغيبة والنميمة
لفضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين

سؤال: ما هي نصيحتكم حفظكم الله تعالى لأصحاب الغيبة والنميمة والمتفكهين باعراض المسلمين؟

الجواب: لاشك أن الغيبة ذنب عظيم حيث أن فيه الاستهزاء بالمسلمين والسخرية منهم والتنقص لهم بذكر المعايب وافشاء الخفايا والتنقيب عن المساوئ مع ستر المحاسن ولذلك ورد النهي الشديد عن الغيبة فقال تعالى: ﴿ **ولا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ** ﴾ سورة الحجرات، الآية: [٢١]، وهذا تشويه لهذا الفعل وتبشيع للفاعل بأنه كالذي يأكل لحم الميت وقد ثبت أن النبي ﷺ سمع بعض أصحابه يغتابون مسلمًا ثم أنه مر بجيفة خائسة فدعاهما وقال: « **انزل فكلا من هذه**» فاستغربا ذلك فأخبرهما بأن الذي أكلاه من لحم أخيهما أشد وأفحش من أكل هذه الجيفة[١] وثبت أن عائشة أو غيرها من أمهات المؤمنين قالت يارسول الله حسبك من صفية كذا وكذا، تعنى أنها قصيرة فقال: « **لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لغيرته**»[٢] وقد فسر النبي ﷺ، الغيبة بأنها ذكرك أخاك بما يكره قالوا يارسول الله أريت إن كان في أخي ما أقول قال: « **إن**

---

(١) مسند أبي يعلى ١٠/ ٥٢٤، تفسير القرآن العظيم ٤/ ١٩٠ قال الحافظ ابن كثير: اسناده صحيح.

(٢) أبو داود (٤٨٧٥)، الترمذي (٢٥٠٢) (٢٥٠٣)، مسند الامام أحمد ٦/ ١٨٩، صحيح سنن أبي داود (٤٠٨٠).

كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته»[١].

وأما النميمة فهي نقل كلام الغير على وجه التحريش والافساد وقد ورد في الحديث: **«لا يدخل الجنة قتات»** أي نمام[٢] رواه مسلم وورد في الحديث **«ألا أخبركم ما العضة هي النميمة القالة بين الناس»**[٣] ولذلك قال بعض العلماء يفسد النمام في الساعة مالا يفسد الساحر في السنة ولذلك ذم الله الذي يفعل ذلك بقوله ﴿هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ وهو النمام وحيث ورد فيه الوعيد بأنه لايدخل الجنة فإنه يدل على أنه من الكبائر فننصح المسلم عن التعرض للغيبة والنميمة وجعل الأعراض فاكهة المجالس وأن يذب المسلم عن عرض أخيه في غيبته حتى ينصره الله ويثيبه على نصر المسلمين والله أعلم.

---

(١) مسلم (٢٥٨٩).

(٢) البخاري (٦٠٥٦)، مسلم (١٠٥) (١٦٩).

(٣) مسلم (١٢٠٦).

ماذا بعد الغيبة والنميمة

لو سأل أصحاب الغيبة والنميمة أنفسهم ماذا استفادوا بعد الغيبة والنميمة وماذا خسروا وحاسبوا أنفسهم بصدق لما عادوا إليهما أبدًا.

ماذا بعد الغيبة والنميمة:

١ - معصية الله سبحانه وتعالى وبعدًا عنه سبحانه وتعالى.

٢ - خسارة للحسنات وزيادة للسيئات.

٣ - تضييع للأوقات فيما لا فائدة فيه بل بما فيه مضرة وضياع.

٤ - تأنيب الضمير والقلق والاضطرابات النفسية.

٥ - تنفير للصحبة الصالحة والإغراق في صحبة العصاة واشرار الخلق.

ماذا بعد الغيبة والنميمة؟!

الضياع وظلمة القلب، فهل من توبة وعودة إلى الله سبحانه وتعالى؟

الخاتمة

بعد أن عرفنا الغيبة والنميمة والأدلة على تحريمها ومدى تأثيرهما على الفرد والمجتمع والحياة وما يؤديان إليه من الفرقة والعداوة والشحناء والبغضاء فما السبيل لتخليص المجتمع الإسلامي منهما وتطهير النفوس والبيوت من هذين المرضين؟ كيف يحصن المسلم نفسه من هذين المرضين وغيرهما من كبائر الذنوب؟!

هناك عدة طرق يستطيع المسلم أن يحصن نفسه بها من هذه الآثام ذكرها فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين هي :

أولاً: بالتربية الحسنة:

نعم، إن أول حصن حصين ومانع قوي، هو التربية الحسنة، التربية على الأخلاق والآداب الإسلامية، التربية على معرفة الله، ومعرفة الحلال والحرام، ومعرفة الثواب والعقاب، ومعرفة آثار هذه المعاصي السيئة ومعرفة تأثيرها على الطاعات والأعمال الصالحة وعلى المجتمع.

أيها الإخوة: إن الذي يتربى على الطاعة يألفها ويحبها، والذي يتربى على حب الأعمال الصالحة فإن ذلك يحمله على الاستكثار من العبادات والطاعات.

ولاشك أن من أسباب الوقوع في السيئات والمعاصي نقص قدر الله وعظمته وإجلاله في قلب العبد، فإنه لو كان لقدر الله نصيب في نفسك أيها العاصي لما وقعت فيما وقعت فيه من الذنوب والخطايا، لأن معرفتك بالله

وعظمته وهيبته تمنعك من اقتراف هذه الذنوب، ولو كنت تعلم يقينًا أن الله مطلع عليك لما عصيته في أرضه ولوقعت الخشية في قلبك منه.

ثانيًا: المحافظة على الصلوات الخمس:

الصلاة وما أدراك ما الصلاة، يقول الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ﴾ سورة العنكبوت، الآية: [٤٥]، والفحشاء هو القول الفاحش، والمنكر جميع المعاصي المنكرة.

إن الصلاة سبب رئيس ومهم جداً في حماية الفرد والمجتمع من الوقوع في الذنوب صغيرها وكبيرها.

ولكن متى؟!

إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر يوم أن تكون هذه الصلاة لله بخشوع وخضوع وحضور قلب، ليس نقراً كنقر الغراب لا يدري ماذا قال فيها.

إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر يوم أن يتعبد الإنسان لله فيها بأنواع العبادات، يكبره، ويعظمه، ويجله، ويدعوه، ويركع ويسجد، ويقوم ويقعد، كل ذلك لله وحده.

إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر يوم أن يستحضر ذلك المصلي عظمة الله في قلبه، ويعلم أن هذه الصلاة وهذه العبادة هي لله وحده، ويستحضر كبرياءه وأنه مأمور بهذه العبادة حتى يأتيه اليقين.

إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر يوم أن يعلم العبد أن تركها بالكلية كفر وعقوبتها عظيمة.

أيها الإخوة: إن الصلاة لم تشرع إلا لتهذيب النفوس، ولم تشرع إلا

لعبادة الله تعالى وحده، فإن تيقن المصلي بهذا كله كانت الصلاة حماية وحاجبًا عن الوقوع في الذنوب والمعاصي وغيرها.

ثالثًا: كثرة ذكر الله تعالى:

إن ذكر الله تعالى سبب من أسباب الحماية من هذه المحرمات، بل وسبب مهم قد تهاون فيه الكثير إلا من رحم ربي.

لذلك فقد أمر الله تعالى بذكره في مواضع كثيرة من كتابه العزيز ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ سورة النساء، الآية [١٠٣].

وذلك لأن الذي يذكر الله يتذكر أمره ونهيه، فيتذكر أنه أمر بالعبادات، ويتذكر أن في هذه الأذكار أجرًا عظيمًا، ويتذكر أنه نهى عن المحرمات وأن في تركها أجرًا كبيرًا، وأن في تركه للأوامر وفعل المحرمات عقوبة، فيحمله هذا التذكر على أن يتقرب إلى الله بالطاعات ويترك المحرمات ويبتعد عنها.

رابعًا: مجالسة الصالحين:

ومن أسباب الحماية مجالسة الصالحين وأهل الخير الذين يذكرون الإنسان إذا غفل، ويعينونه إذا ذكر، ويدعونه، إلى الخير، ويحذرونه من الشر.

ولكن من هم الصالحون؟!

الصالحون هم أولئك الذين أصلحوا أعمالهم، وأصلحوا أقوالهم، واستقامت أحوالهم.

وهم الذين عرفوا الله حق المعرفة.

وهم الذين يدعون إلى الخير وينهون عن الشر.

وهم الذين التزموا أوامر الله واجتنبوا نواهيه.

وهم . . . وهم . . . وهم . . . إلخ .

هؤلاء هم الصالحون ، أما غيرهم فهم أهل الشر والفساد .

وإن من تمام مجالسة الصالحين اجتناب أهل المعاصي ، والبعد عنهم ، فإن من جالس الصالحين أجتنب أهل الشر والفساد ، ومن جالس أهل الخير هجر أهل الشر وابتعد عنهم .

أما أولئك الذين لا يجالسون الصالحين ويصدون عنهم ، فكثيراً ما يجتذبهم أهل الفساد ويدعونهم إلى ما يفعلونه ، فيزينون لهم ماهم فيه ، فلا يأمن أن يقعوا فيما وقعوا فيه .

أيها الإخوة ، إن الأشرار ولو اعترفوا بأنهم على الشر ، فإنهم يتمنون أن يكون الناس مثلهم حتى لا ينفردوا بالشر وحدهم .

وهذه سنة الله تعالى أن كل عاص يدعو إلى معصيته ، ولو اعترف بأنه على باطل ، ولكن لابد إذا كان متمكنًا في هذه المعصية أن يزين حالته ويبين للناس أنه ليس على باطل حتى يفعلوا مثل ما فعل .

فعلى المسلم أن يجتنب أهل السوء ومجالسهم فإنه لا يسلم إلا إذا اجتنبهم وابتعد عنهم . أما من كان معه قدرة على مقاومتهم ، وإقناعهم ونصحهم ، والرد عليهم وإبطال شبهاتهم ، فإنه واجب عليه أن يفعل ذلك ، ولا بأس أن يجالسهم في هذه الحالة حتى يرد عليهم ، فإذا رأى أنهم تمادوا واستمروا في غيهم ولم تؤثر فيهم كلماته ومواعظه ونصحه فالنجاة النجاة ، والبعد البعد ، فهو أولى وأسلم[١] .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

---

(١) محرمات متمكنة في الأمة ص٥٤ .

الفهـــــارس

فهرس المراجع

(أ)

١ ـ آفات اللسان، إبراهيم سليمان المشوخي.

٢ ـ إحياء علوم الدين، الإمام أبو حامد محمد بن محمد الغزالي.

٣ ـ الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني.

٤ ـ الأدب المفرد، الإمام محمد بن إسماعيل البخاري.

٥ ـ الأذكار، الإمام أبو زكريا يحيى بن شرف النووي.

(ب)

٦ ـ بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، سليم بن عبيد الهلالي.

٧ ـ البداية والنهاية، الإمام أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي.

(ت)

٨ ـ تحفة الأبرار ونزهة الأبصار فيما ورد في الغيبة والنميمة من الأخبار، الشيخ/ حسن بن محمد بن صالح القرشي النابلسي.

٩ ـ تطهير العيبة من دنس الغيبة، أبو العباس أحمد بن محمد بن حجر المكي الهيتمي.

١٠ - تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير.

١١ ـ الترغيب والترهيب، الحافظ أبو محمد زكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري.

١٢ ـ التفسير القيم، الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي.

(ج)

١٣ ـ الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله بن أحمد الأنصاري القرطبي.

(ر)

١٤ ـ رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة، للإمام الشوكاني.

١٥ ـ رياض الصالحين، للإمام النووي.

(س)

١٦ ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني.

١٧ ـ سلسلة الأحاديث الضعيفة، للألباني.

١٨ ـ سنن ابن ماجه، الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني.

١٩ ـ سنن أبي داود، الحافظ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني.

٢٠ ـ سنن الترمذي، الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي.

٢١ ـ سنن النسائي، الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي.

٢٢ ـ السنن الكبرى، الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي.

٢٣ ـ السنة، الحافظ أبو بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني.

٢٤ ـ السيرة النبوية، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري.

(ش)

٢٥ ـ شرح السنة، الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي.

(ص)

٢٦ ـ صحيح سنن أبي داود، للألباني.

٢٧ ـ صحيح مسلم، الإمام أبو الحسن مسلم بن حجاج القشيري النيسابوري.

٢٨ ـ صحيح مسلم بشرح النووي للإمام النووي.

٢٩ ـ صحيح الأدب المفرد، للألباني.

٣٠ ـ صحيح البخاري، للإمام البخاري.

٣٢ ـ صحيح الجامع، للألباني.

٣٢ ـ الصحوة الإسلامية للشيخ محمد بن صالح العثيمين.

٣٣ ـ الصمت وحفظ اللسان، الحافظ أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا البغدادي.

(ض)

٣٤ ـ الضياء اللامع من الخطب الجوامع ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين .

(غ)

٣٥ ـ غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام ، للألباني .

٣٦ ـ الغيبة وأثرها السيئ في المجتمع الإسلامي ، حسين عوايشة .

(ف)

٣٧ ـ فتاوى إسلامية .

٣٨ ـ فتاوى منار السبيل ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين .

٣٩ ـ فتاوى وتوجيهات في الإجازة والرحلات ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين .

٤٠ ـ فتح الباري ، الإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني .

٤١ ـ فتح القدير ، الإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني .

٤٢ ـ في ظلال القرآن ، سيد قطب .

(ك)

٤٣ ـ كشف الأستار عن زوائد البزار ، الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي .

٤٤ ـ كشف الخفاء ومزيل الإلباس ، الشيخ/ إسماعيل بن محمد العجلوني .

٤٥ ـ الكامل في ضعفاء الرجال .

٤٦ ـ الكبائر للإمام الحافظ شمس الدين الذهبي .

(م)

٤٧ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي .

٤٨ ـ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ عبدالله بن جبرين .

٤٩ ـ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، جمع وترتيب : د . محمد الشويعر .

٥٠ ـ محرمات متمكنة في الأمة ، للشيخ عبدالله بن جبرين .

٥١ ـ مساوئ الأخلاق ومذوموها ، أبو بكر محمد بن جعفر بن سهل السامري (الخرائطي) .

٥٢ ـ مسند أبي يعلى ، الإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي .

٥٣ ـ مسند الإمام أحمد ، الإمام أحمد بن حنبل الشيباني .

٥٤ ـ مشكاة المصابيح ، محمد بن عبدالله الخطيب التبريزي ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني .

٥٥ ـ موارد الظمآن لدروس الزمان ، الشيخ عبد العزيز بن محمد السلمان .

٥٦ ـ المستدرك على الصحيحين ، الإمام الحافظ أبو عبدالله الحاكم النيسابوري .

٥٧ ـ المعجم الكبير ، الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني .

٥٨ - الموطأ ، الإمام أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي .

(و)

٥٩ ـ وجوب طاعة السلطان في غير معصية الرحمن .

فهرس الموضوعات

الموضـــوع الصفحة

المقدمة ٥

القسم الأول: الغيبة ٩

الفصل الأول: ١١

تعريف الغيبة ١٣

مع أهل التفسير في قوله تعالى: ﴿ولا يغتب بعضكم بعضًا﴾ ٢٠

حكم الغيبة. ٢٥

أدلة تحريم الغيبة. ٢٧

حكمة تحريم الغيبة. ٣٣

الفصل الثاني: ٣٥

بيان تحريم الغيبة بالقلب. ٣٧

سماع الغيبة. ٣٩

نصرة المسلم بظهر الغيب وفضلها. ٤١

بيان كفارة الغيبة. ٤٤

الفصل الثالث: ٤٦

الأسباب الباعثة على الغيبة. ٤٩

بيان العلاج الذي يمنع اللسان عن الغيبة. ٥٢

نماذج من تحذير السلف الصالح من الغيبة. ٥٧

قف مع نفسك وقفات قبل أن تغتاب ٥٩
التحذير من الغيبة والنميمة على ألسنة الشعراء ٦٢
الفصل الرابع: ٦٧
الحالات التي تباح فيها الغيبة ٦٩
من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية في الغيبة ٧٣
الأمور التي ينبغي مراعاتها عند الغيبة المباحة ٩٠
التحذير والنصيحة لا تدخل في الغيبة المحرمة ٩١
غيبة الفاسق والعاصي ١٠٠
اختلاف الغيبة باختلاف من أغتيب ١٠٥
تعقيب الإمام الشوكاني على الحالات التي تباح فيها
الغيبة التي ذكرها الإمام النووي ١١٥

القسم الثاني: النميمة. ١٣٥
الفصل الأول: ١٣٧
تعريف النميمة ١٣٩
حكم النميمة ١٤٢
أدلة تحريم النميمة ١٤٣
الحكمة من تحريم النميمة ١٤٤
الفرق بين الغيبة والنميمة ١٤٦
الفصل الثاني: ١٤٧
بواعث ودوافع النميمة ١٤٩
أسباب ودوافع الغيبة والنميمة ١٥٠

طرق علاج الغيبة والنميمة ١٥٣
قف مع نفسك وقفات قبل النميمة ١٥٥
الفصل الثالث: ١٥٩
ما يباح من النميمة ١٦١
موقف المسلم من النمام ١٦٢
موقف المسلم من مجالس الغيبة والنميمة ١٦٤
هجر أصحاب الغيبة والنميمة ١٦٧
حضور مجالس الغيبة والنميمة من أجل الدعوة ١٧١
الفصل الرابع: ١٧٣
نصيحة في تجنب الغيبة والنميمة ١٧٥
خطبة في التحذير من الغيبة والنميمة ١٧٩
نصيحة لأصحاب الغيبة والنميمة ١٨٢
ماذا بعد الغيبة والنميمة ١٨٤
الخاتمة ١٨٥
الفهارس ١٩٠
فهرس المراجع ١٩٢
فهرس الموضوعات ١٩٧